

Republic of Iraq
(Enter the Name of Contracting
Party/Employer)

جمهورية العراق
(أدخل أسم جهة التعاقد/ صاحب العمل)

Bid Documents
For the Private Non - Consultancy Services

وثائق المناقصة
لعقود الخدمات غير الاستشارية
الخاصة

(Enter Project Name)

(أدخل أسم المشروع)

رقم المناقصة:]

Tender No.: []

صدرت في: []
Issued on: []

Advertisement Form/ Invitation to Submit a Bid

نموذج إعلان/ دعوة تقديم العطاء

Enter the Country Name of Contracting Party/Employer

أدخل أسم دولة جهة التعاقد / صاحب العمل

Enter the Name of Contracting Party/Employer

أدخل أسم جهة التعاقد / صاحب العمل

العدد :

No.:

التاريخ :

Date:

الى /

To /

م/

Sub/

1- The (Enter the Contracting Party/Employer (Working Owner)) is pleased to invite the qualified and experienced bidders to submit their bid for the private work of (Enter the Project Name)

١.يسر (أدخل أسم جهة التعاقد / صاحب العمل) دعوة مقدمي العطاءات المؤهلين وذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم للعمل الخاص (أدخل أسم المشروع).

2- The (Enter the Contracting Party/Employer (Working Owner)) has financial allocations within the Federal Budget, and intends to part of it to execute services [Enter the name of project as stated in the special conditions].

٢. تتوفر لدى (أدخل أسم جهة التعاقد / صاحب العمل) التخصيصات المالية ضمن الموازنة الاتحادية وينوي استخدام جزء منها لتنفيذ الخدمات [أدخل أسم المشروع كما وردت في الشروط الخاصة].

3- The bidders, who are interested in buying the bid documents in (Enter the language(s) of documents), after submitting a written request to [the name and address of the Employer specified in the Instructions to Bidders] and after the payment of selling value of the unrecoverable documents amounting to [Enter the amount in Dinars] or [Enter the amount in the other exchangeable currency], and the bidder, who want to obtain more information in the above address.

٣. بإمكان مقدمي العطاء الراغبين في شراء وثائق للعطاء باللغات (أدخل لغة أو لغات الوثائق) بعد تقديم طلب تحريري الى [أسم وعنوان صاحب العمل المحدد في التعليمات لمقدمي العطاء] وبعد دفع قيمة البيع للوثائق غير المستردة البالغة [ادخل المبلغ بالدينار] او [ادخل القيمة بالعملة الاخرى القابلة التحويل] ، بإمكان مقدمي العطاء الراغبين في الحصول على المزيد من المعلومات على العنوان المبين في أعلاه .

4- The bids shall be submitted to the following address [Specify the address mentioned in the Instructions to Bidders] in the specified date [Enter the time and date of submission], and the late bid will be rejected and the bids will be opened in the presence of the bidders or their representatives who are willing to attend to the following address [Enter the address mentioned in the Instructions to Bidders] in the time and date [Enter the time and date]. The bids shall include bid guarantee [Enter Bank Letter of Guarantee or Certified Check] with an amount of [Enter the amount in Dinars] or [in the other exchangeable currency].

٤. تسلم العطاءات الى العنوان الاتي [حدد العنوان المشار اليه في التعليمات لمقدمي العطاء] في الموعد المحدد [ادخل الوقت وتاريخ التقديم]. و سوف ترفض العطاءات المتأخرة وسيتم فتح العطاءات بحضور مقدمي العطاءات او ممثليهم الراغبين بالحضور في العنوان الاتي [ادخل العنوان المحدد في التعليمات لمقدمي العطاءات] في الزمان والتاريخ [ادخل الوقت والتاريخ]. يجب ان تتضمن العطاءات ضمان للعطاء [ادخل خطاب ضمان مصرفي او صك مصدق] وبمبلغ [ادخل المبلغ بالدينار] او بالعملة المكافئة القابلة للتحويل.

Note: The contracting party can add additional data that are suitable with the value of the tender provided it does not conflict with the legal legislations that regulate the government contracting in Iraq.

ملاحظة (بإمكان جهة التعاقد اضافة بيانات اخرى تتلاءم مع طبيعة المناقصة بشرط ان لا تتعارض مع التشريعات القانونية المنظمة لإجراءات التعاقدات الحكومية في العراق).

Signature:

التوقيع

Name of the Authorized Representative of the Contracting Party:

أسم الممثل المخول عن جهة التعاقد

Position of the Authorized Representative of the Contracting Party:

منصب الممثل المخول عن جهة التعاقد

Table of Contents

جدول المحتويات

Part One: Contracting Procedures

الجزء الأول: إجراءات التعاقد

- Section One: Instructions To Bidders
- Section Two: Bid Data Sheet
-
- Section Three: Bid Documents
- Section Four: Eligible Countries

- القسم الأول : تعليمات لمقدمي العطاءات
- القسم الثاني: ورقة بيانات العطاء
- القسم الثالث: وثائق العطاء
- القسم الرابع: الدول المؤهلة

Part Two: Schedule of Activities

الجزء الثاني: جدول الفعاليات

- Section Five: Schedule of Activities

- القسم الخامس: جدول الفعاليات

Part Three – Contract Conditions and Contract Documents

الجزء الثالث: شروط العقد ووثائق العقد

- Section Six: General Conditions of the Contract
- Section Seven: Special Conditions of the Contract
- Section Eight: Performance Specifications and Drawings
- Section Nine: Contract Documents

- القسم السادس : الشروط العامة للعقد
- القسم السابع : الشروط الخاصة للعقد
- القسم الثامن :مواصفات الأداء والمخططات
- القسم التاسع: وثائق العقد

Invitation Text to Bid Submission

صيغة الدعوة لتقديم العطاء

First Part – Contracting Procedures

الجزء الأول - إجراءات التعاقد

For Non-Consultancy Services Contracts

لعقود الخدمات غير الاستشارية

**Section First – Instructions to
Bidders**

**القسم الأول : تعليمات لمقدمي
العطاءات**

**For Non-Consultancy Services
Contracts**

لعقود الخدمات غير الاستشارية

A. General	8
1. Scope of Bid	8
2. Source of Funds	8
3. Eligible Bidders	8
4. Qualifications of the Bidder	8
5. Bidder's right to submit one bid	12
6. Cost of Bid	12
7. Site visit	12
B) Tender Documents	13
8. Contents of Tender Documents	13
9. Special inquiries to clarify tender documents	13
10. Amendment of Tender Documents	14
C) Preparation of Bids	15
11. Bid Language	15
12. Documents Comprising the Bid	15
13. Bid Pricing	16
14. Currencies of Bid Pricing and Discounts	16
15. Bid Validity Period	17
16. Bid Guarantee	17
17. Alternative Bids	19
18. Bid Wording and Signing	20
D) Submission of Bids	20
19. Sealing and Marking of Bids	20
20. Deadline for Submission of Bids	21
21. Late Bids	21
22. Withdrawal and Amendment of Bids	22
E) Opening and Evaluating of Bids	22
23. Opening of Bid	22
24. Confidentiality of Procedure	23
25. Clarification of Bids	24
26. Examination of Bids and Determination of Bid Responsiveness	24
27. Correction of Errors (Arithmetical Errors)	25
28. Bid pricing currency for evaluation purposes	26
29. Evaluation and Comparison of Bids	26
30. Margin of Preference of the local bidders	27
F) Award of Contract	28
31. Adopted Criteria of Award	28
32. Employer's right to accept or reject any bid or all	

أ. عام	
١. نطاق العطاء	٨
٢. مصدر التمويل	٨
٣. مقدمو العطاءات المؤهلون	٨
٤. مؤهلات مقدم العطاء	٨
٥. لمقدم العطاء الحق بتقديم عطاء واحد	١٢
٦. كلفة العطاء	١٢
٧. الزيارة الموقعية	١٢
ب. وثائق المناقصة	١٣
٨. محتويات وثائق المناقصة	١٣
٩. إستفسارات خاصة لتوضيح وثائق المناقصة	١٣
١٠. تعديل وثائق المناقصة	١٤
ج. أعداد العطاءات	١٥
١١. لغة العطاء	١٥
١٢. الوثائق المكونة للعطاء	١٥
١٣. تسعير العطاء	١٦
١٤. عملات تسعير العطاء و الحسومات	١٦
١٥. فترة نفاذية العطاء	١٧
١٦. ضمان العطاء	١٧
١٧. العطاءات البديلة	١٩
١٨. صياغة العطاء والتوقيع	٢٠
د. تقديم العطاءات	٢٠
١٩. ختم وتأشير العطاءات	٢٠
٢٠. الموعد النهائي لتسليم العطاءات	٢١
٢١. العطاءات المتأخرة	٢١
٢٢. سحب وتعديل العطاءات	٢٢
هـ. فتح العطاءات والتقييم	٢٢
٢٣. فتح العطاء	٢٢
٢٤. سرية الاجراء	٢٣
٢٥. توضيح العطاءات	٢٤
٢٦. فحص العطاءات وتحديد مدى إستجابة العطاء	٢٤
٢٧. تصحيح الأخطاء الحسابية	٢٥
٢٨. عملة تسعير العطاء لأغراض التقييم	٢٦
٢٩. تقييم ومقارنة العطاءات	٢٦
٣٠. هامش الأفضلية لمقدمي العطاءات المحليين	٢٧
و. احوالة العقد.....	٢٨
٣١. المعايير المعتمدة للاحالة	٢٨
٣٢. حق صاحب العمل بقبول أو رفض أي عطاء أو	
العطاءات كافة	٢٨

Bids	28
33. Notification of Award and signing of agreement	28
34. Good Performance Guarantee	30
35. Advance payment and guarantee	30
36. Fraud and corruption practices	30

٢٨	<u>٣٣. الاشعار بالاحالة والتوقيع على الاتفاق</u>
٣٠	<u>٣٤. ضمان حسن الاداء</u>
٣٠	<u>٣٥. الدفعة المقدمة والضمان</u>
٣٠	<u>٣٦. ممارسات الاحتيال والفساد</u>

A. General

أ- عام

1. Scope of Bid

١. نطاق العطاء:

1-1 The "employer" that shall be identified in section 2 (Bid Data Sheet) has extended an invitation to provide services described in annex (A) and the terms of reference of the contract and name and number of the Bid is listed in the bid data sheet.

١-١ أن "صاحب العمل" سيتم تعريفه في القسم الثاني (ورقة بيانات العطاء) قد وجه الدعوة لتقديم الخدمات الموصوفة في الملحق (أ) و الشروط المرجعية للعقد ويتم إدراج اسم ورقم المناقصة في ورقة بيانات العطاء.

1-2 The winning bidder is expected to complete the performance of services at the date required and specified in bid data sheet.

٢-١ يتوقع من مقدم العطاء الفائز إنجاز أداء الخدمات بالموعد المطلوب والمحدد في ورقة بيانات العطاء

2. Source of Funds

٢. مصدر التمويل:

2-1 The funding source shall be specified in bid data sheet.

١-٢ يتم تحديد مصدر التمويل في ورقة بيانات العطاء .

2. Eligible Bidders

٣. مقدمو العطاءات المؤهلون:

3-1 This invitation for bids is open to all bidders from eligible countries as described in section 4. The origins of all services, equipment and materials used for the purposes of implementing the contract shall be from eligible countries.

١-٣ إن هذه الدعوة الموجهة للحصول على العطاءات مفتوحة لجميع المناقصين من الدول المؤهلة وكما موضح في القسم الرابع . و يجب أن تكون منشآت كل الخدمات و المعدات و المواد المستخدمة لإغراض تنفيذ العقد من الدول المؤهلة.

3-2 All bidders shall, under bidding forms in section 3, make an undertaking that he (or members of the joint venture and subcontractors) has no connections currently or previously, directly or indirectly, with the consultant or any entity prepared the designs and specifications and any of the project's documents for the contract, or has been proposed as project manager for the contract. And the firm or any of its personnel that has been contracted by the employer to provide the consulting services for the preparation or supervision services shall be eligible to participate in the bid.

٢-٣ يتعين على مقدمي العطاءات كافة وبموجب استمارات العطاء في القسم الثالث تقديم تعهد بأنه (أو أعضاء المشروع المشترك و المقاولين الثانويين) ليست لهم صلة حالياً أو سابقاً بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالاستشاري أو أية جهة قامت بأعداد التصاميم و المواصفات وأي من وثائق المشروع للعقد ، أو تم اقتراحه كمدير مشروع للعقد. و لن تعتبر المؤسسة التي تعاقد صاحب العمل معها أو مع أي من منتسبيها لتقديم الخدمات الاستشارية للتحضير أو الإشراف على الخدمات سوف مؤهلة للمشاركة في المناقصة.

٤. مؤهلات مقدم العطاء:

4. Qualifications of the Bidder

4-1 All bidders shall provide an initial description for the services method proposed to be submitted with schedules, drawings and data as required under bidding forms in section 3.

١-٤ يتعين على مقدمي العطاءات كافة تقديم وصف أولي لأسلوب الخدمات المقترح تقديمها مع الجداول والمخططات والبيانات كلما كان ذلك ضرورياً وذلك بموجب استمارات تقديم العطاء بالقسم الثالث.

4-2 All bidders shall include the following information required in section 3 in their bid unless otherwise provided in the Bid sheet data:

٢-٤ يتعين على مقدمي العطاءات كافة تضمين المعلومات الآتية والوثائق المطلوبة في القسم الثالث في عطاءهم ما لم ينص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء:

a) Copies of the original documents of company's incorporation or its legal status, place of registration, its main place of business and authorization letter/power of attorney certified by the notary in the name of the person authorized to submit the bids;

(أ) نسخ من الوثائق الأصلية الخاصة بتأسيس الشركة أو الوضع القانوني لها ، و مكان التسجيل ، و مكان عملها الرئيس و كتاب التحويل/ الوكالة مصدق لدى كاتب العدل بأسم الشخص المخول بتوقيع العطاء.

b) The volume of the bidder's financial commitment for each of the last three years;

(ب) حجم الالتزام المالي لمقدم العطاء لكل من السنوات الثلاث السابقة.

d) Bidder's experience for the last three years in the implementation of similar services, with details of such services, current, and previously performed supported by names and addresses of employer for which such services is being performed for the purpose of contacting them and verify his performance;

(ج) خبرة مقدم العطاء للسنوات الثلاث السابقة في تنفيذ الخدمات المماثلة ، مع تفاصيل تلك الخدمات ؛ الحالية ، والمنفذة سابقاً معززة بأسماء و عناوين اصحاب العمل التي تمت تأدية الخدمة لهم لغرض الاتصال بهم والتحقق من أدائه.

e) Qualifications and experience of the leadership staff to manage the site and the proposed technicians to implement the contract;

(د) مؤهلات وخبرة الكادر القيادي لإدارة الموقع والفنيين المقترحين لتنفيذ العقد.

f) Reports of the final accounts for the last three years audited by legal auditors where profit and loss are indicated therein;

(هـ) التقارير الخاصة بالحسابات الختامية للسنوات الثلاث السابقة المدققة من مدققين قانونيين مؤشرفيها الربح والخسارة.

g) Evidences on the availability of financial resources (capital necessary) to implement the contract (identifying the balances and other financial sources);

(و) أدلة على توفر الأمكانيات المالية (الرأسمال اللازم) لتنفيذ العقد (تعريف بالأرصدة والمصادر المالية الأخرى) .

h) Authorize the employer the preference (entitlement) to inquire on the status of the bidder from the banks he deals with;

(ز) تخويل صاحب العمل احقية الاستفسار عن موقف مقدم العطاء المالي من المصارف التي يتعامل معها.

i) Information concerning any unresolved disputes for current contracts or for the last three years which one of its parties is the bidder and other relevant parties and the amount of such disputes; (documented history of lawsuits or calls for arbitration issued against bidder or any of the partners in the joint venture that may cause his non-eligibility);

j) A list of spare parts (if any) as specified in the bid data sheet;

k) Works proposed to be awarded as subcontracts which exceed (10%) of contract value;

l) Proposed plan by the bidder to implement the services specified in the terms of reference referred in paragraph (3-2) of section 3/ eligibility requirements information;

m) Service provider's plan to manage the services specified in paragraph (3-3) of section 3/ eligibility requirements information;

n) Bidder's plan for training specified in paragraph (3-4) of section 3/ eligibility requirements information.

4-3 The bids submitted by the joint venture consisting of two parties or more shall meet the following requirements unless otherwise provided in the bid data sheet:

a) The bid shall include the information mentioned in paragraph (4-2) above for each of the parties consist the joint venture.

b) The bid shall be signed by all parties consist the joint venture.

c) The bid shall include a copy of the joint venture Agreement that set out the commitments of both parties' participants. And an undertaking of their commitment jointly to the implementation of the contract under the contract conditions. This can be replaced by providing an intent letter on enter into a joint venture agreement signed by all parties participating in the joint venture in case of their bid is nominated to win with a draft of the agreement.

(ح) المعلومات المتعلقة بأية نزاعات غير محسومة للعقود الحالية أو للسنوات الثلاث السابقة التي أحد أطرافها مقدم العطاء و الأطراف الأخرى ذات العلاقة و مبلغ تلك النزاعات ؛ (تاريخ موثق للدعوات القضائية أو دعوات التحكيم الصادرة بحق مقدم العطاء أو أي من الشركاء في المشروع المشترك التي قد تتسبب في عدم تأهيله) .

(ط) قائمة بالمواد الاحتياطية (إن وجدت) كما محددة في ورقة بيانات العطاء.

(ي) الأعمال المقترح أحالتها كمقاولات ثانوية و التي تزيد عن (١٠ %) من قيمة العقد.

(ك) الخطة المقترحة من مقدم العطاء لتنفيذ الخدمات المحددة في الشروط المرجعية والمشار إليها في الفقرة (٢-٣) من القسم الثالث/ معلومات متطلبات التأهيل .

(ل) خطة مقدم الخدمات لإدارة الخدمات المحددة في الفقرة (٣-٣) من القسم الثالث / معلومات متطلبات التأهيل.

(م) خطة مقدم العطاء للتدريب المحددة في الفقرة (٣-٤) من القسم الثالث / معلومات متطلبات التأهيل.

٤-٣ يجب أن تلي العطاءات المقدمة من المشروع المشترك المؤلف من جهتين أو أكثر المتطلبات الآتية ما لم ينص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء.:

(أ) يتعين أن يكون العطاء متضمنا المعلومات المدرجة بالفقرة (٤-٢) أنفا لكل من الأطراف المكونة للمشروع المشترك.

(ب) يتطلب أن يكون العطاء موقع من قبل الأطراف المكونة للمشروع المشترك كافة.

(ج) يتعين أن يكون العطاء متضمنا نسخة من اتفاقية المشروع المشترك موضحة التزامات كل من الأطراف المشاركين فيها . وتعهد بالتزامهم التضامني لتنفيذ العقد بموجب شروط العقد. وبالأمكان الاستعاضة عن ذلك بتقديم خطاب أعلام في النية إبرام اتفاقية المشروع المشترك موقعة من الأطراف المشاركين في المشروع المشترك كافة في حالة ترشح عطائهم للفوز مع مسودة للاتفاقية.

d) One of the participants in the joint venture shall be chosen to lead the joint venture and shall be authorized the powers to receive guidance on behalf of the rest of the parties involved.

e) The implementation of the contract and the receipt of payments shall be carried out by the partner who is the leader of the joint venture.

4-4 Bidders shall achieve the minimum qualification requirements for the purpose of nomination to win the contract:

a) The annual volume of services delivered by him that are similar to those referred to in the **bid data sheet**;

b) Past experience including the minimum of the services projects previously executed by the services provider of similar nature and size as specified in the **bid data sheet**;

c) The minimum equipment to be secured by the service providers to implement the services as shown in the **bid data sheet**;

d) The project manager and the leading staff of the service provider for this project shall be experienced personnel as specified in **bid data sheet**; and

e) The availability of cash and / or banking facilities that is not indebted to any other previous obligations and not include the advance payments expected that may entitled to the bidder at the conclusion of the contract to be entered and the amounts specified in the **contract data sheet**.

4-5 In the case of joint venture, the conformity of bidder to the minimum standards of qualifications in the Instructions to Bidders, subparagraph (4-4) (a), (b) and (c) shall be determined by collecting indicators of all participants in the joint venture. Except that for the purpose of determining the power of shareholder in charge of the joint venture, he shall corresponds to at least 40% of the lowest standards approved of the single bidder, while other partners shall correspond to 25% of the

(د) يتعين اختيار أحد المشاركين في المشروع المشترك لقيادة المشروع المشترك وتخويله الصلاحيات لأستلام التوجيهات بالنيابة عن بقية الأطراف المشاركين.

(هـ) يتعين أن يتم تنفيذ العقد وأستلام الدفعات من الشريك القائد للمشروع المشترك.

٤-٤ يتعين على مقدمي العطاءات تحقيق الحد الأدنى من متطلبات التأهيل لغرض الترشيح للفوز بالعقد :

(أ) حجم الخدمات السنوي المنفذة منه المماثلة لتلك المشار إليها في ورقة بيانات العطاء للمناقصة.

(ب) الخبرة السابقة متضمنة الحد الأدنى من مشاريع الخدمات المنفذة سابقا من مقدم الخدمات ذات الطبيعة والحجم المماثل وكما محدد في ورقة بيانات العطاء.

(ج) الحد الأدنى من المعدات الواجب على مقدم الخدمات تأمينها لتنفيذ الخدمات كما مبين في ورقة بيانات العطاء.

(د) أن يكون مدير المشروع و العناصر القيادية لمقدم الخدمة لهذا المشروع من ذوي الخبرة كما محددة في ورقة بيانات العطاء .

(هـ) توفر السيولة النقدية و / أو التسهيلات المصرفية غير المدينة لأي التزامات أخرى سابقة و غير شامل للدفعات المقدمة المتوقعة التي قد يستحقها مقدم العطاء عند أبرام العقد المزمع أبرامه و بالمبالغ المحددة في ورقة بيانات العقد.

٤-٥ في حالة المشروع المشترك ، يتم تحديد مطابقة مقدم العطاء مع الحد الأدنى لمعايير التأهيل في التعليمات لمقدمي العطاءات ، الفقرة الفرعية ٤-٤ (أ) ، (ب) و (ج) بجمع مؤشرات كل المساهمين بالمشروع المشترك. إلا أنه لغرض تحديد صلاحية المساهم المسؤول بالمشروع المشترك فيجب عليه أن يطابق في الأقل ٤٠ % من أقل المعايير المعتمدة لمقدم العطاء الانفرادي ، بينما يكون على الشركاء الآخرين مطابقة ٢٥ % من المعايير. ان عدم التمكن من الاستجابة لهذا المطلب ينتج عنه رفض عطاء مساهمي المشروع

standards. Not being able to meet this demand shall result in rejection of the bid of shareholders of the joint venture. And the resources and expertise of subcontractors will not be taking into account when determining bidder's conformity with qualification criteria, unless otherwise provided in the bid data sheet.

المشترك. و لن يتم أخذ موارد وخبرات المقاولين الثانويين بنظر الاعتبار عند تحديد مطابقة مقدم العطاء لمعايير التأهيل ، إلا إذا نص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء.

5. Bidder's right to submit one bid

5-1 Bidder shall submit one bid, either individually or as a shareholder (participant) in the joint venture. In case of submitting or participating in more than one bid (except in case of his participation as a subcontractor for one of the bidders or submitted an alternative bid based on employer's request or approval) , that will lead to non-eligibility of any of the bids submitted by him.

٥. لمقدم العطاء الحق بتقديم عطاء واحد:

١-٥ على مقدم العطاء تقديم عطاء واحد ، إما بصورة إنفرادية أو كمساهم بالمشروع المشترك. وفي حالة تقديمه أو مشاركته بأكثر من عطاء واحد (عدا في حالة مشاركته بصفة مقاول ثانوي لأحد مقدمي العطاءات أو تقدم بعطاء بديل بناء على طلب أو موافقة صاحب العمل) فان ذلك يؤدي الى عدم تأهيل أي من العطاءات المقدمة منه.

6. Cost of Bid

6-1 Bidder shall bear all costs resulting from preparing and submitting his bid, and employer shall not in any way be responsible for such costs.

٦. كلفة العطاء:

١-٦ يتحمل مقدم العطاء جميع الكلف الناجمة عن تهيئة وتقديم عطاءه ، ولن يكون صاحب العمل مسؤولاً بأي شكل من الأشكال عن تحمل تلك الكلف.

7. Site visit

7-1 It is preferred that bidder, with the assumption of full responsibility, visit and examine the site of the services required specified in bid data sheet before submitting his bid. In addition to examining areas adjacent to the site and obtain complete information in addition to the information specified in bidding documents, that may be necessary and might affect in one way or the other on achieving his obligations in the implementation of the contract, or affecting the financial balance of the contract in a prelude for the preparation of the bid to enter a contract for the implementation of such services. Any negligence or delay or failure of the bidder to obtain the necessary information referred to above will not relieve the contractor who will be awarded the contract from bearing risk, obligations and responsibilities in the delivery of services within the time and cost specified in the bid. Bidder shall bear the costs arising from the site visit.

٧. الزيارة الموقعية:

١-٧ يفضل قياممقدم العطاء متحماً بالمسؤولية التامة ، بزيارة وفحص الموقع الخاص بالخدمات المطلوبة المحدد في ورقة بيانات العطاء قبل تسليم عطاءه . بالإضافة الى دراسة مجاورات الموقع والحصول على المعلومات الكاملة بالإضافة الى المعلومات المحددة في وثائق المناقصة ، التي قد تكون ضرورية و قد تؤثر بشكل أو آخر على تحقيق التزامانه في تنفيذ العقد ، أو تؤثر على التوازن المالي للعقد . تمهيدا لتهيئة العطاء للدخول بعقد لتنفيذ تلك الخدمات . ان أي أهمال أو تأخير أو فشل من مقدم العطاء في الحصول على تلك المعلومات الضرورية المشار إليها أنفا لن يعفي المقاول الذي سوف يرسى عليه العقد من تحمل المخاطر والالتزامات والمسؤوليات في أنجاز الخدمات ضمن المدة والكلفة المحددة في العطاء . يتحمل مقدم العطاء الكلف الناجمة عن الزيارة الموقعية.

7-2 It is preferred that the bidder shall, and on his own responsibility, attend pre-bidding meeting specified in bid data sheet, and shall bear all costs resulting for attending the meeting.

٢-٧ يفضل قيام مقدم العطاء وعلى مسؤوليته الخاصة بحضور مؤتمر ما قبل الموعد النهائي لتقديم العطاءات المحدد في ورقة بيانات العطاء ، و أن يتحمل النفقات المترتبة على حضور المؤتمر كافة.

B) Tender Documents

8. Contents of Tender Documents

8-1 Bidding documents set contain the documents listed in the table below and the additions that are issued under article (10) of the Instructions to bidders:

8-2 It is assumed that the

Section one	Instructions to Bidders
Section two	Bid Data Sheet
Section three	Bidding Forms
Section four	Eligible Countries
Section five	Schedule of activities
Section six	General conditions of the contract
Section seven	Special conditions of the contract
Section eight	Technical Specifications of Works Drawings (if any)
Section nine	Contract Documents
All Annexes (if any)	

8-3 bidder examines all instructions, forms, items and specifications in bidding documents and to consider providing the required information thereto, where failure in performing this or submit an implied bid unresponsive in all aspects to such documents shall be on the bidder and shall subject his bid to rejection or exclusion. Sections (three and five) shall be completed and submitted with the bid with the number and copies fixed in bid data sheet.

9- Special inquiries to clarify tender documents:

9-1 When bidder wishes to obtain clarifications on bidding documents, he shall give a written or telegraphic (fax or email) notice to employer at his address fixed in bidding invitation. Employer shall respond to any request for clarification given over a period of no less than 14 days from the deadline for submission of bidding, and to give a copy of the request for clarification and his respond to all bidders without mentioning names.

١. محتويات وثائق المناقصة:

٨-١ تشتمل مجموعة وثائق المناقصة على الوثائق المدرجة في الجدول أدناه والاضافات التي تصدر بموجب المادة ١٠ من التعليمات لمقدمي العطاء:

القسم الأول	تعليمات لمقدمي العطاءات
القسم الثاني	ورقة بيانات العطاء
القسم الثالث	استمارات تقديم العطاء
القسم الرابع	الدول المؤهلة
القسم الخامس	جدول الفعاليات
القسم السادس	شروط العقد العامة
القسم السابع	شروط العقد الخاصة
القسم الثامن	المواصفات الفنية للأشغال والمخططات (إن وجدت)
القسم التاسع	استمارات العقد
الملاحق كافة (أن وجدت)	

٨-٢ يفترض على مقدم العطاء تفحص التعليمات ، الاستمارات ، البنود والمواصفات كافة في وثائق تقديم العطاء و مراعاة تقديم المعلومات المطلوبة عنها ، حيث إن الفشل في أداء ذلك أو تقديم عطاءاً ضمنياً غير مستجيب لتلك الوثائق بأوجهها كافة يقع على عاتق مقدم العطاء ويعرض عطاءه للرفض أو الاستبعاد. يجب إكمال الأقسام (الثالث و الخامس) وتقديمهما مع العطاء بالعدد والنسخ المثبتة في ورقة بيانات العطاء.

٩. استفسارات خاصة لتوضيح وثائق المناقصة:

٩-١ عندما يرغب مقدم العطاء في الحصول على توضيحات خاصة وثائق المناقصة ، يتوجب عليه أن يقدم إشعاراً الى صاحب العمل تحريراً أو برقية (الفاكس أو الأيميل) على عنوانه المثبت في وثائق الدعوة الخاصة بالمناقصة. وعلى صاحب العمل الاستجابة الى أي طلب إستيضاح يرد خلال فترة زمنية لا تقل عن ١٤ يوماً من الموعد النهائي لتقديم العطاءات ، وإعطاء نسخ من الاستيضاح وإجابته عليه الى مقدمي العطاءات كافة دون ذكر الأسماء.

10. Amendment of Tender Documents

10-1 Employer shall have the right to make change on bidding documents by issuing an attachment of the amendments in a date not exceeding the deadline for submission of bids.

10-2 The bid attachment issued shall be part of the bidding documents and shall be delivered in writing or telegraphically (by fax or emails) to all bidders participating in the bid. It is required of bidders to confirm their receipt of the bid attachment telegraphically (by fax or emails).

10-3- Employer shall determine the deadline for the submission of bids and to give the bidders a proper time to take into account the amendments mentioned in the attachment when preparing their bids, pursuant to the provisions of paragraph (2-2) of the Instructions to bidders.

١٠. تعديل وثائق المناقصة:

١٠-١ يحق لصاحب العمل إجراء تغيير على وثائق المناقصة من خلال إصداره ملحقاً بالتعديلات وذلك بموعد لا يتجاوز الموعد النهائي لتقديم العطاءات.

١٠-٢ يعتبر ملحق العطاء الصادر جزءاً من وثائق المناقصة ويجب إيصاله تحريراً أو برقياً (بواسطة الفاكس أو الرسائل الإلكترونية) الى كل من مقدمي العطاءات المشاركين في المناقصة. ويتطلب من مقدمي العطاءات تأييد إستلامهم لملحق العطاء برقياً (بواسطة الفاكس أو الرسائل الإلكترونية).

١٠-٣ يتعين على صاحب العمل تحديد الموعد النهائي لتقديم العطاءات و منح مقدمي العطاءات الوقت المناسب لأخذ بنظر الاعتبار التعديلات الواردة في الملحق عند إعدادهم لعطاءاتهم ، عملاً بأحكام الفقرة ٢-٢٠ من التعليمات لمقدمي العطاءات .

C) Preparation of Bids

١١. لغة العطاء:

11. Bid Language

11-1 The bid and all the correspondence and the documents exchanged between the bidder and the contracting party must be prepared in the language referred to in the paper of bid data. The bidder submit and of the literature related thereto which constitute part of his bid in another language, provided that it must be accompanied with an accurate translation for its texts to the language of the bid. Hence the translation will be accepted for the purpose of interpreting the bid.

١١-١ يجب ان يتم اعداد العطاء وكافة المراسلات والوثائق المتبادلة بين مقدم العطاء وجهة التعاقد باللغة المشار اليها في ورقة بيانات العطاء . يمكن ان يقدم مقدم العطاء أيا من المطبوعات المتصلة والتي تشكل جزءا من عطائه في لغة اخرى على ان ترفق بترجمة دقيقة لنصوصها الى لغة العطاء ، وحينها تعتمد الترجمة لغرض تفسير العطاء .

١٢. الوثائق المكونة للعطاء:

12. Documents Comprising the Bid

12-1 The bid submitted by the bidder shall include the following:

١٢-١ ان العطاء الذي يقدمه مقدم العطاء يجب أن يشتمل على ما يأتي :

a) Bid Forms (in the form specified in section 3)

(أ) استمارة العطاء (بالصيغة المحددة بالقسم الثالث)

b) Bid bonds

(ب) التأمينات الأولية

c) A priced schedule of activities

(ج) جدولاً مسعراً بالفعاليات

d) Qualification Information form and documents

(د) استمارة معلومات التأهيل والوثائق

e) Annexes containing the information required to be completed by the bidder, (if any);

(هـ) الملاحق المتضمن المعلومات المطلوب أكملها من قبل مقدم العطاء ، (إن وجدت)؛

In addition to any other items to be provided and completed by the bidder in accordance to what is mentioned in the bid data sheet.

إضافة لأية مواد أخرى يطلب من مقدمي العطاءات تقديمها وإكمالها بموجب ما مثبت في ورقة بيانات العطاء.

12-2 Bidders who wish to obtain a contract of several contracts referred to in the bidding invitation may submit their proposal on the discount percent proposed towards the group of contracts. (This paragraph shall only apply on bids that result in several contracts).

١٢-٢ لمقدمي العطاء الراغبين في الحصول على عقد أو عدة عقود المشار اليها في الدعوة لمقدمي العطاءات تقديم مقترحهم بنسبة الحسم المقترحة أزاء مجموعة العقود. (أن هذه الفقرة تنطبق فقط على المناقصات التي سينجم عنها عدة عقود.)

13. Bid Pricing

13-1 This contract is for the services described in annex (A) of the contract that contain the terms of reference and the specifications referred to in section 8 (if any) and according to the priced schedule of activities referred to in section 5 and priced by the bidder.

13-2 Bidder shall write the percentages and prices corresponding to all items of the services described in annex (A) (Terms of Reference), which are listed in the schedule of activities of section 5. And items that are not priced, its amounts shall not be paid upon implementation where its implementation cost shall be included within the remaining items of the priced schedule of activities. In order for the bidder to implement any of the activities described in the schedule of activities, he shall fix this in his bid.

13-3 Bid prices shall be inclusive for all taxes, customs, fees and any other charges related to the contract applicable in the period precede the deadline for the submission of bids in 28 day. Other than exempts applicable (if any) and specified in the bid data sheet.

13-4 Prices and chargers provided by the bidder are subject to amendment during the implementation of the contract under the provisions of paragraph (6-6) of the General and special conditions of the contract.

13-5 For the purpose of determining the necessary compensation for the implementation of additional services, bidder shall provide a detailed analysis table of overall prices and under the form of annex (D) of the contract.

14. Currencies of Bid Pricing and Discounts

14-1 The overall price of the bidder shall be included separately and with the following currencies:

- Input prices of services of local bidder shall be listed in the currency of the employer's country (Republic of Iraq) Iraqi dinar unless provided otherwise in the bid data sheet; and
- Input prices of services of foreign bidder shall be listed, by adopting any of the foreign currencies approved widely in the international trade or as specified in the bid data sheet;

١٣-١ ان هذا العقد خاص بالخدمات الموصوفة بملحق العقد (أ) المتضمن الشروط المرجعية، والمواصفات المشار إليها بالقسم الثامن (أن وجدت) ووفق جدول الفعاليات المسعر المشار اليه في القسم الخامس والمسعر من مقدم العطاء.

١٣-٢ يجب على مقدم العطاء تدوين النسب والأسعار ازاء فقرات الخدمات كافة الموصوفة في الملحق (أ) (الشروط المرجعية) ، والمدرجة في جدول الفعاليات من القسم الخامس. و أن الفقرات التي لم يرد أزاءها سعر لن يتم صرف مبالغها عند تنفيذها حيث تعتبر كلفة تنفيذها متضمنة ضمن بقية فقرات جدول الفعاليات المسعر. و حتى يتمكن مقدم العطاء من تنفيذ أي من الفعاليات الموصوفة في جدول الفعاليات ، يتوجب عليه تثبيت ذلك في عطائه . و سيعتبر مقدم العطاء الذي لا يتمكن من تحقيق الفقرات كافة الموصوفة في جدول الفعاليات غير مؤهل لأرساء العقد عليه.

١٣-٣ تكون اسعار العطاء شاملة لكل الضرائب والكمارك والرسوم وأية اتعاب اخرى تتعلق بالعقد المعمول بها في الفترة التي تسبق الموعد النهائي لتقديم العطاء ب ٢٨ يوماً. عدا الأعفاءات السارية المفعول (أن وجدت)و المحددة في ورقة بيانات العطاء.

١٣-٤ تخضع الأسعار والأجور المقدمة من مقدم العطاء الى التعديل خلال تنفيذ العقد بموجب أحكام الفقرة ٦-٦ من شروط العقد العامة و/أو الشروط الخاصة بالعقد ألا اذا نص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء. وعلى مقدم العطاء تقديم المعلومات المطلوبة كافة بموجب الشروط الخاصة والشروط العامة للعقد.

١٣-٥ لغرض تحديد التعويض اللازم لتنفيذ خدمات اضافية ، يجب على مقدم العطاء تقديم جدولاً تحليلياً مفصلاً بالاسعار الإجمالية و بموجب استمارة ملحق العقد (د).

١٤. عملات تسعير العطاء و الحسومات:

١٤-١ يتم إدراج السعر الإجمالي من مقدم العطاء بصورة منفصلة وبالعملات الآتية :

(أ) يتم إدراج أسعار مدخلات الخدمات لمقدم العطاء المحلي ، بعملة دولة صاحب العمل (جمهورية العراق) الدينار العراقي إلا اذا نص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء. و

(ب) يتم إدراج أسعار مدخلات الخدمات لمقدم العطاء الأجنبي ، باعتماد أي من العملات الاجنبية المعتمدة بصورة واسعة في

c) The contract amount and payments shall be in Iraqi dinar. The amounts of schedule of activities provided in foreign currency of the foreign bidder shall be adjusted to Iraqi dinar under the exchange rate referred to in paragraph (28) of the Instructions to bidders.

14-2 Bidder shall submit detailed requirements of his expected need of foreign currency in his bid.

14-3 Employer may ask bidders to justify their requirements related to foreign currency and prove that the amounts in foreign currency implicitly contained in the overall price is reasonable and in accordance with the provisions of paragraph (14-1) of the Instructions to bidders.

15. Bid Validity Period

15-1 Period of validity of bid shall be as specified in bid data sheet.

15-2 In exceptional circumstances, employer shall have the right to request the bidders to extend the period of validity of bid for an additional period specified under a written notice or through an email to all bidders thereon. And the bidder shall have the right to reject the request to extend the period of validity of his bid without confiscating the bid guarantee provided by him. The bidders responding to the extension request shall not be requested or allowed to make amendment on their submitted bids but they have to extend the period of validity of bid for the period specified in paragraph (16) of the Instructions to bidders.

16. Bid Guarantee

16-1 The bidder shall, as part of his obligations in the bid, provide a bid guarantee attached to his bid in the form and amount specified in the bid data sheet.

16-2 The bid guarantee amount shall be as specified in the bid data sheet and in the currency of the employer's country or by adopting a convertible currency, as shown below:

a) To be issued in the form of a bank guarantee or a certified check.

b) To be issued from an accredited bank in Iraq and accepted by the employer.

c) That the bank guarantee shall be in accordance with the form specified in Section 9 (contract forms) or any acceptable from by

التجارة العالمية أو كما محدد في ورقة بيانات العطاء .

(ج) أن مبلغ العقد والدفعات سيكون بالدينار العراقي . سيتم تعديل مبالغ جدول الفعاليات المقدمة بالعملة الأجنبية لمقدم العطاء الأجنبي الى الدينار العراقي بموجب سعر التصريف المشار اليه في الفقرة (٢٨) من التعليمات الى مقدمي العطاءات.

٢-١٤ يتعين على مقدم العطاء تقديم تفاصيل متطلبات إحتياجه من العملة الأجنبية المتوقعة في عطائه.

٣-١٤ لصاحب العمل الطلب من مقدمي العطاءات تبرير متطلباتهم المتعلقة بالعملة الاجنبية واثبات ان المبالغ بالعملة الأجنبية الواردة ضمناً بالسعر الاجمالي هي عقلانية وفقاً لأحكام الفقرة (١٤-١) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

١٥. فترة نفاذية العطاء:

١-١٥ تكون فترة نفاذية العطاء كما محددة في ورقة بيانات العطاء.

٢-١٥ في الظروف الاستثنائية ، يحق لصاحب العمل الطلب من مقدمي العطاءات تمديد فترة نفاذية العطاء لفترة زمنية إضافية محددة بموجب إشعار تحريري أو من خلال رسالة إلكترونية الى مقدمي العطاءات كافة . وذلك . ويحق لمقدم العطاء رفض طلب تمديد فترة نفاذية عطائه دون مصادرة ضمان العطاء المقدم منه. إن مقدمي العطاءات المستجيبين لطلب التمديد لن يطلب أو يسمح لهم باجراء تعديل على عطاءاتهم المقدمة إلا ان عليهم تمديد فترة نفاذية ضمان العطاء للفترة المحددة بالفقرة (١٦) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

١٦. ضمان العطاء:

١-١٦ يجب على مقدم العطاء كجزء من التزاماته في المناقصة تقديم ضمان العطاء برفقة عطائه بالصيغة والمبلغ المحدد في ورقة بيانات العطاء.

٢-١٦ يكون مبلغ ضمان العطاء كما محدد في ورقة بيانات العطاء وبعملة دولة صاحب العمل أو باعتماد عملة قابلة للتحويل وكما مبين أدناه:

(أ) أن يكون بصورة خطاب ضمان مصرفي أو صك مصدق .

(ب) أن يكون صادراً من مصرف معتمد في العراق ومقبول من صاحب العمل .

(ج) و أن يكون خطاب الضمان المصرفي بموجب الصيغة المحددة في القسم التاسع (إستثمارات العقد) أو أية صيغة مقبولة

the employer.

d) That it shall be payable at request according to a written notice by the employer and for the reasons mentioned in paragraph (16-5) of the Instructions to bidders.

e) The original copy shall be provided and reproduced copy shall not be accepted

f) That it shall be valid for (28) day after the expiry of the period of validity of bids and any extension thereafter, pursuant to paragraph (15-2) of the Instructions to bidders.

16-3 The bid shall be considered unresponsive in case of not attaching the bid guarantee, when bids state on the inclusion of bid guarantee pursuant to the provisions of paragraph (16-1) of the Instructions to bidders.

16-4 Insurances shall be returned to un-nominated bidders as soon as the winning bidder provides the performance guarantee pursuant to the provisions of paragraph (34) of the Instructions to bidders.

16-5 The Bid guarantee shall be confiscated if the winning bidder fail in:

1) Signing the contract under paragraph (33) of the Instructions to bidders; or

2) Providing performance guarantee under paragraph (34) of the Instructions to bidders

16-6 The bid guarantee of the joint venture shall be issued in the name of the joint venture submitting the bid. But if the joint venture has not been formed legally at the time of bid submission, then the bid guarantee shall be issued in the name of all the participants (shareholder) in the joint venture in which their participation is expected in the future as shown in the letter of introduction of the joint venture proposed to be established.

من صاحب العمل.

(د) أن يكون قابلاً للدفع حال الطلب بموجب إشعار تحريري من صاحب العمل و للأسباب المدرجة بالفقرة (١٦-٥) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

(هـ) يتم تقديم النسخة الأصلية و لن يتم قبول النسخ المصورة.

(و) أن يكون نافذاً لمدة (٢٨) يوماً بعد انتهاء فترة نفاذية العطاءات و اي تمديد لاحق لها ، تطبيقاً للفقرة (١٥-٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

١٦-٣ يعتبر العطاء غير مستجيب في حالة عدم أرفاق ضمان العطاء ، و ذلك عند النص على تضمين العطاءات ضمان العطاء عملاً بأحكام الفقرة (١٦-١) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

١٦-٤ يتم إرجاع التأمينات لمقدمي العطاءات غير المرشحين حال تقديم مقدم العطاء الفائز خطاب ضمان حسن الاداء عملاً بأحكام الفقرة (٣٤) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

١٦-٥ يتم مصادرة ضمان العطاء اذا فشل مقدم العطاء الفائز في :

١ - توقيع العقد بموجب الفقرة (٣٣) من التعليمات لمقدمي العطاء.

٢ - تقديم ضمان حسن الاداء بموجب الفقرة (٣٤) من التعليمات لمقدمي العطاء.

١٦-٦ يجب ان يكون ضمان العطاء الخاص بالمشروع المشترك صادراً بإسم المشروع المشترك المقدم للعطاء . اما إذا لم يكن المشروع المشترك قد تشكل بصورة قانونية في وقت تقديم العطاء فيتم إصدار ضمان العطاء بأسماء المساهمين بالمشروع المشترك كافة المتوقع إشتراكهم فيه مستقبلاً و كما مبين برسالة التعريف بالمشروع المشترك المقترح تأسيسه.

١٧. العطاءات البديلة:

17. Alternative Bids

17-1 Alternative bids shall not be accepted, unless provided otherwise in the bid data sheet.

١٧-١ لن تقبل العطاءات البديلة ، إلا إذا نص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء.

17-2 When the implementation period is competitive, reference is made in the bid data sheet to the bids evaluation manner in light of this.

١٧-٢ عندما تكون فترة التنفيذ تنافسية فيتم الإشارة في ورقة بيانات العطاء الى اسلوب تقييم العطاءات في ضوء ذلك.

17-3 For bidders who wish to submit technical alternatives for the requirements mentioned in the documents constituting the bid, they shall first provide an integrated bid conform with the aforementioned requirements that includes the scope of work, key technical indicators, data documents, drawings and specifications, only in case of relying on what is mentioned in paragraph (17-4) of the Instructions to bidders. In addition to the submission of the main bid, bidders shall provide all the necessary information that includes accounts, technical specifications, and detailed tables of prices, proposals for the pattern of work approved, in addition to any other relevant details and to enable the employer of evaluating the bid and the alternatives comprehensively. Employer shall adopt technical alternatives (if any) for the underbid bidder according to the evaluation whose bid shall conform to the basic technical requirements. Alternatives regarding performance levels conformed shall not be accepted.

١٧-٣ بالنسبة لمقدمي العطاءات الراغبين في تقديم بدائل فنية خاصة بالمتطلبات التي وردت في الوثائق المكونة للعطاء فيجب عليهم أولاً تقديم عطاءاً متكاملأً متفقاً مع المتطلبات الأئفة الذكر متضمناً نطاق العمل و المؤشرات الفنية الرئيسة و وثائق البيانات والمخططات والمواصفات ، إلا في حالة الاعتماد على ما مشار اليه بالفقرة (١٧-٤) من التعليمات لمقدمي العطاءات. إضافة الى تقديم العطاء الاساسي ، يجب على مقدمي العطاءات توفير المعلومات اللازمة كافة والتي تشتمل على الحسابات و المواصفات الفنية و جداول مفصلة بالأسعار و مقترحات لنمط العمل المعتمد ، إضافة الى أية تفاصيل اخرى ذات علاقة و لتمكين صاحب العمل من تقييم العطاء و البدائل بصورة شمولية. سيقوم صاحب العمل باعتماد البدائل الفنية إن وجدت . لمقدم العطاء الأدنى بموجب التقييم والذي يكون عطاؤه متفقاً مع المتطلبات الفنية الأساسية. ولن يتم قبول البدائل المتعلقة بمستويات الأداء المثبتة.

17-4 When bid data sheet states on allowing bidders to submit alternative technical solutions for parts of the services, then such parts shall be described in the specifications or (terms of reference) and drawings referred to in section 8. In such case, reference shall be made to the manner of evaluating such alternatives in the bid data sheet.

١٧-٤ عندما يتم النص في ورقة بيانات العطاء على السماح لمقدمي العطاءات بتقديم حلول فنية بديلة لبعض من أجزاء الخدمات، يتم عند ذلك وصف تلك الأجزاء في المواصفات أو) الشروط المرجعية) والمخططات المشار إليها في القسم الثامن. وفي هذه الحالة يتم الإشارة الى اسلوب تقييم تلك البدائل في ورقة بيانات العطاء.

18. Bid Wording and Signing

18-1 Bidder shall prepare an original copy of the documents constituting the bid as shown in paragraph (12) of the Instructions to bidders including the part regarding bid form that contains the bid submission form and the envelop that contains it shall be marked by the work (original copy) clearly. Bidder shall provide additional copies of the bid according to what is mentioned in bid data sheet and marking the envelope with the words (additional copy). In case of a difference between the original and additional copy, the original copy shall be relied on.

18-2 All original copies and reproduced copies shall be printed or written in an ink and shall be signed by the person or persons authorized by the bidder pursuant to the provisions of paragraph (4-2-a) or (4-3-b) as required. Bid pages that amendments or addition are made thereon shall be signed by the authorized persons to sign the bid.

18-3 Bid shall not contain any alterations or additions except those consistent with employer's instructions, or as necessary for the purpose of correcting bidder's errors, and in this case, amendments shall be signed on by such persons authorized to sign by the bidder.

D) Submission of Bids

19. Sealing and Marking of Bids

19-1 Bidder shall place the original and the reproduced copies of his bid in separate envelopes marked by the words (original copy) or (additional copy) and then the envelopes that contain the original and the reproduced copies shall be placed in one envelop and inner and outer envelopes shall be closed and sealed well.

19-2 The inner and outer envelopes shall be marked as shown below:

- Addressed to the employer according to the address referred in the bid data sheet;
- Marked by the contract name and number as specified in the bid data sheet and the special conditions of the contract;
- With a note not to be opened before date and time specified for the opening of bids as specified in the bid data sheet.

١٨. صياغة العطاء والتوقيع:

١٨-١ على مقدم العطاء أن يعد نسخة أصلية من الوثائق التي يتكون منها العطاء كما مبين في الفقرة (١٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات بضمنها الجزء الخاص باستمارة العطاء متضمناً استمارة تقديم العطاء ويتم التأشير على المغلف الذي يحويها بصورة واضحة عبارة نسخة أصلية. وعلى مقدم العطاء تقديم نسخ إضافية من العطاء وحسب ما تنص عليه ورقة بيانات العطاء والتأشير على المغلف بعبارة نسخة إضافية. وفي حالة وجود اختلاف بين النسخة الأصلية والنسخة الإضافية، يتم الاعتماد على النسخة الأصلية.

١٨-٢ يجب أن تكون كل النسخ الأصلية والمصورة مطبوعة أو مكتوبة بالمداد وموقعة من الشخص أو الأشخاص المخولين بالتوقيع من مقدم العطاء عملاً بأحكام الفقرة (٤-٢-أ) أو (٤-٣-ب) وكما تقتضيه الحال. يتم التوقيع على صفحات العطاء التي تم إدخال التعديلات أو الإضافات عليها من الأشخاص المخولين بتوقيع العطاء.

١٨-٣ لا يجوز أن يشتمل العطاء على أية تحويرات أو إضافات عدا تلك التي تتطابق مع التعليمات الصادرة من صاحب العمل، أو كما تقتضيه الضرورة لغرض تصحيح أخطاء مقدم العطاء، وفي تلك الحالة يجب أن يتم التوقيع أزاء تلك التعديلات من الأشخاص المخولين بتوقيع العطاء.

د. تقديم العطاءات

١٩. ختم وتأشير العطاءات:

١٩-١ على مقدم العطاء وضع النسخ الأصلية والنسخة المصورة من عطاءه في أغلفة منفصلة ومؤشراً عليها (نسخة أصلية) أو (نسخة إضافية) ومن ثم توضع الأغلفة التي تحتوي النسخ الأصلية والنسخ الإضافية في مغلف واحد ويتم غلق وختم الأغلفة الداخلية والخارجية بصورة جيدة.

١٩-٢ تكون المغلفات الداخلية والخارجية كما مبين في أدناه:

(أ) معنونة إلى صاحب العمل بموجب العنوان المشار إليه في ورقة بيانات العطاء.

(ب) مؤشراً عليها اسم ورقم العقد كما محدد في ورقة بيانات العطاء وشروط العقد الخاصة و

(ج) بيان ملاحظة بعدم الفتح قبل التأريخ و الوقت المحددين لفتح العطاءات وكما محدد في ورقة بيانات العطاء.

19-3 In addition to the information required under sub-paragraph (2-19) of the Instructions to bidders, the name and address of the bidder shall be shown on the two inner envelopes to be able to return the bid closed in case of declaring it being a late bid according to the Instructions to bidders article (21).

١٩-٣ إضافة إلى المعلومات المطلوبة بموجب الفقرة الفرعية (١٩-٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات ، فيجب بيان اسم وعنوان مقدم العطاء على المغلفين الداخليين للتمكن من إرجاع العطاء مغلقاً في حالة الاعلان بكونه متاخراً بموجب التعليمات لمقدمي العطاءات المادة (٢١).

19-4 Employer shall bear no responsibility in relation to misuse or pre-opening of the bid if the outer envelope was not marked and sealed (closed) according to what is mentioned above.

١٩-٤ لن يتحمل صاحب العمل أية مسؤولية متعلقة بسوء استخدام أو الفتح المسبق للعطاء إن لم يكن المغلف الخارجي مؤشراً ومغلقاً بموجب ما ورد أعلاه.

20. Deadline for Submission of Bids

20-1 Bids shall be delivered to employer at the address mentioned above and at the final time and date specified in the bid data sheet.

٢٠. الموعد النهائي لتسليم العطاءات:

٢٠-١ يجب أن يتم تسليم العطاءات لصاحب العمل بالعنوان المثبت في أعلاه و في الوقت والتاريخ النهائيين المحددين في ورقة بيانات العطاء.

20-2 The employer has the right to extend the deadline for submission of bids by issuing an amendment under article (10) of the Instructions to bidders, and in this case the rights and obligations of each of the employer and bidders that have been specified according to the initial deadline, shall be subject to the new deadline for submission of bids.

٢٠-٢ يحق لصاحب العمل تمديد الموعد النهائي لتقديم العطاءات وذلك باصدار تعديل بموجب المادة (١٠) من التعليمات لمقدمي العطاءات ، وفي هذه الحالة تكون حقوق وواجبات كل من صاحب العمل ومقدمي العطاءات والتي تم تحديدها بموجب الموعد النهائي الأولي ، خاضعة للموعد النهائي الجديد لتقديم العطاءات.

21. Late Bids

21-1 Any bid been received by the employer after the deadline specified in article (20) of the Instructions to bidders shall not be opened and shall be returned to the bidder closed.

٢١. العطاءات المتأخرة:

٢١-١ لن يتم فتح أي عطاء يتم إستلامه من صاحب العمل بعد الموعد النهائي المحدد بموجب المادة (٢٠) من التعليمات لمقدمي العطاءات وسيتم إرجاعه مغلقاً إلى مقدم العطاء.

22. Withdrawal and Amendment of Bids

22-1 Bidders shall have the right to modify or withdraw their bids by giving a written notification prior to the deadline specified in article (20) of the Instructions to bidders.

22-2 Bidder shall prepare, close, mark and deliver the notice of modification or withdrawal of his bid under articles (18) and (19) of the Instructions to bidders and to mark the outer and inner envelopes with the word "Modification" or "Withdrawal" according to the nature of the notification.

22-3 No modification on the bid after the deadline for submission of bids is allowed.

22-4 Giving written notice by the bidder to withdraw his bid in the period between the deadline for submission of bids and the expiry date of the bid fixed in the bid data sheet or the date of the extension of the bid into force under paragraph (15-2) of the Instructions to bidders, not acceptable according to the prevailing legislations.

22-5 Bidders may propose to modify their prices or propose a discount for the prices of their bids by submitting a modified bid under this paragraph or include it within the original bid that shall be submitted.

E) Opening and Evaluating of Bids

23. Opening of Bid

23-1 Employer (committee for opening bids) shall open the bids including the modified bids under paragraph (22) of the Instructions to bidders, in the presence of bidders or their authorized representatives, who wish to attend at the time and date specified in the bid data sheet.

23-2 Envelopes that are marked "Withdrawal" shall be opened and read first and that bids in which the employer accepted the request to be withdrawn pursuant to the provisions of article (22) of the Instructions to bidders shall not be opened and shall be returned closed.

23-3 The employer shall, during the opening of the bids, announced what he thinks is necessary with regard to the names of the bidders or bid prices or the total amount per bid and any alternative bid (as requested or allow the submission of alternatives), or any discounts

٢٢. سحب وتعديل العطاءات:

٢٢-١ يحق لمقدمي العطاءات تعديل أو سحب عطاءاتهم بتقديم إشعار تحريري بذلك قبل الموعد النهائي المحددة بالمادة (٢٠) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

٢٢-٢ يجب على مقدم العطاء أعداد و غلق و تأشير وتسليم الاشعار الخاص بالتعديل أو السحب الخاص بعطائه بموجب المادتين (١٨) و (١٩) من التعليمات لمقدمي العطاءات وتأشير المغلفات الخارجية والداخلية بعبارة "تعديل" أو "سحب" وحسب طبيعة الأشعار.

٢٢-٣ لن يسمح بتعديل أي عطاء بعد بلوغ الموعد النهائي لتقديم العطاءات.

٢٢-٤ ان قيام مقدم العطاء بتقديم اشعار تحريري بسحب عطائه في الفترة ما بين الموعد النهائي لتقديم العطاءات وتاريخ انتهاء نفاذية العطاء المثبتة في ورقة بيانات العطاء أو موعد تمديد فترة نفاذية العطاء بموجب الفقرة (١٥-٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات، غير مقبول استنادا الى التشريعات النافذة .

٢٢-٥ لمقدمي العطاءات إقتراح تعديل على أسعارهم أو إقتراح حسم لأسعار عطاءاتهم وذلك من خلال تقديم عطاء معدل بموجب هذه الفقرة أو إدراجها ضمن العطاء الأصلي الذي يتم تقديمه.

هـ. فتح العطاءات والتقييم

٢٣. فتح العطاء:

٢٣-١ يتعين على صاحب العمل (لجنة فتح العطاءات) فتح العطاءات بمضمونها العطاءات المعدلة بموجب الفقرة (٢٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات، بحضور ممثلي مقدمي العطاءات او ممثليهم المخولين الراغبين في الحضور في الوقت والمكان المحددين في ورقة بيانات العطاء.

٢٣-٢ سوف يتم فتح وقراءة المغلفات المؤشر عليها "سحب" أولا وإن العطاءات التي تم قبول طلب سحب أزائها من صاحب العمل عملا بأحكام المادة (٢٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات فلا يتم فتحها ويتم أعادتها مغلقة.

٢٣-٣ يتعين على صاحب العمل خلال فتح العطاءات باعلان ما يعتقده ضرورياً فيما يخص اسماء مقدمي العطاءات أو أسعار العطاء أو المبالغ الكلية لكل عطاء وأي عطاء بديل (فيما إذا تم الطلب او السماح بتقديم

or modifications or withdrawal of the bid or the availability of Insurances or lack thereof, in addition to any other details related to the bid. No bid shall be excluded in the bid opening session, except late bids pursuant to the provisions of article (21) of the Instructions to bidders, and that the bids and the modifications presented under article (22) of the Instructions to bidders shall not be subject to analysis process later on if they are not opened and read publically for any reason whatsoever. Late and withdrawn bids shall not be opened and they shall be returned to their owners closed.

23-4 Employer shall prepare bid opening meeting minutes which includes the information that has been announced to the attendees under paragraph (23-3) of the Instructions to bidders.

24. Confidentiality of Procedure

24-1 The information concerning examining, clarifying, evaluating and comparing bids and the recommendations to award the contract to bidders or to other persons who do not have a formal relationship with these procedures until the notification of award to the winning bidder shall not be disclosed and shall remain confidential. And that any action taken by a bidder to influence the employer during the stages of studying and opening of bids and decision-making of awarding may result in exclusion of the bid and reject it.

24-2 After notification of award is issued, bidder who wishes to inquire the reasons upon which his bid has not been selected may give notification in this regard to the employer who in return shall provide a written clarification thereof. The bidder is entitled to inquire about his own bid, while he has no right to inquire about the other bids, it is not allowed to obtain information concerning the bids of competitors.

البدائل) أو أية تخفيضات أو تعديلات أو سحب للطاء أو وجود التأمينات أو عدم وجودها ، إضافة الى أية تفاصيل أخرى متعلقة بالطاء. ولن يتم إبعاد أي عطاء بجلسة فتح العطاءات ، عدا تلك العطاءات المتأخرة عملاً بأحكام المادة (٢١) من التعليمات لمقدمي العطاءات. و أن العطاءات و التعديلات المقدمة بموجب المادة (٢٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات سوف لن تخضع لعملية التحليل لاحقاً إذا لم يتم فتحها و قرائتها علناً لأي سبب كان. و لن يتم فتح العطاءات المتأخرة والمسحوبة وتعاد الى أصحابها مغلقة.

٢٣-٤ يتعين على صاحب العمل تهيئة محضر إجتماع فتح العطاءات متضمناً المعلومات التي تم إعلانها للحاضرين بموجب الفقرة (٢٣-٣) من التعليمات لمقدمي العطاءات .

٢٤. سرية الاجراء:

٢٤-١ لن يتم الكشف عن المعلومات الخاصة بفحص و توضيح و تقييم ومقارنة العطاءات والتوصيات باحالة العقد لمقدمي العطاءات أو لأشخاص آخرين ليس لهم علاقة رسمية بهذه الاجراءات لغاية الاشعار بالاحالة لمقدم العطاء الفائز وتبقى سرية. ان أي إجراء يتخذه مقدم العطاء للتأثير على صاحب العمل بمراحل دراسة العطاءات وفتحها وإتخاذ القرارات بالاحالة قد ينتج عنه أستبعاد العطاء ورفضه.

٢٤-٢ بعد صدور الاشعار بالاحالة ، يمكن لمقدم العطاء الذي يرغب بالتحقق عن الأسس التي بموجبها لم يتم إختيار عطائه ، تقديم أشعار بهذا الشأن لصاحب العمل والذي يجب عليه أن يقدم توضيحاً كتابياً بذلك. يحق لمقدم العطاء الاستفسار عن العطاء الخاص به ولا يحق لمقدم العطاء الاستفسار عن العطاءات الأخرى حيث لا يجوز الحصول على معلومات تخص عطاءات المتنافسين.

٢٥. توضيح العطاءات:

25. Clarification of Bids

25-1 The employer shall have the right (if required) and for the purpose of facilitating the procedures of the examination, evaluation and Comparison of bids, to inquire from any bidder to clarify his bid and the details of the prices provided in the schedule of activities and any other information that may be required by the employer. The notice of a request for clarification and its answer shall be in writing, or by facsimile or emails but it is not allowed to make or suggest or allow the change of prices or bid component except with regard to what is requested to be confirmed, clarified or corrected of calculation errors discovered by the employer during the stage of evaluation of bids pursuant to the provisions of article (27) of the Instructions to bidders.

٢٥-١ يحق لصاحب العمل (في حالة تطلب الأمر) ولغرض تسهيل إجراءات الفحص و التقييم ومقارنة العطاءات ، الاستفسار من أي مقدم عطاء لتوضيح عطاءه وتفاصيل الأسعار المقدمة بجدول الفعاليات وأية معلومات أخرى قد يحتاج إليها صاحب العمل. يكون أشعار طلب التوضيح والاجابة عليه بصورة تحريرية، أو بأعتماد الفاكس أو الرسائل الالكترونية إلا أنه لن يسمح بإجراء أو إقتراح أو السماح بتغيير الأسعار أو مكونات العطاء باستثناء ما يتعلق بطلب تأكيده ، توضيحه أو تصحيحه من أخطاء حسابية اكتشفها صاحب العمل خلال مرحلة تقييم العطاءات عملاً بأحكام المادة (٢٧) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

25-2 To complete paragraph (25-1), bidder shall not be allowed to contact the employer in terms of any matter related to his bid from the time of bid opening and up to award the contract. In case of the bidder wishes to provide additional information he shall notify the employer in writing.

٢٥-٢ أستكمالاً للفقرة (٢٥-١) ، لن يسمح لمقدم العطاء بالاتصال بصاحب العمل بخصوص أي شأن متعلق بعطاءه بدءاً من وقت فتح العطاءات ولغاية احالة العقد. وفي حالة رغبة مقدم العطاء تقديم معلومات إضافية فعليه أشعار صاحب العمل بها تحريرياً.

25-3 Any act carried out by the bidder aiming to influence the employer in each stage of the bid evaluation or award of contract could result in the rejection of his bid.

٢٥-٣ ان أي عمل يقوم به مقدم العطاء بهدف التأثير على صاحب العمل في كل من مرحلة تقييم العطاءات أو احالة العقد قد ينتج عنه رفض عطاءه.

26. Examination of Bids and Determination of Bid Responsiveness

26-1 Before commencing with detailed evaluation of the bid, employer shall determine whether each bid:

- Is in conformity with the qualification criteria specified in paragraph (3) of the Instructions to Bidders,
- Signed properly
- That the insurances required is attached to the bid
- That the bid is fully responsive to the requirements of the bidding documents.

٢٦. فحص العطاءات وتحديد مدى إستجابة العطاء:

٢٦-١ قبل المباشرة بالتقييم التفصيلي للعطاءات ، يتعين على صاحب العمل تحديد فيما إذا كان كل عطاء:-

- متفقاً مع معايير التأهيل المحددة في الفقرة (٣) من التعليمات لمقدمي العطاءات ،
- موقعاً بصورة صحيحة ،
- أن تكون التأمينات المطلوبة مرفقة مع العطاء ،
- أن يكون العطاء بكامله مستجيباً لمتطلبات وثائق تقديم العطاءات.

26-2 The responsive bid is that corresponds to the terms and conditions and specifications of all bidding documents and shall be free of any significant deviations or reservations. The fundamental reservations or deviations are those which:

- a) Materially affect the scope and quality and / or the performance of services;
- b) Limit substantially and are not compatible with the rights of the employer or the bidder's obligations under the contract that are specified in the bidding documents; or
- c) Their correction unfairly affects competition with other bidders that their bids are responsive substantially.

26-3 If the bid is substantially unresponsive, it shall be excluded by the employer and it may not render it responsive later on to requirements through correction of errors or withdrawal of deviations or reservations that are incompatible with the bidding documents.

27. Correction of Errors (Arithmetical Errors)

27-1 The employer shall substantially check the responsive bids mathematically. Arithmetical errors shall be corrected according to the following bases:

- a) When there is a discrepancy between the unit price and the item's total amount, which is obtained by multiplying the per unit price by the quantity, in this case the unit price is relied on and the total amount shall be adjusted in the light of this;
- b) When an arithmetic error in grand total is found through conducting the process of adding and subtracting numbers of items' amounts, items' amounts are adopted to correct the grand total amount of the bid; and
- c) When a discrepancy occurs between the amounts in figures and written, the amounts that are presented in written shall be relied on.

٢٦-٢ ان العطاء المستجيب هو الذي يطابق بنود و شروط ومواصفات وثائق المناقصة كافة وخالف من أية انحرافات جوهرية أو تحفظات . ان التحفظات أو الانحرافات الجوهرية هي تلك التي:

(أ) تؤثر بصورة جوهرية على نطاق و نوعية و أو إداء الخدمات .

(ب) تحد بصورة جوهرية و لا تتوافق مع حقوق صاحب العمل أو التزامات مقدم العطاء بموجب العقد المحدد في وثائق المناقصة .

(ج) التي تصحيحها يؤثر بصورة غير عادلة على التنافس مع بقية مقدمي العطاءات التي عطاءاتهم مستجيبة بصورة جوهرية.

٢٦-٣ إذا كان العطاء غير مستجيب جوهرياً ، يتم إستبعاده من صاحب العمل ولا يجوز جعله مستجيباً لاحقاً للمتطلبات من خلال تصحيح الأخطاء أو سحب الانحرافات أو التحفظات غير المتوافقة مع وثائق المناقصة

٢٧. تصحيح الأخطاء الحسابية:

٢٧-١ يتعين على صاحب العمل تدقيق العطاءات المستجيبة جوهرياً حسابياً. تصحح الأخطاء الحسابية بموجب الأسس الآتية:

(أ) عند وجود إختلاف بين سعر الوحدة والمبلغ الكلي للفقرة الذي يتم الحصول عليه من خلال عملية ضرب سعر الوحدة الواحدة بالكمية ، في هذه الحالة يتم اعتماد سعر الوحدة ويتم تصحيح المبلغ الكلي في ضوءه.

(ب) عند ظهور خطأ حسابي في المجموع الكلي من خلال إجراء عملية جمع أو طرح لأرقام مبالغ الفقرات ، يتم اعتماد مبالغ الفقرات لتصحيح المبلغ الكلي للعطاء.

(ج) عند حدوث إختلاف بين المبالغ رقماً وكتابةً ، تكون المبالغ المدونة كتابةً هي المعتمدة.

27-2 Employer shall modify the amounts mentioned in the bid according to the error correction procedures referred to above and to obtain the bidder's approval and the results of the correction shall be compulsory on the bidder. In case of non-acceptance by the bidder to the corrected amounts, the bid shall be excluded and rejected and bid guarantee can be confiscated pursuant to the provisions of paragraph (16-5-b) of the Instructions to bidders.

28. Bid pricing currency for evaluation purposes

28-1 Employer shall convert, the amounts in various currencies for bid's items payable (not including the reserved amounts but the amounts of daily wage labor only those that have been priced competitively) that are corrected according to article (27) of the Instructions to bidders, to the currency of the employer's country (the Republic of Iraq) the Iraqi Dinar according to the selling price adopted by the Central Bank of Iraq for similar transactions in the deadline for submission of bids specified in paragraph (20.1) of the bid data sheet

29. Evaluation and Comparison of Bids

29-1 Contracting party (committee of evaluating and analyzing the bids) shall evaluate and compare bids that are deemed substantially responsive for the requirements pursuant to the provisions of article (26) of the Instructions to bidders.

29-2 Contracting party (committee of evaluating and analyzing the bids) shall, when evaluating the bid, determine the bid price by adopting what is mentioned below:

- Carry out any errors correction pursuant to the provisions of article (27) of the Instructions to bidders;
- Exception of reserved amounts and the amount of the general reserve in the schedule of activities – section (five), but by adding the daily paid work when required in the specifications (or terms of reference) section (eight);
- Carry out an appropriate modification on bid amount as a result of any acceptable changes or deviations or alternative bids that have been submitted under article (17) of the Instructions to bidders; and
- Carry out an appropriate modification on bid amount that reflects the reductions or price modifications provided by the bidder under paragraph (22-5) of the Instructions to bidders.

٢٧-٢ يتعين على صاحب العمل تعديل المبلغ المثبت في العطاء بموجب اجراءات تصحيح الأخطاء المشار اليها في أعلاه و أستحصل موافقة مقدم العطاء وتكون نتائج التصحيح إلزامية لمقدم العطاء. في حالة عدم قبول مقدم العطاء للمبالغ المصححة سيتم بذلك أستبعاد العطاء و مصادرة ضمان العطاء عملاً بأحكام الفقرة (١٦-٥ ب) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

٢٨. عملة تسعير العطاء لأغراض التقييم:

٢٨-١ يتعين على صاحب العمل تحويل المبالغ بالعملة المختلفة لأسعار فقرات العطاء الواجبة الدفع (غير شاملة المبالغ الاحتياطية بل أجور العمل اليومية فقط التي تم تسعيرها تنافسياً) والتي تم تصحيحها وفقاً للمادة (٢٧) من التعليمات لمقدمي العطاءات الى عملة دولة صاحب العمل (جمهورية العراق) الدينار العراقي و بموجب سعر البيع المعتمد في البنك المركزي العراقي لمعاملات مماثلة في الموعد النهائي لتقديم العطاء المحدد في الفقرة (٢٠-١) من ورقة بيانات العطاء .

٢٩. تقييم ومقارنة العطاءات:

٢٩-١ يتعين على جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) تقييم و مقارنة العطاءات التي تم اعتبارها مستجيبة للمتطلبات بصورة جوهرية عملاً بأحكام المادة (٢٦) من التعليمات لمقدمي العطاءات .

٢٩-٢ يتعين على جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) عند تقييم العطاءات ، تحديد سعر العطاء باعتماد ما مدرج في أدناه:

(أ) إجراء أية تصحيحات للأخطاء عملاً بأحكام المادة (٢٧) من التعليمات لمقدمي العطاء .

(ب) إستثناء المبالغ الاحتياطية ومبلغ الاحتياط العام في جدول الفعاليات- القسم (الخامس) ، ولكن باضافة اجور العمل باليومية عندما يتم طلب ذلك بالمواصفات (أو الشروط المرجعية) القسم (الثامن).

(ج) إجراء تعديل مناسب على مبلغ العطاء نتيجة أية تغييرات أو إنحرافات مقبولة أو عطاءات بديلة تم تقديمها بموجب المادة (١٧) من التعليمات لمقدمي العطاءات و

(د) إجراء تعديل مناسب على مبلغ العطاء يعكس التخفيضات أو تعديل بالأسعار المقدمة من قبل مقدم العطاء وبموجب الفقرة (٥-٢٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

٢٩-٣ تحتفظ جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) بحق قبول أو رفض أي تغيير وإنحراف أو مقترح بديل. لن يتم اعتماد التغييرات أو الانحرافات أو المقترحات البديلة أو أية عناصر أخرى الواردة في العطاءات التي تزيد على المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة والتي قد ينجم عنها فوائد غير ملموسة لصاحب العمل.

29-3 The Contracting party (committee of evaluating and analyzing the bids) shall reserve the right to accept or reject any change and deviation or an alternative proposal. The changes or deviations or the alternative proposals or any other elements mentioned in the bids that exceed the requirements specified in the bidding documents which may result in intangible benefits to the employer shall not be adopted (approved).

٣٠. هامش الأفضلية لمقدمي العطاءات المحليين:

30. Margin of Preference of the local bidders
30-1 Any margin of preference to local bidders during the evaluation of bid stage shall not be given.

٣٠-١ لن يتم منح مقدمي العطاءات المحليين أي هامش تفضيل خلال مرحلة تقييم العطاءات.

F) Award of Contract

31. Adopted Criteria of Award

٣١. المعايير المعتمدة للاحالة:

31-1 Pursuant to the provisions of paragraph (32) of the Instructions to bidders, the employer shall award the contract to the bidder whose bid was substantially responsive to bidding documents and whose bid price was the lowest after completing bids analysis, with the availability of the following in the bidder:

- a) That he shall be eligible (qualified) under the terms of article (3) of the Instructions to bidders; and
- b) That he has been evaluated based on the terms of article (4) of the Instructions to bidders.

31-2 If bidding documents contain the adoption of segmentation or a group of contracts in the award pursuant to the provisions of paragraph (12-2) of the Instructions to bidders, and this will lead to the adoption of lower prices of the bids as specified element when the evaluating the bid compared with other contracts that are awarded at the same time, taking into account any discounts proposed by the bidder in his bid for the purpose of award more than one contract to him.

32. Employer's right to accept or reject any bid or all Bids

32-1 Regardless of paragraph (31) of the Instructions to bidders, the contracting party shall have the right to reject or accept any bid, or cancel contracting procedures and to reject all bids at any time before the award of contract, and this is without causing any liability on the bidder or bidders affected by that step taken by the employer.

33. Notification of Award and signing of agreement

33-1 The employer shall, before the expiry of the validity of the bid, notify the winning bidder in writing of accepting his bid. The notice of acceptance of bid identified hereinafter as (Award Letter) in each of the form of contract and the general conditions of the contracts shall include the amount payable by the employer to the contractor for the implementation and completion of services and their maintenance (identified hereinafter in the form of contract and the general conditions of the contract as the "contract amount").

33-2 The notification of award shall contain the

٣١-١ عملاً بأحكام الفقرة (٣٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات، يقوم صاحب العمل بأحالة العقد لمقدم العطاء الذي كان عطاؤه مستجيباً بصورة جوهرية وثائق المناقصة والذي كان سعر عطاؤه الأوطأ بعد استكمال تحليل العطاءات، مع توفر ما يأتي في مقدم العطاء:

- (أ) ان يكون مؤهلاً بموجب شروط المادة (٣) من التعليمات لمقدمي العطاءات .
- (ب) أن يكون قد تم تقييمه استناداً لشروط المادة (٤) من التعليمات لمقدمي العطاء.

٣١-٢ إذا تضمنت وثائق المناقصة اعتماد التجزئة أو مجموعة العقود في الأحالة عملاً بأحكام الفقرة (١٢-٢) من التعليمات لمقدمي العطاءات، يتم بذلك اعتماد أوطأ الأسعار للعطاءات كعنصر محدد عند تقييم العطاء بالمقارنة مع عقود أخرى يتم إحالتها في نفس الوقت، مع الأخذ بنظر الاعتبار أية حسومات مقترحة من مقدم العطاء في عطائه لغرض إحالة أكثر من عقد واحد اليه.

٣٢. حق صاحب العمل بقبول أو رفض أي عطاء أو العطاءات كافة:

٣٢-١ بغض النظر عن الفقرة (٣١) من التعليمات لمقدمي العطاءات، على جهة التعاقد الحق برفض أو قبول أي عطاء، أو إلغاء إجراءات التعاقد ورفض جميع العطاءات في أي وقت قبل إحالة العقد، ويكون ذلك من دون أن تنتج عنه أية مسؤولية تجاه مقدم العطاء أو مقدمي العطاءات المتأثرين بتلك الخطوة المتخذة من صاحب العمل.

٣٣. الإشعار بالاحالة والتوقيع على الاتفاق:

٣٣-١ على صاحب العمل وقبل انتهاء مدة نفاذ العطاء إعلام مقدم العطاء الفائز تحريراً بقبول عطاءه. أن رسالة الإشعار بقبول العطاء والمعرفة لاحقاً (بخطاب الأحالة) في كل من صيغة العقد والشروط العامة للعقد سوف تتضمن المبلغ الواجب دفعه من صاحب العمل للمقاول عن تنفيذ وأنجاز الخدمة وصيانتها (المعرف لاحقاً في صيغة العقد والشروط العامة للعقد بمبلغ العقد).

٣٣-٢ سوف يشمل إشعار الاحالة متطلبات أبرام العقد.

conclusion of contract requirement.

33-3 The form of contract specified in bidding documents includes, all agreements concluded between the employer and the winning bidder. And shall be signed by the employer and sent to the winning bidder with the award letter. The winning bidder shall, within (14) day from the date of receiving the award letter, or (29) days including the warning period and after the end of appeal period, sign the contract, set its date and return it to the employer with the good performance guarantee required pursuant to the provisions of article (34), or in a period not exceeding (29) days including the warning period; otherwise the legal actions shall be taken concerning the forfeiture. The contract shall be approved in accordance with what is stipulated in the bid data sheet.

33-4 The employer shall, when completing the procedures under paragraph (33-3), immediately notify unsuccessful bidders of the name of the winning bidder and that the bid guarantee provided by them shall be returned as soon as possible.

٣٣-٣ تتضمن صيغة العقد المحددة في وثائق المناقصة ، على الاتفاقات كافة المبرمة بين صاحب العمل ومقدم العطاء الفائز. وسيتم توقيعه من صاحب العمل وإرساله الى مقدم العطاء الفائز مع خطاب الأحالة. يجب على مقدم العطاء الفائز وخلال (١٤) يوما من تأريخ أستلام خطاب الأحالة او (٢٩) يوما بضمنها مدة الانذار او بعد انتهاء مدة الطعن أن يوقع العقد ويثبت تاريخه ويرجعه الى صاحب العمل مع ضمان حسن التنفيذ المطلوب عملا بأحكام المادة (٣٤) او في مدة لا تتجاوز تسعة وعشرون يوما (٢٩) من ضمنها مدة الانذار وبخلاف ذلك تتخذ الاجراءات القانونية المعنية بالنكول . يجب ان تتم المصادقة على العقد وفقا لما منصوص عليه في ورقة بيانات العطاء

٣٣-٤ عند إتمام الإجراءات بموجب الفقرة (٣٣-٣) ، يقوم صاحب العمل وبصورة مباشرة باشعار مقدمي العطاءات غير الفائزين باسم مقدم العطاء الفائز وبأنه سيتم إرجاع ضمان العطاء المقدم منهم بأسرع وقت ممكن.

33-5 If any of the bidders, after the issuance of the award letter, want to inquire about the reasons on which their bid was rejected, he can submit a request in this regard to the employer. Then the employer shall answer the bidder in writing as soon as possible.

٣٣-٥ إذا رغب أي من مقدمي العطاءات ، بعد صدور كتاب الاحالة ، في التحقق عن الأسس التي بموجبها لم يتم إختيار عطائه ، تقديم طلب بهذا الشأن لصاحب العمل. عند ذاك يقوم صاحب العمل باجابة مقدم العطاء غير الفائز بذلك كتابياً بالسرعة الممكنة.

34. Good Performance Guarantee

٣٤. ضمان حسن الاداء:

34-1 The winning bidder shall deliver to the employer a good performance guarantee within (14) days or (29) days including the warning period from the date of receiving the award letter in the amount and form described in the bid data sheet, specifying the form and percentage of the currencies mentioned in the award letter and the general conditions of the contract.

٣٤-١ يتعين على مقدم العطاء الفائز تسليم صاحب العمل ضمان حسن الاداء و خلال (١٤) يوماً او (٢٩) يوماً بضمنها مدة الانذار من تأريخ أستلام كتاب الاحالة بالمبلغ وبالصيغة الموصوفة في ورقة بيانات العطاء ، تحدد صيغة ونسب العملات المذكورة في كتاب الاحالة و شروط العقد العامة.

34-2 If the winning bidder submitted the good performance guarantee in the form of a bank guarantee, this shall be done by an accredited bank in the employer's country (the Republic of Iraq).

٣٤-٢ إذا قدم مقدم العطاء الفائز ضمان حسن الاداء بصورة ضمان مصرفي ، فيجب إن يكون ذلك من مصرف معتمد في دولة صاحب العمل (جمهورية العراق).

34-3 When the winning bidder is unable to perform the requirements in paragraph (34-1) of the Instructions to bidders, then in this case the contractor shall be considered in breach and the good performance guarantee shall be confiscated and the work shall be implemented on his account.

٣٤-٣ عند عدم تمكن مقدم العطاء الفائز من تنفيذ المتطلبات في الفقرة (٣٤-١) من التعليمات لمقدمي العطاءات ففي هذه الحالة يتم اعتبار المقاول ناكلاً وتتم مصادرة ضمان حسن الاداء وتنفيذ العمل على حسابه.

٣٥. الدفعة المقدمة والضمان:

35. Advance payment and guarantee

35-1 Employer shall disburse an advance payment on the contracting amount as mentioned in the conditions of the contract and in the value specified in the bid data sheet.

٣٥-١ يقوم صاحب العمل بصرف سلفة مقدمة على مبلغ المقاوله وكما مثبت في شروط العقد وبالقيمة المحددة وفي ورقة بيانات العطاء.

٣٦. ممارسات الاحتيال والفساد:

36. Fraud and corruption practices

36-1 Employer shall require from bidders, contractors and their subcontractors, suppliers and consultants contracted to adhere to the highest standards of ethics during the contracting process and contract implementation. And to achieve this policy:

٣٦-١ يشترط صاحب العمل على ان يلتزم مقدمو العطاء والمقاولون ومقاولوهم الثانويون والمجهزون والاستشاريون المتعاقدون معهم بأعلى معايير الاخلاق خلال عملية التعاقد وتنفيذ العقد. وفي سبيل تحقيق هذه السياسة

a) The employer shall adopt the following definitions for the purpose of these texts:

أ- يعتمد صاحب العمل التعاريف التالية لغرض هذه النصوص

1) "Corrupt practices" shall mean provide or give or receive or solicitation of, directly or indirectly, anything of value to influence the work of an official in a position of public responsibility during the supply process or contract implementation.

(١) "الممارسات الفاسدة" و تعني تقديم أو إعطاء أو استلام أو التماس بشكل مباشر أو غير مباشر أي غرض ذي قيمة للتأثير على عمل مسؤول في موقع مسؤولية عامة خلال عملية التوريد أو تنفيذ العقد

2) "Fraudulent practices" shall mean any

(٢) "الممارسات الاحتيالية" و تعني أي سوء تمثيل أو

misrepresentation or deletion of any facts in order to influence the supply process or contract implementation.

3) "Collusion practices" shall mean any planning or coordination between two or more bidders, with or without the knowledge of the employer in order to set fake and uncompetitive prices.

4) "Coercive practices" shall mean harm or threat to harm, directly or indirectly, the persons or their properties to influence their participation on the supply process or to influence the contract implementation.

5) "Hindrance practices" shall mean the following:

First - The deliberate destruction or forgery or change in documents or withholding evidence necessary for investigation or give false testimony to investigators to hinder the investigation by the employer concerning administrative corruption practices or fraud or collusion or coercive practices or threat or harassment or Obstruction of any party and prevent him from providing any information relating to the investigation or to prevent him from pursuing the investigation

Second - Practices that hinder the employer from pursuing the audit and review procedures pursuant to clause (36-1-d) of Instructions to bidders.

a) Award of contract proposal shall be rejected if it found out that the bidder who submitted it who has been selected to be awarded the contract has involved, directly or through an agent, in corrupt or fraudulent or collusion or coercive practices or hindrance during his competing for the contract in question.

حذف لأي من الحقائق بهدف التأثير على عملية التوريد أو تنفيذ العقد

٣) "ممارسات التواطؤ" و تعني أي تخطيط أو تنسيق بين اثنين أو أكثر من مقدمي العطاء، بعلم أو دون علم صاحب العمل بهدف وضع أسعار وهمية وغير تنافسية.

٤. "الممارسات القهرية" و تعني إيذاء أو التهديد بإيذاء، سواء بشكل مباشر أم غير مباشر، الأشخاص أو ممتلكاتهم للتأثير على مشاركتهم في عمليات التوريد أو التأثير على تنفيذ العقد

٥. ممارسة الأعاقة وتعني ما يأتي:

أولاً- الأتلاف المتعمد أو التزوير أو التغيير في الوثائق أو حجب الأدلة اللازمة للتحقيق أو الأدلاء بشهادة زور للمحققين لأعاقه إجراءات التحقيق من صاحب العمل في ممارسات الفساد الادارية أو الاحتيال أو التواطؤ أو الممارسات القهرية أو التهديد أو التحرش أو أعاقه أي طرف ومنعه من تقديم أية معلومات تتعلق بالتحقيق أو منعه من متابعة إجراءات التحقيق.

ثانياً - الممارسات التي تعيق صاحب العمل عن متابعة إجراءات التدقيق والمراجعة بالاستناد الى الفقرة الثانوية (٣٦-١-د) من التعليمات لمقدمي العطاء أدناه.

أ- سيرفض مقترح إرساء العطاء إذا تبين أن مقدمه الذي تم اختياره لإرساء العقد عليه قد تورط، بشكل مباشر أو من خلال وكيل، في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطئية أو قهرية أو أعاقه أثناء تنافسه للحصول على العقد المعني.

b) Penalties shall be imposed on any institution or individual that has been chosen to be awarded the bid, including the announcement of ineligibility, for limited or unlimited period, if it is found at any time that the institution has been involved, either directly or through an agent, in corrupt, fraudulent, collusive or coercive practices or hindrance during the competition for the contract and / or during the implementation of that contract.

c) Adding a condition in the contract documents, and the contract funded by the employer states that the bidders or suppliers or contractors of consultants shall allow the employer to carry checks on their accounts, records and documents related to contracting procedures and the to implement the contract and to allow to be audited by auditors appointed by the employer.

36-2 In addition to the foregoing, the bidder shall become familiar with the conditions mentioned in paragraphs (1-7) and (2-6-2) of the general conditions of the contract

ب- ستفرض عقوبات على أية مؤسسة أو فرد تم اختياره لإرساء العطاء عليه، بما في ذلك إعلان عدم الأهلية، لأجل محدد أو غير محدد ، إذا تبين في أي وقت أن المؤسسة قد تورطت بشكل مباشر أو من خلال وكيل، في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطئية أو قهرية أو أعاقه أثناء التنافس للحصول على العقد و/أو أثناء تنفيذ ذلك العقد.

د- إضافة شرط في وثائق العقد، والعقد الممول من صاحب العمل ينص على قيام مقدمي العطاءات أو المجهزين أو المقاولين أو الاستشاريين بالسماح لصاحب العمل بالكشف عن حساباتهم، وسجلاتهم، ووثائقهم ذات العلاقة بأجراءات التعاقد وتنفيذ العقد والسماح بتدقيقها من المدققين المعيّنين من قبل صاحب العمل.

٣٦-٢ إضافة الى ما تقدم على مقدم العطاء أن يكون قد أحاط بالشرط الواردة في الفقرتين (١-٧) و (٢-٦-٢) من الشروط العامة للعقد.

Section Two: Bid Data Sheet
For non-consulting services contracts

القسم الثاني: ورقة بيانات بالتعليمات لمقدمي العطاءات

لعقود الخدمات غير الاستشارية

a) General

- 1-1 Name of employer
Name and No. of direct invitation
- 1-2 Contract completion date on
- 2-1 Funding resources : The federal budget of the Republic of Iraq
- 4-2 Documents and information to be provided by the bidder referred to in the bid form shall include the following:

- Original copies of the documents concerning the incorporation of the company and its legal status. Place of registration and its principal place of business and an authorization letter of the person authorized to sign certified by the notary.
- The total cost for the services performed during the previous three years by the bidder
- Previous services contracts similar in terms of quality and volume performed by the bidder during the previous three years with details of such performed services, with names and addresses of the beneficiary that the employer might resort to ask for more information about such contracts.
- Qualifications and experience of the leadership staff and technical staff proposed for this contract.
- The reports of final accounts for the three previous years certified by legal auditors explaining the profit and loss realized.
- Evidence of the availability of operational capital adequate to perform the contract (with investigation methods to verify balances and other funding sources);
- Information of any legal conflicts current or during the previous three years related to the bidder and other related parties and the extent of such conflicts. (A documented history of lawsuits or arbitration proceedings issued against the bidder or any of the partners in the joint venture, which may cause his non-qualification).
- Works proposed to be awarded as sub-contracts that are more than 10% of the contract value with mentioning the names, qualifications, expertise and the legal status of each of the subcontractors.

أ- عام	
١.١	اسم صاحب العمل اسم ورقم الدعوة المباشرة:
٢.١	موعد أنجاز العقد في
١.٢	مصدر التمويل: الموازنة الفدرالية لجمهورية العراق
٢.٤	الوثائق و المعلومات الواجب تقديمها من قبل مقدم العطاء والمشار إليها في استمارات تقديم العطاء تتضمن ما يأتي: (أ) نسخ أصلية من الوثائق الخاصة بتأسيس الشركة ووضع القانوني لها ، موقع التسجيل وموقع عملها الرئيس ، و خطاب تخويل بالشخص المخول بالتوقيع مصدق من كاتب العدل. (ج) الكلفة الكلية للخدمات المنفذة خلال السنوات الثلاث الماضية من مقدم العطاء . (هـ) عقود الخدمات السابقة المماثلة من ناحية النوعية والحجم المنفذة من مقدم العطاء خلال السنوات الثلاث السابقة مع تفاصيل تلك الخدمات المنجزة ، مع ذكر أسماء و عناوين الجهات المستفيدة التي قد يلجأ صاحب العمل الى طلب المزيد من المعلومات عن تلك العقود . (د) مؤهلات و خبرة الكوادر القيادية و الكوادر الفنية المقترحة لهذا العقد. (هـ) تقارير الحسابات الختامية للسنوات الثلاث السابقة المصدقة من المدققين القانونيين موضحة الارباح والخسارة المتحققة. (ك) أدلة على توفر الرأسمال التشغيلي الملازم لتنفيذ العقد (مع مداخل للتحقق من الأرصدة و مصادر التمويل الأخرى) ؛ تحويل صاحب العمل البحث والتحقق من البنوك التي يتعامل معها مقدم العطاء. (ج) المعلومات الخاصة باي من النزاعات القانونية الحالية أو خلال السنوات الثلاث الماضية ذات العلاقة بمقدم العطاء والأطراف الأخرى ذات العلاقة و مقدار تلك النزاعات. (تاريخ موثق للدعوات القضائية أو دعوات التحكيم الصادرة بحق مقدم العطاء أو أي من الشركاء في المشروع المشترك التي قد تتسبب في عدم تأهيله) . (ط) الأعمال المقترح أحوالها كمقاولات ثانوية التي تزيد على (١٠ %) من قيمة العقد مع ذكر اسماء و مؤهلات و خبرات و الوضع القانوني لكل من المقاولين

4- Documents and information to be provided
3 by the bidder (joint venture) under section 2/qualification requirements shall include the following:

- a. Documents and information required above referred to in paragraph (4-2) of the Instructions to bidders and from each participant in the joint venture.
- b. The bid shall be signed by all members of the joint venture to become binding on all participants .
- c. The bid shall include a copy of the joint venture agreement set out the obligations of all participating parties and a pledge of their joint obligation to perform the contract under the terms of the contract; and it can be replaced by submitting a letter of intent concerning the Conclusion of the joint venture agreement signed by the parties participating in the joint venture in case of their bid be nominated to win with the draft agreement.
- d. One of the participants in the joint venture shall be chosen to lead the joint venture and authorize him the powers to receive guidance on behalf of the rest of the parties involved.
- e. The contract shall be implemented and payments shall be received from the leader partner of the joint venture.

الوثائق والمعلومات الواجب تقديمها من مقدم العطاء (المشروع المشترك) بموجب القسم الثاني / متطلبات التأهيل تتضمن ما يأتي:

أ) الوثائق والمعلومات المطلوبة أنفاً والمشار إليها في الفقرة (٢-٤) من التعليمات لمقدمي العطاءات ومن كل مشارك في المشروع المشترك .

ب) يجب أن يكون العطاء موقعاً من قبل أطراف المشروع المشترك كافة ليصبح ملزماً للمشاركين كافة

ج) يتعين أن يكون العطاء متضمناً نسخة من اتفاقية المشروع المشترك موضحاً التزامات كل من الأطراف كافة المشاركين فيها وتعهد بالتزامهم التضامني بتنفيذ العقد بموجب شروط العقد؛ وبالأمكان الأستعاضة بتقديم خطاب أعلام بالنية في إبرام اتفاقية المشروع المشترك موقعة من قبل الأطراف المشاركين في المشروع المشترك في حالة ترشح عطائهم للفوز مع مسودة للاتفاقية.

د) يتعين اختيار أحد المشاركين في المشروع المشترك لقيادة المشروع المشترك وتخويله الصلاحيات لأستلام التوجيهات بالنيابة عن بقية الأطراف المشاركين.

هـ) يتعين أن يتم تنفيذ العقد وأستلام الدفعات من الشريك القائد للمشروع المشترك.

13-3 The prices of bids shall include all taxes, custom duties, fees and others (insert and exception if any)

تكون اسعار العطاء شاملة لكل الضرائب والكمارك والرسوم وأية اتعاب اخرى .

(ادخل اي اعفاء ان وجد)

4-4-a	The rate volume of the services performed during the previous years (insert the number of years) should not be less than	٤.٤-أ معدل حجم الخدمات المنفذة خلال السنوات السابقة (أدخل عدد السنين) يجب أن لا يقل عن:
4-4-b	The minimum of the previous experience of the service provider during the previous years (insert the number of years) shall not be less than:	٤.٤-ب ان الحد الأدنى للخبرة السابقة لمقدم الخدمة خلال السنوات (أدخل عددالسنين) السابقة يجب أن لا تقل عن:
4-4-c	Necessary equipment to be secured by the service provider to implement the services in minimum:	٤.٤-ج المعدات الضرورية الواجب على مقدم الخدمة تأمينها لتنفيذ الخدمات بالحد الأدنى:
4-4-d	The project manager and the leadership staff of the project shall be as shown below.	٤.٤-د يجب أن يكون مدير المشروع والكادر القيادي للمشروع كما مبين أدناه.
4-4-e	Insert the volume of cash that should be available for the project:	٤.٤-هـ أدخل حجم السيولة النقدية الواجب توفرها للمشروع.:

7-1	Time and date of the visit: Name of the person authorized to be the point of contact about the visit: Phone number of the authorized person: Email address of the authorized person:	١.٧ زمن وتأريخ إجراء الزيارة: اسم الشخص المخول بالاتصال حول الزيارة: رقم هاتف الشخص المخول: العنوان الإلكتروني للشخص المخول:
7-2	Address of the site of the conference: Time and date of the conference:	٢.٧ عنوان موقع عقد المؤتمر : زمن و تأريخ عقد المؤتمر:

B) Bidding documents

8-1 & 8-2	Copies to be completed and submitted by the bidder: original copy of the bid and two reproduced copies.	٢.٨ و ١.١٨ ب- بيانات تقديم العطاء النسخ المطلوب أكملها وتقديمها من مقدم العطاء : النسخة الأصلية للعطاء ونسختان مصورتان.
-----------	---	---

ج- أعداد العطاء

c) Preparation of Bids		
1-11	Bid language: (Insert the language or languages) and in the event of a disagreement in the interpretation (insert the language of the text) is adopted:	لغة العطاء : (أدخل اللغة أو اللغات) وفي حالة وجود خلاف في التفسير يتم اعتمادك (أدخل لغة النص):
12-1	Additional data to be provided by the bidder:	البيانات الإضافية الواجب تقديمها من قبل مقدم العطاء:
13-4	The prices and fees submitted by the bidder to the adjustment during the implementation of contract shall be (fixed, adjustable)	تكون الأسعار والأجور المقدمة من مقدم العطاء الى التعديل خلال تنفيذ العقد (ثابتة، قابلة للتعديل)
14-1 (a)	Bidders shall submit their bids in Iraqi dinar.	يتعين على مقدمي العطاءات تقديم عطاءهم بالدينار العراقي .
15-1	Period of Validity of Bids (insert number of days) day from the deadline for Submission of Bids.	مدة نفاذية العطاء (أدخل عدد الأيام) يوما من الموعد النهائي لتقديم العطاء.
16-1	Bidders shall attach the bid guarantee with their bid in the form of a certified check or a bank guarantee issued by an accredited bank in the Republic of Iraq, certified by the central bank and acceptable to the employer.	على مقدم العطاء أرفاق ضمان العطاء بعطائهم بصيغة (صك مصدقاو سفتجة أو خطاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف معتمد في جمهورية العراق ومعتمد من البنك المركزي وأن يكون مقبولا من صاحب العمل.
16-2	The bid guarantee shall be (%) of the bid amount.	يبلغ ضمان العطاء نسبة
17-1	It is (permitted, not permitted) to submit the alternative bids	(%) من مبلغ العطاء
17-3	It is (permitted, not permitted) to submit the technical alternatives of the requirements mentioned in the documents consisting the bid.	(يسمح ، لا يسمح) بتقديم العطاءات البديلة
		(يسمح ، لا يسمح) بتقديم بدائل فنية خاصة بالمتطلبات التي وردت في الوثائق المكونة للعطاء

د- تسليم العطاء

- 19-2 d) Submission of Bids
Bids shall be submitted to the following employer's address:
The following information shall be affixed on the bid's envelope:
Contract name:
Number of bid of direct invitation:
- ٢.١٩ يتم تسليم العطاءات الى عنوان صاحب العمل الآتي:
يتم تثبيت المعلومات التالية على أغلفة العطاء:
أسم العقد:
رقم المناقصة أو الدعوة المباشرة:
- 20-1 Deadline for Submission of Bid: hour {insert the time} on {insert the date}
- ١.٢٠ الموعد النهائي لتقديم العطاء : الساعة [أدخل الوقت] من [أدخل التاريخ]
- 23-1 d) Opening and Evaluation of Bids
Bids shall be opened at {insert the time} hour on {insert the date} at the following address:
- ١.٢٣ يتم فتح العطاءات في الساعة [أدخل الوقت] من [أدخل التاريخ] في العنوان الآتي :
- 34-1 f) Contract award
Performance guarantee shall be in a form accepted by the employer and in the form of a letter of guarantee issued by an accredited bank in Iraq, with a percentage (%) of the contract value in the contract's currency.
- ١.٣٤ كفالة حسن التنفيذ يجب أن تكون بالصيغة المقبولة من صاحب العمل و بصيغة خطاب ضمان صادر من مصرف معتمد في العراق بنسبة (%) من قيمة العقد وبعملة العقد
- 35-1 The advance payment: {insert allowed or not allowed} in this contract
- ١.٣٥ الدفعة المقدمة : (أدخل مسموح أو غير مسموح بها) بهذا العقد.

Section Three – Bid Forms for
The contracts of Non-Consultancy
Services

القسم الثالث- استمارات العطاء
لعقود الخدمات غير الاستشارية

Forms list

قائمة الاستمارات

Form of Bid Submission	40	• استمارة تقديم العطاء
Form of Eligibility Requirements Information	42	• استمارة معلومات متطلبات التأهيل
Form of Letter of Award	47	• خطاب الأحالة
Contract Form	49	• صيغة العقد

أستمارة تقديم العطاء

Form of Bid Submission

No.:

العدد:

Date:

التاريخ:

To: [insert the name and address of employer]

الى : [ادخل اسم وعنوان صاحب العمل]

We submit our bid after we have studied the bid documents and annexes () to implement the special contract [insert the name and number of project] according to the contract conditions, terms of reference, specifications, drawings, and the priced schedule of activities attached to the contract, with a cost of [insert the amount in figures] and [insert the amount in writing] [insert the currency]

نتقدم بعطائنا هذا بعد أن قمنا بدراسة وثائق العطاء والملاحق () لتنفيذ العقد الخاص [أذكر أسم المشروع و رقمه] بموجب شروط العقد والشروط المرجعية والمواصفات والمخططات و جدول الفعاليات المسعر المرفق بالعقد وبكلفة [أدخل المبلغ رقماً]و[أدخل المبلغ كتابة] ادخل أسم العملة .[

Currency Amounts Payable in Entries for each this currency currency

نوع العملة	المبالغ الواجب دفعها بهذه العملة	المدخلات لكل نوع من العملات

Our bid is attached to the priced schedule of activities, which explains the total price against the operation and maintenance, against each activity.

أن عطاءنا مرفق بجدول الفعاليات المسعر والذي يوضح السعر الأجماليأزاء التشغيل والصيانة أزاء كل فعالية .

This bid or letter of award are considered as the contract, we understand that you are not obliged to accept the lowest bids or any other bid submitted to you

أن العطاء هذا و خطاب الأحالة تعتبران بمثابة العقد . نحن نعي بأنكم غير ملزمين بقبول أوطأ العطاءات أو أي عطاء يقدم اليكم.

We undertake that our bid is fulfilled as far as the matter concerns the bid validity and the amount of bid guarantee specified within the bid documents/bid data sheet.

أننا نتعهد بأن عطاءنا مستوفٍ قدر تعلق الأمر بتنفيذية العطاء و مبلغ ضمان العطاء المحددة في وثائق العطاء/ ورقة بيانات العطاء .

We approve that the preliminary deposit paid by us according to Para (16) of the Instruction to Bidders shall be in your possession as a guarantee of our good intention, and in case we have not attended to sign the contracting form within the period specified in Para (33) of the Instructions to Bidders, you shall have the right to confiscate the said bid bonds and award the work to another candidate in accordance with the provisions prescribed in the tender documents, or take any other legal procedure according to the prevailing legislations.

ونقر كذلك بأن التأمينات الاولية المدفوعة من قبلنا بموجب الفقرة (١٦) من التعليمات الى مقدمي العطاءات ستبقى في حوزتكم كضمان عن حسن نيتنا وفي حالة عدم حضورنا لتوقيع صيغة التعاقد خلال المدة المحدودة في الفقرة (٣٣) من التعليمات الى مقدمي العطاءات يحق لكم مصادرة التأمينات المذكورة واحالة العمل على مرشح اخر وفقاً للاحكام المنصوص عليها في وثائق المناقصة او اتخاذ اي

We also confirm that we (and any partners of our joint venture and our subcontractors) have not or had not participated,

directly or indirectly, with the contractor or any other party that carried out the designs of the project or laid out the specifications or any other documents for the service proposed to be executed according to the contract.

The commissions and rewards, if any, that have been or will be granted by us to the departments related to bid and contract implementation, in case of awarding the contract, are as follows:

Name Address Department	and of Currency	Paid amounts and Reasons for paying commissions and rewards
-------------------------------	-----------------------	--

اجراء قانوني اخر وحسب التشريعات النافذة.

كما نؤكد بأننا (وأي من المشاركين في مشروعنا المشترك و مقاولينا الثانويين) غير مساهمين أو تمت مساهمتنا في السابق بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع المقاول أو أي جهة أخرى قامت بأعداد التصميم للمشروع أو وضع المواصفات أو أية وثائق أخرى للخدمات المقترح تنفيذها بموجب هذا العقد.

أن العمولات و المكافآت أن وجدت، التي تم منحها من قبلنا أو سيتم منحها الى الدوائر ذات العلاقة بالعطاء والمتعلقة بتنفيذ العقد في حالة احالة العقد علينا هي كما مبين في أدناه:

اسم وعنوان الدائرة	مقدار وعملة المبالغ المدفوعة	الأسباب العمولات والمكافآت	لدفع

If no commissions and rewards are paid, to mentioned (None)

Signature of the Authorized Person:

Full Name of Authorized Person:

Bidder's Name:

Bidder's Address:

إذا لم يتم دفع أية عمولات أو مكافآت يتم ذكر لا يوجد

عنوان مقدم العطاء

توقيع الشخص المخول

الاسم الكامل للشخص المخول

اسم مقدم العطاء

عنوان مقدم العطاء

أستمارة معلومات متطلبات التأهيل

Form of Eligibility Requirements Information

1. The bidders of single companies and any company within the joint venture shall submit the following:

١. على مقدمي العطاءات من الشركات المنفردة وأية شركة ضمن المشروع المشترك تقديم ما يأتي:

1.1. Documents of Incorporation and legal status of the bidder and shall include the following: [Attached the document]

١-١ وثائق التأسيس و الوضع القانوني لمقدم العطاء وتتضمن ما يأتي : [أرفق الوثائق]

• دولة التأسيس:

- State of Incorporation
- Its basic activity head office

• مقر نشاطها الأساسي:

- Authorized signatory: [attach the legal authorization]

• الشخص المخول بالتوقيع : [أرفق التحويل القانوني]

1.2. The volume of annual financial liabilities for the previous three years of implemented services by the bidder in the internationally accredited currency stated in the data sheet of the Instructions to Bidders.

٢-١ حجم الألتزامات المالية السنوي للسنوات الثلاث السابقة للخدمات المنفذة من قبل مقدم العطاء بالعملة المعتمدة عالميا والمثبتة في ورقة بيانات التعليمات لمقدمي العطاء:

1.3. List of the similar services implemented by the bidder during the previous three years with same nature and cost similar to the service mentioned in this tender documents. The value of contracts of these services motioned in (2.1) above, and also the description of service details and the expected date of completion.

٣-١ قائمة بالخدمات المماثلة المنفذة من مقدم العطاء خلال السنوات الثلاث

السابقة ذات الطبيعة والكلفة المماثلة للخدمة المشار إليها في وثائق المناقصة هذه . يجب تحديد قيمة العقود لهذه الخدمات بالعملة المشار إليها في (٢.١) أعلاه ، كذلك وصف بتفاصيل الخدمة و التاريخ المتوقع لأنجازها .

Ser.	Project Name and State of Project	Employer Name And specialized Employee	Type of Service and expected date of completion	Contract Value
------	-----------------------------------	--	---	----------------

ت	اسم المشروع و دولة المشروع	اسم صاحب العمل والموظف المختص	نوع الخدمة وتاريخ الانجاز المتوقع لها	قيمة العقد

1.4. List of the main equipment and devices that the service provider intends to use to carry out the task. Insert the required information in the following schedule

٤-١ قائمة بالمعدات والأجهزة الرئيسة التي ينوي مقدم الخدمة أستخدمها لتنفيذ المهمة. أدخل المعلومات المطلوبة في الجدول أدناه

Ser.	Type of equipment or device	Its Description, Country of Origin and Operational life	Its condition (new, used, weak) and the available number	Ownership of equipment or device (owned by bidder, rented (mention the name of lessor), or will be bought (mention purchasing source))
------	-----------------------------	---	--	--

ت	نوع المعدة أو الجهاز	وصفها ،مكان صنعها و عمرها التشغيلي	وصف حالتها (جديدة ،صالحة ،ضعيفة) والعدد المتوفر	عائدية المعدة أو الجهاز (ملك لمقدم العطاء أو مؤجرة (أذكر اسم المؤجر) أو سيتم شراؤها (أذكر مصدر الشراء))

1.5. Qualifications and experience of the senior staff working in the management and implementation of the contract. Attach their CV's by referring to Para (1.9) of the General conditions of Contract.

Ser.	Position	Full name of Senior Employee	Years of experience in general	Years of experience in his current
------	----------	------------------------------	--------------------------------	------------------------------------

١-٥ المؤهلات والخبرة للقياديين من العاملين الأساسيين في إدارة و تنفيذ العقد . أرفق السيرة الذاتية لهم بالاشارة للفقرة (١.٩) من الشروط العامة للعقد .

ت	المنصب	الاسم الكامل للقيادي	سنوات الخبرة بصورة عامة	سنوات الخبرة في منصبه الحالي

1.6. The subcontractors and other parties, who are proposed to participate in the implementation contract pursuant to article (5.3) of the General Conditions of Contract.

١-٦ المقاولين الثانويين والجهات الأخرى المقترح أشراكها في تنفيذ العقد عملا بأحكام المادة(٥.٣) من الشروط العامة للعقد.

Ser	Part of service	Subcontract value	Name and address of subcontractor	Previous experience in implementing similar service
-----	-----------------	-------------------	-----------------------------------	---

ت	جزء من الخدمة	قيمة المقابلة الثانوية	أسم و عنوان المقاول الثانوي	الخبرة السابقة في تنفيذ خدمة مماثلة

1.7. The Financial Report of the previous three years: including the final accounts, Statement of Profits and Loss, the Report of Auditors, etc. include the documents later and attach a copy there of .

٧-١ التقرير المالي للسنوات الثلاث السابقة : تتضمن الحسابات الختامية ، موقف الأرباح والخسارة و تقرير المدققين القانونيين ، الأخره . ادرج لاحقا الوثائق و أرفق نسخة منها.

1.8. The information about any lawsuits related to the service provider, if they are ongoing or settled, within the previous three years

٨-١ المعلومات الخاصة بأية دعاوى قانونية متعلقة بمقدم الخدمة، أن كانت مستمرة أو تم حسمها، خلال السنوات الثلاث السابقة.

Ser Other Party or Reasons Details of Amount
(Parties) of the issued of
(Adversary) Dispute lawsuit Dispute
Verdict

ت	الطرف أو الأطراف الأخرى (الخصم)	أسباب النزاع	تفاصيل قرار الحكم الصادر للدعوى	مبلغ النزاع

1.9. The proposed program (mechanism of service and schedule) drawings and descriptive schedules necessary and appropriate for the tender documents.

٩-١ البرنامج المقترح (آلية تنفيذ الخدمة والجدول المخططات والجدول الوصفية الضرورية الملائمة لوثائق المناقصة.

2. Joint Venture:

٢. المشروع المشترك :

2.1. Each partner in the joint venture shall submit the required information in Paragraphs (1.1-1.8) stated above.

١-٢ على كل شريك في المشروع المشترك أن يقدم المعلومات المطلوبة في الفقرات (١.١ - ٨.١) المدرجة أنفاً.

2.2. The joint venture shall submit the required information in Para (1.9) above

٢-٢ على المشروع المشترك أن يقدم المعلومات المطلوبة في الفقرة (٩.١) أنفاً.

2.3. Attach the authorization letter certified by the Notary Public of the authorized signatory of the contract agreement, on behalf of the participants of the joint venture.

٣-٢ أرفق خطاب التحويل المصدق لدى كاتب العدل للشخص المخول بتوقيع اتفاقية العقد بالنيابة عن المشاركين كافة في المشروع المشترك.

2.4. Attach the agreement of joint venture (the legal agreement that involves all the participants of the joint venture), including the following:

٤-٢ أرفق اتفاقية المشروع المشترك (الاتفاق القانوني الذي يجمع المشاركين كافة في المشروع المشترك) متضمنة ما يأتي :

(A) The commitment of all participants collectively to assume the joint responsibility in implementing the contract according to the contract conditions.

(أ) ألتزام المشاركين كافة بصورة مجتمعة في تحمل المسؤولية المشتركة في تنفيذ العقد بموجب شروط العقد.

(B) The designation of a participant to undertake the joint venture management, assume the responsibility and receive the instructions

(ب) تسمية أحد الشركاء لتولي إدارة المشروع المشترك و تحمل المسؤولية و أستلام الإرشادات الصادرة عن صاحب العمل بالنيابة عن

issued by the employer on behalf of any or all the participants of the joint venture, and
(C) The contract implementation shall include the receipt of payments without exception from the leading partner of the joint venture.

أي أو جميع المشاركين في المشروع المشترك. و
(ج) أن يكون تنفيذ العقد بضمنه استلام الدفعات بدون استثناء من الشريك القيادي للمشروع المشترك.

٣. المتطلبات الإضافية :

3. Additional Requirements

- 3.1. The bidders shall submit any additional information in bid data sheet and meet the requirements specified in Article (4) of the Instructions to Bidders.
- 3.2. The bidder shall submit a technical proposal attached to his bid. The proposal will be adopted in evaluating the capability of bidder to implement the services stated in the terms of reference, thus your bid shall contain adequate information to reflect the comprehensive understanding of work requirements and shall also include a detailed plan of how realizing the implementation of the services described in terms of reference. It is required that the technical proposal shall contain the presentation of techniques and procedures that will be adopted by the bidder, in order to realize the required services, which are specified in the terms of reference.

١-٣ على مقدمي العطاءات تقديم أية معلومات إضافية مطلوبة في ورقة بيانات العطاء وتحقيق المتطلبات المحددة في المادة (٤) من التعليمات لمقدمي العطاءات.

٢-٣ على مقدم العطاء تقديم مقترح فني برفقة عطائه. سيتم اعتماد المقترح لتقييم إمكانية مقدم العطاء في تنفيذ الخدمات المشار إليها في الشروط المرجعية. لهذا يتعين على عطائكم أن يتضمن المعلومات الكافية لعكس الفهم الشامل لمتطلبات العمل وأن يتضمن خطة تفصيلية لكيفية تحقيق تنفيذ الخدمات الموصوفة في الشروط المرجعية. يتطلب أن يتضمن المقترح الفني عرض التقنيات والأجراءات التي سيتم اعتمادها من مقدم العطاء لتحقيق نتائج الخدمات المطلوبة و المحددة في الشروط المرجعية.

And in order to realize a comprehensive and active evaluation, the bid requires being clear and integrated as much as possible, to enable the employer (work owner) to reasonably determine the capability of each bid to fulfill the requirements specified in the terms of reference. The proposal that presents a program that reflects the minimum capabilities needed to fulfill the requirements of terms of reference shall not be qualified to win the contract. The bidder must submit a presentation of the techniques that he will adopt in line with the requirements of terms of reference. The bidder dependence on expressions that are

و لتحقيق تقييم شامل و فعال، يتطلب أن يكون العطاء مركزاً وواضحاً ومتكاملاً كلما أمكن ذلك لتمكين صاحب العمل من التوصل الى تحديد مدى إمكانية كل من العطاءات بصورة معقولة من تحقيق المتطلبات المحددة في الشروط المرجعية. ان المقترح الذي يعرض برنامج يعكس الحد الأدنى من الإمكانيات اللازمة لتحقيق متطلبات الشروط المرجعية لن يكون مؤهلاً للفوز بالعقد. يتعين على مقدم العطاء ان يقدم عرض بالتقنيات التي سيعتمدها بما يتلاءم مع متطلبات الشروط المرجعية. أن اعتماد مقدم العطاء على العبارات التي تنسم بالعموميات مثال على ذلك الإشارة الى التزام مقدم العطاء بالعمل بموجب

characterized with generality, for example, the reference to the commitment of the bidder to work according to the terms of reference, such as using the expressions (using the standard procedures)

Or (internationally known techniques will be used), and those expressions characterized with generality that are used in the books of theories and techniques will not constitute to reflect the required convenience of the technical proposal. It is essential that the bidder shall submit detailed information, in order that the employer (work owner) will later perform any calcifications regarding the bidder

الشروط المرجعية أستخدم العبارات (استخدام
الأجراءات القياسية)

أو (سيتم اعتماد تقنيات معروفه عالميا) وتلك
التعابير التي تتسم بالعموميات المعتمدة في كتب
النظريات والتقنيات سوف لن تؤسس لعكس
الملائمة المطلوبة من المقترح الفني. أن من
الأساسيات أن يقدم مقدم العطاء المعلومات بشكل
مفصل لكي يؤدي لاحقاً طلب صاحب العمل أية
أيضاحات بصدد من مقدم العطاء.

3.3. The bidder shall submit a proposal of services management with his bid. The proposal shall include the information about the organizational structure and the required staff for the services management. The information shall present the understanding of the bidder to the requirements of the terms of reference.

The bidder shall submit the training plan with his bid. The training plan shall include the information about how the bidder, according to which, will train the employees of the employer on the items of the main services specified in the Section Five/Schedule of Activities, if is stipulated in the terms of reference in Annex (1) that the service provider shall train the employees of the employer on the implementation of services

٣.٣ على مقدم العطاء تقديم مقترح لأدارة
الخدمات مع عطائه . يجب أن يتضمن المقترح
المعلومات عن الهيكل التنظيمي و الكادر اللازم
لأدارة الخدمات . أن المعلومات يجب أن تعرض
فهم مقدم العطاء للمتطلبات في الشروط
المرجعية. يتعين على مقدم العطاء أن يقدم خطة
التدريب مع عطائه. يجب أن تتضمن خطة
التدريب المعلومات عن الكيفية التي سيتم
بموجبها مقدم العطاء تدريب مستخدمي صاحب
العمل على فقرات الخدمات الرئيسة المحددة في
القسم الخامس / جدول الفعاليات ، إذا نص في
الشروط المرجعية بالملحق (أ) على قيام مقدم
الخدمة بتدريب مستخدمي صاحب العمل على
تنفيذ الخدمات.

نموذج خطاب الأحالة

Form of Letter of Award

No.:

العدد:

Date:

التاريخ:

To/

الى/

Sub. /

م/

We are pleased to inform you that it has been approved to award the services [insert the title and number of tender as stated in the contract conditions in the bid documents], according to the price of your bid dated [insert the date of bid], amounting to [insert the price and bid currencies in figure and writing] as corrected and adjusted according to the Instructions to Bidders.

يسرنا أعلامكم بحصول الموافقة على أحالة الخدمات [أدخل عنوان المناقصة ورقمها كما وردت في الشروط الخاصة بالعقد في وثائق العطاء] ، وذلك بموجب سعرعطاءكم المؤرخ في [أدخل تأريخ العطاء] و البالغ [أدخل سعر و عملات العطاء رقما وكتابة] كما تم تصحيحه وتعديله بموجب التعليمات لمقدمي العطاءات.

Requesting you to acquaint yourself with the contract form, whose copy is attached and contact to us not later than [insert the specified date in the bid data sheet] and to bring with you the good performance guarantee, in order to sign the contract within fifteen days and commence providing services pursuant to the contract documents.

يرجى التفضل بالأطلاع على صيغة العقد المرافقة صورته و مراجعتنا في موعد أقصاه [أدخل الموعد المحدد في ورقة بيانات العطاءات] مستصحبين معكم ضمان حسن التنفيذ لغرض توقيع العقد خلال خمسة عشر يوما والمباشرة بتقديم الخدمات بموجب وثائق العقد.

With appreciation,

مع التقدير

Enclosures: Contract Form

المرافقات: صيغة العقد

Name of the Authorized Signatory

أسم المخول بالتوقيع

Position of the Authorized Signatory

منصب المخول بالتوقيع

Name of Contracting Party

أسم جهة التعاقد

Contract Form

Payment Contracts with Total Amount

عقود الدفع بالمبلغ الأجمالي

This contract was concluded on [Insert the date of signing the contract by the last party], between the first party [Insert the name of Employer], referred to as ("The Employer"), where his main workplace [insert the address of the Employer) and [insert the name of Service Provider], referred to as ("Service Provider"), where his main address is [insert the address of Service Provider].

تم إبرام هذا العقد ("العقد") في [أدخل تاريخ توقيع العقد من آخر طرف]، بين [أدخل اسم صاحب العمل] المعروف بـ ("صاحب العمل") حيث مكان عمله الرئيس [أدخل عنوان صاحب العمل]، و [أدخل اسم مقدم الخدمة المعروف بـ ("مقدم الخدمة") حيث عنوانه الرئيسي في [أدخل عنوان مقدم الخدمة].

حيث

Whereas:

- (A) The Employer requested the Service Provider to provide the services specified in the special conditions contract attached to this contract (named hereinafter as "Services")
- (B) The Service Provider agreed on providing the services according to the conditions specified hereunder in the contract, after the Employer was acquainted that they have the required professional competence.

(أ) طلب صاحب العمل من مقدم الخدمات تقديم نوع من الخدمات المحددة في الشروط الخاصة بالعقد المرفق طي هذا العقد و ((المسمات بعد ذلك بـ "الخدمات").

(ب) وافق مقدم الخدمات على تقديم الخدمات بموجب الشروط المثبتة لاحقاً في هذا العقد و ذلك بعد تعريفهم صاحب العمل بأن لديهم الكفاءات المهنية المطلوبة .

Accordingly, both parties have agreed as follows:

بموجبه اتفق الطرفان على ما يأتي :

1. he following documents are considered as integral part of this contract.

١- تعتبر الوثائق المدرجة في ادناه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد :

- (A) Contract Form
- (B) Special Conditions of Contract
- (C) General Conditions of Contract
- (D) Terms of Reference
- (E) Priced Schedule of Activities
- (F) Letter of Award
- (G) Bid of Service Provider

(أ) صيغة العقد

(ب) الشروط الخاصة بالعقد.

(ج) الشروط العامة للعقد .

(د) الشروط المرجعية.

(هـ) جدول الفعاليات المسعر.

(و) كتاب الأحوال

(ز) عطاء مقدم الخدمات

(ح) الملاحق.

- (H) Annexes
- Annex B: Schedule of Reports Requirements
- Annex C: Leading Staff and Subcontractors
- Annex D: Details of bid Price in the foreign currency
- Annex E: Services and Support provided by the Employer

ملحق ب : جدول متطلبات التقارير.

ملحق ج : الكادر القيادي و المقاولين الثانويين

ملحق د : تفاصيل سعر العطاء بالعملة المحلية

ملحق هـ: تفاصيل سعر العطاء بالعملة الأجنبية

2. To state the rights and duties for each of the Employer and the Service Provider according to the provisions of contract, especially the following:

3. (A) The Service Provider shall provide the services, in accordance with the provisions of contract, or
(B) The Employer shall settle the payments to the consultants, in accordance with the provisions of contract.

Accordingly, both parties, as their stated names, have signed this contract in the aforementioned date and year.

For and on behalf of the Employer

[Authorized Representative]

For and on behalf of the Service Provider

[Authorized Representative]

٢- تثبت الحقوق و الواجبات المتبادلة لكل من صاحب العمل و مقدم الخدمات بموجب ما ورد في احكام العقد ، و بالأخص بما يأتي:

(أ) يقوم مقدم الخدمات بتقديم الخدمات بما يتفق مع احكام العقد ، و

(ب) يسدد صاحب العمل الدفعات للإستشاريين بما يتفق مع احكام العقد.

و بموجبه ، فقد قام الطرفان وكما وردت أسمائهم بتوقيع هذا العقد بتاريخ اليوم و السنة المثبتين في أعلاه .

لصاحب العمل و نيابةً عنه

[الممثل المخول]

لمقدم الخدمات و نيابةً عنه

[الممثل المخول]

Section Five: Eligible Countries

For the Contracts of Non-Consultancy Services

The qualification for providing commodities, work execution or services in the contracts financed by the Employer:

1- The Employer has the right to allow the organizations and persons of all countries to supply commodities, execute works or provide services, for the projects financed by the Government of Iraq, and as an exception, the organizations in the countries or the commodities manufactured therein shall be prohibited from the participation in tenders in the following cases:

A- If the legislations or official instructions applicable in the Republic of Iraq prohibit establishing commercial relations with that country, provided the

القسم الخامس : الدول المؤهلة

لعقود الخدمات غير الاستشارية

التأهيل لتوفير السلع أو تنفيذ الاشغال أو الخدمات في العقود الممولة من صاحب العمل:

١. لصاحب العمل الحق بالسماح للمؤسسات والاشخاص من الدول كافة لتجهيز السلع او تنفيذ الاشغال او تقديم الخدمات للمشاريع الممولة من الحكومة العراقية وكاستثناء تمنع المؤسسات في الدول او السلع المصنعة فيها من المشاركة في المناقصات وفي الحالات الآتية:

أ- إذا كانت التشريعات او التعليمات الرسمية السارية لجمهورية العراق تحظر من إقامة العلاقات التجارية مع تلك الدولة شريطة ان يكون صاحب العمل مقتنعاً بان مثل هذا الحظر لن يحول دون تحقيق التنافس المثمر لتجهيز السلع او

Employer shall be convinced that such prohibition will not prevent the achievement of fruitful competition for supplying goods or works execution.

B- In response to the resolution issued by the United Nations/Security Council under the Chapter Seven on the United Nations' Charter, by which the country of the Employer shall be prohibited from contracting to import any commodities, execute works or provide services, with that country or pay any amounts to persons or entities in that country.

2- And in order to have the bidder acquainted therewith, the commodities and services in the hereunder countries are prohibited from participation in this tender, according to the above instructions.

1) Regarding Para (1-A)

2) Regarding Para (1-B)

تنفيذ الاشغال.

ب- استجابة لقرار صادر من الامم المتحدة / مجلس الامن تحت الفصل السابع من دستور الامم المتحدة تحظر بموجبه دولة صاحب العمل من التعاقد لأستيراد اية سلع، او تنفيذ الأشغال أو تقديم الخدمات، مع تلك الدولة أو دفع اية مبالغ إلى أشخاص أو كيانات في تلك الدولة.

ج

٢. ولغرض اطلاع مقدمي العطاءات على ذلك، فإن السلع والخدمات والمؤسسات في الدول المذكورة في أدناه محظورة من الاشتراك في هذه المناقصة بموجب الارشادات أنفا.

أ) فيما يتعلق بالفقرة (١-أ)

ب) فيما يتعلق بالفقرة (١-ب)

لعقود الخدمات غير الاستشارية

For the Contract of Non- Consultancy
Services

القسم الخامس – جدول الفعاليات
لعقود الخدمات غير الاستشارية

Section Five -Schedule of Activities

For the Contract of Non- Consultancy
Services

Section Three – Contract Conditions and Contract Forms **الجزء الثالث : شروط العقد وأستمارات العقد**

For the Contract of Non- Consultancy Services **لعقود الخدمات غير الاستشارية**

Section Six: General Condition of Contract

القسم السادس: الشروط العامة للعقد

لعقود الخدمات غير الاستشارية

For the Contract of Non- Consultancy
Services

Section Five: General Conditions of the Contract

1. General Provisions	58
1-1 Definitions.....	58
1-2 the governing law:.....	60
1-3 the language:.....	60
1-3 Correspondences:.....	60
1-5 Authorized Representatives:	61
1-6 The location:	61
1-7 Inspecting and auditing by the employer:	62
1-8 Taxes and Fees:.....	62
1-9 Good Performance Guarantee:	62
1-10 Advance payment guarantee:.....	62
2-Commencement, Completion, Amendments and Termination of Contract	63
2-1 Contract Validity:	63
2-2 Commencement of services:	63
2-3 The deadline for completion:.....	63
2-4 Amendments:	63
2-5 Force Majeure:.....	64
2-6 Contract Termination by the Employer:.....	67
2-7 Suspension of work and termination of contract by Service Provider:	71
3-1 General Provisions:.....	73
3-2 Conflict of Interests:.....	73
3-3 Confidentiality	74
3-4 Insurances by the service provider:.....	75
3-5 Service provider procedures when requesting employer's approval:	77
3-6 Reports and outputs that are the responsibility of service provider:	78
3-7 Delay penalties:	80
4-Scope of Services & Service Provider's Personnel	80
4-1 Scope of Services:	80
4-2 Service Provider's Personnel:.....	80
5-Employer's Obligations	82

١ - الأحكام العامة
١-١ التعاريف:
٢-١ القانون الحاكم:
٣-١ اللغة:
٤-١ المراسلات:
٥-١ الممثلون المخولون:
٦-١ الموقع:
٧-١ الكشف والتدقيق من قبل صاحب العمل:
٨-١ الضرائب والرسوم:
٩-١ ضمان حسن الاداء:
١٠-١ ضمان الدفعة المقدمة:
٢- المباشرة ، الأنجاز ، التعديلات و إنهاء العقد
١-٢ نفاذية العقد:
٢-٢ المباشرة بالخدمات:
٣-٢ الموعد المحدد للانجاز:
٤-٢ التعديلات:.....
٥-٢ القوة القاهرة:
٦-٢ سحب العمل من قبل صاحب العمل :
٧-٢ تعليق العمل و إنهاء العقد من مقدم الخدمة:
٣- التزامات مقدم الخدمة
١-٣ احكام عامة:
٢-٣ تضارب المصالح:
٣-٣ السرية:.....
٤-٣ التأمين من مقدم الخدمة:
٥-٣ إجراءات مقدم الخدمة عند طلب موافقة صاحب العمل:
٦-٣ التقارير والمخرجات التي من مسؤولية مقدم الخدمات :
٧-٣ الغرامات التأخيرية :
٤- نطاق الخدمات و منتسبو مقدم الخدمات
١-٤ نطاق الخدمات:
٢-٤ منتسبو مقدم الخدمات:
٥ - التزامات صاحب العمل

5-1 Assistance and exemptions:.....	82
5-2 Make the change and the applicable law: .	82
5-3 Provide Services and Facilitations:	82
6- Payment to Service Provider	83
6-1 Lump-sum payments:	83
6-2 Contract Amount:.....	83
6-3 Payment with Lump sums:	84
6-4 Payment for additional services:	84
6-5 Interest resulting from delay in payment of advances:.....	84
6-6 Price adjustment:	85
6-7 Work day:.....	86
7-Quality Control	87
7-1 Identifying defects:.....	87
7-2 Repairing defects and poor performance: 87	
8- Conflict Resolution	88
8-1 Amicable Solution:	88
8-2 Arbitration:	88
9- Variation Order	89
9-1 General	89
9-2 Notification of Variations.....	89
9-3 Employer's notice to the service provider to begin with the change:.....	90

١-٥ المساعدات والأعفاء:	
٢-٥ أجراء التغيير في القانون الواجب التطبيق:	
٣-٥ تأمين الخدمات والتسهيلات:	
٦ - الدفع لمقدم الخدمات	
١-٦ الدفعات بمبالغ مقطوعة:	
٢-٦ مبلغ العقد:	
٣-٦ شروط وتوقيتات الدفع:	
٤-٦ الدفع عن الخدمات الإضافية:	
٥-٦ الفائدة المترتبة عن تأخر دفع السلف:	
٦-٦ تعديل الأسعار:	
٧-٦ يوم العمل:	
٧ - السيطرة النوعية	
١-٧ تحديد العيوب:	
٢-٧ إصلاح العيوب ورداءة الأداء:	
٨ - فض النزاعات	
١-٨ الحل الودي:	
٢-٨ التحكيم	
٩ - أمر التغيير...	
١-٩ عام	
٢-٩ الأشعار بأجراء التغييرات	
٣-٩ أشعار صاحب العمل لمقدم الخدمة بالمباشرة بالتغيير	

١ - الأحكام العامة

1. General Provisions

Unless the context otherwise requires, the following terms shall have the meaning as assigned to them hereunder.

ما لم يكن محتوى النص يتطلب غير ذلك ، فإن للمصطلحات المدرجة في أدناه التعاريف المدرجة أعلاه.

1-1 Definitions

١-١ التعاريف:

a) Schedule of Activities: Shall mean the priced lists of items constituting the services to be implemented by the service provider and which form part of the bid.

أ- جدول الفعاليات: هي القوائم المسعرة للفقرات المكونة للخدمات المطلوب تنفيذها من مقدم الخدمة والتي تشكل جزءاً من العطاء.

b) Laws in force: Shall mean the Iraqi legislation, regulations, instructions and orders issued by any legally authorized public authority.

ب- القوانين النافذة: هي التشريعات و الأنظمة و التعليمات والأوامر العراقية ، الصادرة عن أية سلطة عامة مخولة قانوناً

c) Completion Date: Shall mean the completion date for services by the service provider confirmed by the employer.

ج- موعد الانجاز: يعني تاريخ الانجاز للخدمات من مقدم الخدمات والمؤيدة من صاحب العمل.

d) Confidential information: Shall mean all information of commercial, private security or technical nature that has been disclosed either in writing or verbally or in any other way directly or indirectly by one of the parties to the other whether this was made before or after the signing of the contract agreement including in particular any information about any of the parties such as know-how, projects, secrets and work affairs.

د- المعلومات السرية : تعني المعلومات كافة ذات الطبيعة التجارية و الأمنية الخاصة أو الفنية التي تم الكشف عنها تحريرياً أو شفويًا أو بأية طريقة أخرى بصورة مباشرة أو غير مباشرة من قبل أحد الأطراف الى طرف آخر سواء تم ذلك قبل أو بعد توقيع اتفاقية العقد بضمنها بصورة خاصة أية معلومات عن أي من الطرفين مثال على ذلك المعرفة ، المشاريع، الأسرار، وشؤون العمل.

e) Contract: Shall mean the contract agreement and the award letter and the general and special conditions of the contracts with all documents listed in article (1) of the contract agreement.

هـ- العقد: يعني اتفاقية العقد و كتاب الأحوال و الشروط العامة والخاصة للعقد مع الوثائق كافة المدرجة بالمادة (١) من اتفاقية العقد.

f) Contract amount: Shall mean the amount payable for the performance of the service under the provisions of article (6) of the general conditions of the contracts.

و- مبلغ العقد: يعني المبلغ الواجب دفعه عن تنفيذ الخدمة بموجب أحكام المادة (٦) من الشروط العامة للعقد.

g) The employer: Shall mean the party who will contract with the service provider for the implementation of services.

ز- صاحب العمل: تعني الطرف الذي سيتعاقد مع مقدم الخدمة لتنفيذ الخدمات.

h) Foreign currency: Shall mean any other currency other than the current currency of the employer's country.

ح- العملة الأجنبية: تعني أية عملة أخرى غير العملة المحلية لدولة صاحب العمل.

i) The government: Shall mean the government of the Republic of Iraq.

ط- الحكومة: تعني حكومة جمهورية العراق.

j) Insurer party: Shall mean the party responsible for conducting and sustaining each type of insurance specified in the relevant paragraph.

ي- الطرف المؤمن: تعني الطرف المسؤول عن اجراء وأدامة كل نوع من أنواع التأمين المحدد في الفقرة ذات العلاقة.

k) Local currency: Shall mean the currency of the Republic of Iraq (Iraqi dinar).

l) The member: Shall mean one of the entities that constitute the joint venture when the service provider is a joint venture, members shall mean all entities participating in the joint venture and the member in charge Shall mean the party specified in the special conditions that represent the joint venture the provider of the service in the rights and obligations toward the employer under the contract.

m) The party: Shall mean either the employer or the service provider as mentioned in the text and parties shall mean both.

n) The workers: Shall mean the persons who are used by the serviceprovider or subcontractor as employees for the implementation of the Service or any part thereof.

o) The service provider: Shall mean the person or the institution that its bid to provide the service has been accepted by the employer.

ك- العملة المحلية: تعني عملة جمهورية العراق (الدينار العراقي).

ل- العضو: يعني أحد الجهات التي تؤلف المشروع المشترك عندما يكون مقدم الخدمة مشروعاً مشتركاً، الأعضاء تعني الجهات كافة المشاركة في المشروع المشترك والعضو المسؤول يعني الجهة المحددة في الشروط الخاصة التي تقوم بتمثيل المشروع المشترك المقدم للخدمة في الحقوق والألتزاماتأزاء صاحب العمل بموجب العقد.

م- الطرف: يعني أما صاحب العمل أو مقدم الخدمة كما ترد في النص والاطراف تعني كليهما.

ن- العاملون: تعني الأشخاص الذين يتم أستخدامهم من مقدم الخدمة أو من المقاول الثانوي كمستخدمين لتنفيذ الخدمة أو أي جزء منها.

س – مقدم الخدمة: تعني الشخص او المؤسسة الذي تم قبول عطائه لتقديم الخدمة من صاحب العمل.

p) Service provider's bid: Shall mean the complete bidding documents submitted by the service provider to the employer.

q) The specifications: Shall mean the specifications of the services that are included in the bidding documents submitted by the service provider to the employer.

r) The service: Shall mean the works required to be implemented by the service provider under the contract as shown in annex (a) and the specifications and the schedule of activities that are included in the service provider's bid.

s) The sub-contractor: Shall mean any party who's the contractor shall assign part of the service pursuant of the provisions of paragraph (3-5) and article (4).

t) The terms of reference: Shall mean the document in annex (a) that presents the goals, scope of services, activities and tasks that shall be implemented by the services provider and the expected results and outputs.

u) Illegal works: Shall mean all acts that are defined as being illegal under the Iraqi laws, which will be dealt with under the laws of Iraq.

v) The day: Shall mean any calendar day, and the year shall mean (365) day.

ع- عطاء مقدم الخدمة: تعني وثائق العطاء الكاملة المقدمة من مقدم الخدمة الى صاحب العمل.

ف- المواصفات: تعني مواصفات الخدمة التي تتضمنها وثائق العطاء المقدمة من مقدم الخدمة الى صاحب العمل.

ص- الخدمة: تعني الأعمال التي يتطلب تنفيذها من مقدم الخدمة بموجب العقد وكما موضحة في الملحق (أ) وفي المواصفات وجدول الفعاليات التي يتضمنها عطاء مقدم الخدمة.

ق- المقاول الثانوي: يعني أية جهة يقوم مقدم الخدمة بأحالة جزء من الخدمة عليها عملاً بالأحكام الفقرة (٣-٥) والمادة (٤).

ر- الشروط المرجعية: تعني الوثيقة في الملحق (أ) التي تعرض الأهداف و نطاق الخدمات و الفعاليات، و المهام التي ستنفذ من مقدم الخدمات و النتائج والمخرجات المتوقعة .

ش- الأعمال غير القانونية: تعني الأفعال كافة المعرفة بغير القانونية بموجب القوانين العراقية والتي سيتم التعامل معها بموجب القوانين العراقية.

ت- اليوم : يعني أي يوم تقويمي ، والسنة تعني (٣٦٥) يوم.

٢-١ القانون الحاكم:

1-2 the governing law:

This contract shall be subject in its meanings and interpretation and the relationship between the parties to the Iraqi law and regulations in force.

يخضع هذا العقد في معانيه وتفسيره والعلاقة بين الأطراف الى القانون العراقي و التعليمات النافذة.

1-3 the language:

The language of the contract and correspondence shall be as mentioned in the special conditions of contract, and in the case of conclusion of the contract in more than one language, reference shall be made in special conditions to the language adopted when there is a difference in the interpretation.

٣-١ اللغة:

تكون لغة العقد والمراسلات كما مثبتة في الشروط الخاصة بالعقد، وفي حالة أبرام العقد بأكثر من لغة فيتم الإشارة في الشروط الخاصة الى اللغة المعتمدة عند الاختلاف في التفسير.

1-3 Correspondences:

All notifications, requests and approvals shall be in writing and shall be sent to the authorized persons of each party by registered mail or email with confirmation of receipt at the addresses specified in

٤-١ المراسلات:

يجب أن تكون الأشعارات والطلبات والموافقات كافة تحريرية ويتم ارسالها الى الأشخاص المخولين لكل

the special conditions of the contract.

طرف بالبريد المسجل أو البريد الإلكتروني الموثق
الأستلام على العناوين المحددة في الشروط الخاصة
للعقد.

٥-١ الممثلون المخولون:

1-5 Authorized Representatives:

Requests or approvals to implement any procedure or the request for any document whether issued by the employer or by the service provider through the authorized representatives referred to in the special conditions of the contract.

توجه الطلبات او الموافقات لتنفيذ أي إجراء او طلب أية وثائق سواء كانت من صاحب العمل ام من مقدم الخدمة من خلال الأشخاص المخولين المشار اليهم في الشروط الخاصة للعقد

٦-١ الموقع:

1-6 the location:

Implementation of services shall be done in the locations specified in annex (a) of the specifications or any other location being selected by the employer in case of no reference is made to the location of the implementation of one of the service's activities in the aforementioned annex if it was within the employer's country.

تنفيذ الخدمات في المواقع المحددة في الملحق (أ) من المواصفات أو أي موقع آخر يتم اختياره من صاحب العمل في حالة عدم الإشارة الى موقع تنفيذ أحد فعاليات الخدمة بالملحق أنفاً أن كانت في دولة صاحب العمل.

٧-١ الكشف والتدقيق من قبل صاحب العمل:

1-7 Inspecting and auditing by the employer:

The service provider shall allow the employer to inspect his accounts and records related to the implementation of the service and audit them by auditors appointed by the employer if this was made upon employer's request.

يتعين على مقدم الخدمة السماح لصاحب العمل بالكشف عن حساباته وسجلاته المتعلقة بتنفيذ الخدمة و تدقيقها من مدققين معينين من صاحب العمل إذا تم ذلك بناء على طلب من صاحب العمل.

٨-١ الضرائب والرسوم:

1-8 Taxes and Fees:

Service provider and his subcontractors and employees shall be subject to the taxes and duties applicable under the applicable law in the Republic of Iraq which is assumed that they have been considered in the contract amount unless otherwise provided in the special conditions of the contract.

يخضع مقدم الخدمة ومقاولوه الثانويون والعاملون لديهم للضرائب والرسوم المعمول بها بموجب القانون الواجب التطبيق في جمهورية العراق والتي يفترض أنها قد أخذت بنظر الاعتبار في مبلغ العقد ما لم ينص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة للعقد .

٩-١ ضمان حسن الاداء:

1-9 Good Performance Guarantee:

Service provider shall provide performance guarantee approved by the employer in a period not exceeds the time specified in the award letter, in the form of a bank guarantee in the amount and currencies specified in the special conditions of the contract, issued by a bank or a financial institution accepted by the employer. The performance guarantee shall be sustained and effective for a period of 28 days after the date of completion of the contract.

يتعين على مقدم الخدمة تقديم ضمان حسن الاداء مقبول من صاحب العمل في فترة لا تتجاوز الموعد المحدد في خطاب الأحوال ، بصيغة خطاب ضمان مصرفي بالمبلغ والعملات المحددة في الشروط الخاصة ، صادر عن مصرف أو مؤسسة مالية مقبولة من صاحب العمل . يجب أن يكون ضمان حسن الاداء مداماً و نافذاً لفترة ٢٨ يوما بعد موعد أكمل العقد.

١٠-١ ضمان الدفعة المقدمة:

1-10 Advance payment guarantee:

The service provider shall not receive the advance payment only after submitting the advance payment guarantee in the form of a bank guarantee issued by a bank of a financial institution accepted by the employer in the specified amount and currencies equal to the amount and currencies of the advance payment.

The advance payment guarantee shall be maintained until the completion of the recovery of the entire advance payment from the service provider and advance payment Guarantee shall be reduced by refunds of them

لا يستلم مقدم الخدمة الدفعة المقدمة إلا بعد تقديم ضمان الدفعة المقدمة بصيغة خطاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف أو مؤسسة مالية مقبولة من صاحب العمل بالمبلغ والعملات المحددة المساوية لمبلغ وعملات الدفعة المقدمة .

يتم أدامة ضمان الدفعة المقدمة ولحين أستكمال أسترداد الدفعة المقدمة بالكامل من مقدم الخدمة ويتم تخفيض ضمان الدفعة المقدمة بنسبة المبالغ المستردة منها.

2-Commencement, Completion, Amendments and Termination of Contract**٢-١ نفاذية العقد:****2-1 Contract Validity:**

The contract shall be effective as of the date of signature by both parties or any other date specified in the special conditions of the contract.

يصبح العقد نافذ المفعول من تاريخ التوقيع عليه من الطرفين أو أي موعد آخر محدد في الشروط الخاصة بالعقد.

٢-٢ المباشرة بالخدمات:**2-2 Commencement of services:****2-2-1 the program:**

The service provider shall, prior to the commencement with the services, provide a program that demonstrates the general methods, preparations, stages and the time of implementation of activities for approval.

٢-٢-١ البرنامج:

قبل المباشرة بالخدمات يتعين على مقدم الخدمة تقديم برنامج يوضح الأساليب العامة والتضيرات ومراحل وزمن تنفيذ الفعاليات للمصادقة، يتم تنفيذ الخدمات بموجب البرنامج المصدق وكلما تم تحديثه.

2-2-2 Date of commencement:

Service provider shall commence with the implementation of services within 30 day from the date of contract effectiveness or any date specified in the special conditions of the contract.

٢-٢-٢ تاريخ المباشرة:

يتعين على مقدم الخدمة المباشرة بتنفيذ الخدمة خلال ٣٠ يوما من تاريخ نفاذ العقد أو أي تاريخ يحدد في الشروط الخاصة للعقد.

2-3 The deadline for completion:

Unless the contract is terminated earlier pursuant to the provisions of paragraph (2-6), the service provider shall complete all activities at the deadline for completion as specified in the special conditions of the contract, And if the service provider did not complete the activities on the deadline for completion he shall pay a delay penalty under paragraph (3-8), in which case the completion date shall be the date for actual completion of activities.

٢-٣ الموعد المحدد للأنجاز:

ما لم يتم إنهاء العقد بصورة مسبقة عملاً بأحكام الفقرة (٢-٦) يتعين على مقدم الخدمة أنجاز الفعاليات كافة في التاريخ المحدد للأنجاز و كما محدد في الشروط الخاصة بالعقد، وإذا لم ينجز مقدم الخدمة الفعاليات في الموعد المحدد للأنجاز يتوجب عليه دفع غرامة تأخيرية بموجب الفقرة (٣-٨)، وفي هذه الحالة يصبح موعد الأنجاز هو موعد أنجاز الفعاليات الفعلي.

2-4 Amendments:

No amendments shall be made on contract paragraphs and conditions and any amendment on the scope of service and the contract amount only with the written agreement of both parties.

٢-٤ التعديلات:

لا يجوز إجراء أي تعديل على فقرات وشروط العقد وأي تعديل على نطاق الخدمة ومبلغ العقد ألا باتفاق خطي بين الطرفين.

2-5 Force Majeure:

٢-٥-١ تعريف القوة القاهرة:

2-5-1 Definition of force majeure:

For the purpose of implementation of this contract, "force majeure" shall mean any accidents beyond the control or responsibility of any of the contract parties, that could not be expected, and cannot be remedied and avoid their

Occurrence which render the possibility of such party's implementation of his obligations under the contract impossible under such circumstance. The incidents of force majeure are those specified in the special conditions of contract.

2-5-2 Notice of the occurrence of force majeure:

If the force majeure was a cause that prevents party's performance of his main obligations under the contract, he shall then notify the other party of the event or circumstance which constitutes a force majeure specifying the obligations and performance which are and will not be completing. Notice shall be given as soon possible after the party has become uncertain of such event or circumstance which constitutes a force majeure.

Thus, the party after issuance the notice shall be excused from completing his obligations as long as the force majeure event prevents this.

Notwithstanding any provision in this clause, the force majeure event shall not apply on any of the parties' obligations to pay the installments to the other party under the contract.

2-5-3 Tasks that is required to reduce delay due to force majeure

Each party shall, and at all times, use all reasonable efforts to reduce any delay in the performance under the contract as a result of force majeure events. The party shall notify the other party upon the end of force majeure event.

2-5-4 the consequences of force majeure

If it is became impossible for the service provider to perform his main obligations under the contract due to force majeure event upon which a notice was given under paragraph (2-5-2) {notice of force majeure}, and incurred a delay and / or a cost due to force majeure event, then the service provider can request the following:

- Extend the contract duration for this delay , or
- Compensation for costs incurred for delays or what will be delayed of completion of the contract. And

لأغراض تنفيذ هذا العقد تعني "القوة القاهرة" أية حوادث خارج أرادة أو مسؤولية أي من طرفي العقد ، ولم يكن يتوقع حدوثه، ولا يستطيع تداركه أو تجنب وقوعه والذي تجعل إمكانية قيام ذلك الطرف بتنفيذ التزاماته بموجب العقد مستحيلة في ذلك الطرف. أن حوادث القوى القاهرة هي تلك المحددة في الشروط الخاصة بالعقد.

٢-٥-٢ الأشعار بحدوث القوة القاهرة:

إذا كانت الظروف القاهرة سبباً حائلاً دون إنجاز الطرف لإلتزاماته الأساسية بموجب العقد ، فيجب عليه حينئذ إشعار الطرف الآخر بالحدث أو الظرف الذي يشكل القوة القاهرة محدداً الإلتزامات و الإداء الذي تعذر أو سيتعذر إنجازه . يتعين الإشعار بأسرع وقت بعد أن أصبح الطرف متيقناً بذلك الحدث أو الظرف الذي يشكل القوة القاهرة .

و بذلك ، يكون الطرف بعد إصداره الإشعار ، معذوراً من إنجاز إلتزاماته ما دام الظرف القاهر حائلاً دون ذلك .

على الرغم من أي حكم في هذا البند ، لا ينطبق الظرف القاهر على إلتزامات أي من الأطراف بتسديد الدفعات للطرف الآخر بموجب العقد

٢-٥-٣ الواجبات المطلوبة لتقليص التأخير بسبب الظروف القاهرة

يتعين على كل طرف و بكل الأوقات إستخدام كل المحاولات و بصورة معقولة لتقليل أي تأخير بالإداء بموجب العقد كنتيجة للظرف القاهر.

يتعين على الطرف إشعار الطرف الآخر عند إنتهاء تأثره بالظرف القاهر .

٢-٥-٤ النتائج المترتبة عن الظروف القاهرة

إذا تعذر على مقدم الخدمة تأدية إلتزاماته الأساسية بموجب العقد بسبب الظرف القاهر و الذي قام إزاءه بإصدار الإشعار بموجب الفقرة ٢-٥-٢ [الإشعار بالظروف القاهرة] ، و تكبد بذلك تأخيراً و / أو تحمل كلفة ما بسبب ذلك الظرف القاهر، فيحق لمقدم الخدمة المطالبة بما يأتي :

(أ) تمديد مدة العقد لذلك التأخير الحاصل ، أو

(ب) التعويض عن الكلف التي تكبدها عن تأخر أو ما

The employer shall, after receiving this notice, to proceed with the agreement or prepare his estimates of the cost mentioned within (10) days from the date of receipt of the notice of claim.

سيتأخر عنه أنجاز العقد.

و يتعين على صاحب العمل بعد تسلمه هذا الاشعار أن يباشر بالاتفاق على أو اعداد تقديراته للكلف المذكورة خلال (١٠) أيام من تاريخ أستلام أشعار المطالبة.

2-5-5 Force majeure affecting the subcontractor:

If any subcontractor entitled under any services contract or agreement to an exemption as a result of force majeure under additional conditions or broader conditions than those specified in this article, such events or additional conditions or broader conditions of force majeure shall not relieve the service provider in the case of non-performance and shall not conferred any exempt under the provisions of this article.

2-5-6 Termination of Contract optionally, Payment and Discharge of Responsibility

If performance of services become substantially impossible by the service provider for a continuous period not less than (30) days continuously due to force majeure in which a notice has been sent in respect thereto under paragraph (2-5-2) or for consecutive periods exceeds in total more than (60) days due to the same force majeure in which the notice has been sent, then any party may send a notice of termination of contract to the other party. In this case, the termination of the contract becomes effective after (7) days from the date of sending the notice, and the service provider shall start taking action to stop the performance and remove his equipment.

Upon termination of the contract in this manner, the employer shall estimates the services that were completed by the service provider and issue certificate of payment that shall include the following:

- a) Amounts payable for any part of the services that has been completed by the service provider and has a specific price in the contract.
- b) Costs and other financial encumbrances reasonably and necessary incurred by the service provider under such circumstances and as a result of his estimations to complete the services.

- c) The cost of removal of service provider's equipment from the site, and returned them to his stores in his country (or to any other place provided that it shall not exceed the cost of returning them to his country). And

٢-٥-٥ القوة القاهرة التي تؤثر على المقاول الثانوي :

إذا كان أي مقاول ثانوي مستحقا بموجب أي عقد أو اتفاقية بالخدمات لاعفاء نتيجة القوة القاهرة بموجب شروط اضافية أو شروط أوسع من تلك المحددة في هذه المادة ، فإن تلك الأحداث أو الظروف الاضافية أو الاوسع للقوة القاهرة لا تعفى مقدم الخدمة في حالة عدم أدائه ولا تخوله أي اعفاء بموجب أحكام هذه المادة.

٢-٥-٦ إنهاء العقد اختياريا ، الدفع والاخلاء من مسؤولية الأداء :

إذا تعذر أداء الخدمات بصورة جوهريّة من مقدم الخدمة لمدة مستمرة لا تقل عن (٣٠) يوما بسبب القوة القاهرة التي تم ارسال اشعار بشأنها بموجب الفقرة (٢-٥-٢) أو لفترات متتالية تتجاوز بمجموعها (٦٠) يوما بسبب نفس القوة القاهرة التي تم ارسال الاشعار بشأنها ، فعندها يمكن لأي طرف ان يرسل الى الطرف الآخر اشعارا بانتهاء العقد . وفي هذه الحالة ، يصبح إنهاء العقد نافذا بعد (7) أيام من تاريخ ارسال الاشعار ، ويتعين على مقدم الخدمات المباشرة باتخاذ الاجراءات للتوقف عن أداء وازالة معداته.

عند إنهاء العقد بهذه الصورة ، يتعين على صاحب العمل ان يقوم بتقدير الخدمات التي تم انجازها من مقدم الخدمات واصدار شهادة دفع تتضمن ما يأتي:

أ- المبالغ الواجبة الدفع مقابل أي جزء من الخدمات تم انجازه من مقدم الخدمات وله سعر محدد في العقد .

ب- التكاليف والاعباء المالية الاخرى التي تكبدها مقدم الخدمات في تلك الظروف بشكل معقول و ضروري نتيجة توقعه لانجاز الخدمات .

ج- كلفة ازالة معدات مقدم الخدمات من الموقع ، واعادتها الى مخازنه في بلده (أو الى أي مكان آخر شريطة عدم تجاوز كلفة اعادتها الى بلده) . و

d) Repatriation cost of service provider's personnel who has been used to perform the services on full time basis, upon the expiration of this contract. The service provider has the right to object on the estimations provided by the employer pursuant to the provisions of article (8) (Dispute Settlement).

2-5-7 Discharge (release) of performance responsibility under the law:

Notwithstanding any other provision in this article, if any event or circumstance arise beyond the control of the two parties (including but not limited to force majeure), and render the fulfillment of one or both parties of the contractual obligations impossible or contrary to law, or cause, under the law that governs the contract, to exempt the parties from continuing to perform the contract. Then after notice from either party to the other party on that circumstance or event:

a) Both parties shall be exempted from continuing the performance, but without prejudice to the rights of any of them in respect of any previous breach of contract.

b) The amount to be paid by the employer to the service provider shall be the same of what to be paid under the provision of paragraph (2-5-6) above, as if the contract has been terminated under the paragraph mentioned

د- كلفة ترحيل أفراد مقدم الخدمات الذين كانوا قد استخدمهم لأداء الخدمات بصورة متفرغة ، وذلك عند انتهاء هذا العقد .

يحق لمقدم الخدمات الاعتراض على التقديرات المحددة من صاحب العمل وذلك عملاً بأحكام المادة (٨) (فض النزاعات) .

٢-٥-٧ الإخلاء من مسؤولية الإداء بموجب القانون :

على الرغم من أي حكم آخر في هذه المادة ، إذا نشأ أي حدث أو ظرف خارج عن سيطرة الطرفين (بما في ذلك القوة القاهرة ولكن ليس محصورة بها) ، وجعل وفاء أحد الطرفين أو كليهما بالالتزامات التعاقدية مستحيلاً أو مخالفاً للقانون ، أو يؤدي بمقتضى القانون الذي يحكم العقد إلى إعفاء الطرفين من الاستمرار في تنفيذ العقد .

عندئذ وبعد إشعار من أي من الطرفين إلى الطرف الآخر بذلك الطرف أو الحدث :

أ- يعفى الطرفان من الاستمرار في الإداء ، ولكن بدون الإجحاف بحقوق أي منهما بخصوص أي إخلال سابق بالعقد .

ب - يكون المبلغ الذي يترتب على صاحب العمل أن يدفعه إلى مقدم الخدمات ، هو نفس ما يستحق دفعه بموجب أحكام الفقرة (٢-٥-٦) انفاً ، كما لو أن العقد قد تم إنهاؤه بموجب الفقرة المذكورة.

٦-٢ سحب العمل من قبل صاحب العمل :

2-6 Contract Termination by the Employer:

٦-٢-١ الإشعار بالتصحيح :

2-6-1 Notice of correction

If the service provider fails in performing any of his obligations under the contract, the employer shall give notice requesting him to correct this failure and remedy it within (15) days.

إذا أخفق مقدم الخدمة في أداء أي من التزاماته بموجب العقد ، يرسل صاحب العمل إشعاراً له طالبا منه تصحيح هذا الاخفاق وعلاجه خلال مدة (١٥) يوما .

٦-٢-٢ سحب العمل من قبل صاحب العمل :

2-6-2 Withdrawal of Work by the Employer:

The employer shall have the right to withdrawal the contract in the following cases:

يحق لصاحب العمل سحب العمل في الحالات الآتية :

a) If the service provider fails to provide the performance guarantee under article (1-9), or to respond to the notice of correction as mentioned in paragraph

أ- إذا أخفق مقدم الخدمات في تقديم ضمان حسن التنفيذ بموجب المادة (٩-١)، أو في الاستجابة لإشعار بالتصحيح كما ورد في الفقرة (٦-٢-١) .

(2-6-1).

b) If the service provider abandons the performance of services, or if it clearly found out through his practices that he does not intend to continue to implement his obligations under the contract.

ب- إذا تخلى مقدم الخدمات عن أداء الخدمات ، أو إذا تبين بوضوح من خلال ممارسته انه لا ينوي الاستمرار في تنفيذ التزاماته بموجب العقد .

c) That the service provider has transferred the entire services to a sub-service provider or waive the contract without obtaining the required approval.

ج- ان مقدم الخدمات قام بتحويل الخدمات بكاملها الى مقدم خدمة ثانوي ، او بالتنازل عن العقد دون الحصول على الموافقة المطلوبة .

d) That the service provider has become bankrupt or insolvent, or been subjected to the liquidation of his assets.

د- ان مقدم الخدمات قد اصبح مفلسا او معسرا، او تعرض لتصفية موجوداته

e) If the employer found out that the service provider carried out any of the practices of administrative corruption, fraud or collusion or coercion, or hindrance during the competition for the contract or its implementation.

هـ- اذا اتضح لصاحب العمل قيام مقدم الخدمات بأي من ممارسات الفساد الإداري أو الاحتيال أو التواطؤ أو القهر أو الاعاقة اثناء المنافسة للحصول على العقد او تنفيذه .

The employer shall adopt the following definitions for this purpose:

يعتمد صاحب العمل التعاريف الآتية لهذا الغرض:

1) "Corrupt practices" shall mean provide or give or receive or solicitation of, directly or indirectly, anything of value to influence the work of an official in a position of public responsibility during the supply process or contract implementation.

١- "الممارسات الفاسدة" وتعني تقديم أو إعطاء أو استلام أو التماس بشكل مباشر أو غير مباشر أي غرض ذي قيمة للتأثير على عمل مسؤول في موقع مسؤولية عامة خلال عملية التوريد أو تنفيذ العقد

2) "Fraudulent practices" shall mean any misrepresentation or deletion of any facts in order to influence the supply process or contract implementation.

٢- "الممارسات الاحتيالية" تعني أي سوء تمثيل أو حذف لأي من الحقائق بهدف التأثير على عملية التوريد أو تنفيذ العقد

3) "Collusion practices" shall mean any planning or coordination between two or more bidders, with or without the knowledge of the employer in order to set fake and uncompetitive prices.

٣- "ممارسات التواطؤ" تعني أي تخطيط أو تنسيق بين اثنين أو أكثر من مقدمي العطاء، بعلم أو دون علم صاحب العمل بهدف وضع أسعار وهمية وغير تنافسية.

٤- "الممارسات القهرية" تعني إيذاء أو التهديد بإيذاء،

4) "Coercive practices" shall mean harm or threat to harm, directly or indirectly, the persons or their properties to influence their participation on the supply process or to influence the contract implementation.

5) "Hindrane practices" and shall mean the following:

First - The deliberate destruction or forgery or change in documents or withholding evidence necessary for investigation or give false testimony to investigators to hinder the investigation by the employer concerning administrative corruption practices or fraud or collusion or coercive practices or threat or harassment or obstruction of any party and prevent him from providing any information relating to the investigation or to prevent him from pursuing the investigation.

Second - Practices that hinder the employer from pursuing the audit and review procedures pursuant to clause (1-7) of the general conditions of the contract.

بشكل مباشر أو غير مباشر، الأشخاص أو ممتلكاتهم للتأثير على مشاركتهم في عمليات التعاقد أو التأثير على تنفيذ العقد

٥- ممارسة الأعاقلة وتعني ما يأتي:

أولاً- الأتلاف المتعمد أو التزوير أو التغيير في الوثائق وحجب الأدلة اللازمة للتحقيق أو الأدلاء بشهادة زور للمحققين لأعاقلة إجراءات التحقيق من صاحب العمل في ممارسات الفساد الإدارية أو الاحتيال أو التواطؤ أو الممارسات القهرية أو التهديد أو التحرش أو أعاقلة أي طرف ومنعه من تقديم أية معلومات تتعلق بالتحقيق أو منعه من متابعة إجراءات التحقيق.

ثانياً - الممارسات التي تعيق صاحب العمل من متابعة إجراءات التدقيق والمراجعة بالاستناد إلى الفقرة (١-٧) من الشروط العامة للعقد

2-6-2-1 In any of these events or circumstances, the employer may, after (15) days' notice to the service provider in writing, withdraw the contract and the exclusion of the service provider from the site.

2-6-2-2 The choice of the employer to withdraw the contract shall not affect any other rights to the employer realized to him under the contract, or otherwise.

2-6-2-3 The service provider shall, in such a situation, leave the site and delivers the employer all "service provider's documents." In addition, the service provider shall make all efforts to take reasonable immediate action towards any instructions contained in the notice in respect of any of his sub-contractors for this service.

2-6-2-4 After work withdrawal, employer shall have the right to complete the services of the service provider and / or to use any other institutes to complete it. And then the employer as well as such institutes may use any of the service provider's documents, and any other documents prepared by or for the account of the service provider and have been paid for under paragraph (2-6-4) (payment after work withdrawal), where the work withdrawal from the service provider done by the employer is not considered a contract termination or relief of any of his obligations or responsibilities according to the contract, or an interference in the rights or authorities of the employer according to the contract, and the service provider shall bear any increase in the cost of providing this service, along with the confiscation or retention of the good performance guarantee in accordance with the prevailing legislations.

2-6-3 Evaluation on the Work Withdrawal Date:

Employer shall – as soon as practical – after the notice of work withdrawal has become effective under paragraph (2.6.2), to agree on the value of the service provider's documents and any other amounts owed to the service provider for the performed services under the contract.

2-6-4 Payment after Work Withdrawal:

The employer, after the notice of work withdrawal has become effective under paragraph (2.6.2), may carry out the following:

١-٢-٦-٢ في اي من هذه الحالات او الظروف ، يجوز لصاحب العمل ، بعد اشعار مقدم الخدمة خطيا لمدة (١٥) يوما، سحب العمل واقضاء مقدم الخدمات عن الموقع .

٢-٢-٦-٢ ان اختيار صاحب العمل لسحب العمل يجب ان لا يؤثر على اية حقوق اخرى لصاحب العمل تتحقق له بموجب العقد ، او خلافه .

٣-٢-٦-٢ يتعين على مقدم الخدمات في مثل هذه الحالة ان يغادر الموقع ويقوم بتسليم صاحب العمل جميع " وثائق مقدم الخدمات " . بالاضافة لذلك يتعين على مقدم الخدمة تولي جهوده كافة بالالتزام لاتخاذ اجراءات فورية معقولة تجاه أية أرشادات تضمنها الأشعار بصدد أي من مقاوليه الثانويين لهذه الخدمة.

٤-٢-٦-٢ بعد سحب العمل، يحق لصاحب العمل ، ان يكمل خدمات مقدم الخدمات و/أو ان يستخدم أي مؤسسات اخرى لاكمالها . ويجوز عندئذ لصاحب العمل وهذه المؤسسات استخدام ايا من وثائق مقدم الخدمات ، و أية وثائق أخرى أعدت من قبل أو لصالح مقدم الخدمات و تم الدفع عنها بموجب الفقرة (٤-٦-٢) (الدفع بعد سحب العمل) حيث لا يعتبر قيام صاحب العمل بسحب العمل من مقدم الخدمة أنهاءاً للعقد او إعفاء من اي من التزاماته او مسؤولياته بموجب العقد او مساساً بحقوق او سلطات صاحب العمل بموجب العقد وعلى مقدم الخدمة تحمل أية زيادة في تكلفة تجهيز هذه الخدمة مع مصادرة او الاحتفاظ بضمان حسن الأداء وحسب التشريعات النافذة .

٣-٦-٢-٢ التقييم بتاريخ سحب العمل :

على صاحب العمل – وباسرع ما يمكن عمليا – بعد ان يكون الاشعار بسحب العمل قد اصبحت نافذا بموجب الفقرة (٢-٦-٢) ، ان يقوم بالاتفاق على قيمة وثائق مقدم الخدمات واية مبالغ اخرى تستحق لمقدم الخدمات مقابل الخدمات المنفذة بموجب العقد .

٤-٦-٢-٢ الدفع بعد سحب العمل :

لصاحب العمل ، بعد ان يكون الاشعار بسحب العمل قد اصبحت نافذا بموجب الفقرة (٢-٦-٢) ، ان يقوم بما يأتي :

- a) To begin taking measures related to his claims.
b) Stop payment of any amounts to the bidder until the verification the costs of the performance of services implemented by the service providers, and the determination of fines realized on the service provider (if any), and any other costs incurred by the employer.

c) To deduct from the services provider's account against any losses and damages incurred by the employer and any other additional costs that has been disbursed for the purpose of completing any of the services provider's services, after calculating any amounts due to the services provider against the termination of the contract under paragraph (2-6-3), and after the recovery of such losses, damages and additional costs, the employer shall pay any remaining balance to the service provider according to the prevailing legislations.

2-6-5 Employer's right to terminate the contract for Public Interest:

The employer shall be entitled to terminate the contract at any time for public interest pursuant to the order of the provisional coalition authority (disbanded) No. 87 for the year 2004 or any law that replaces it, where he shall give notice thereof to the service provider, and termination shall be effective after (28) day following the date of receipt of notification by the service provider, or from the date of returning the performance guarantee to him by the employer, whichever comes later, but the employer shall not have the right to terminate the contract under "this paragraph" so he would complete the services himself or arrange to be completed by another service provider, or to avoid the termination of the contracting by the service provider under paragraph (2-7-1).

In the case of termination of the contract by the employer under this paragraph, the employer shall pay the service provider for the services performed under the contract, for the period up to the date of service provider receipt of contract termination notice.

Following this termination, the service provider shall stop work and remove his equipment in accordance with the provisions of paragraph (2.6.6).

ا- ان يباشر باتخاذ الاجراءات المتعلقة بمطالباته.

ب- ايقاف دفع اية مبالغ الى مقدم العطاء الى حين التحقق من تكاليف أداء الخدمات المنفذة من مقدم الخدمات ، وتحديد الغرامات المتحققة على مقدم الخدمات (ان وجدت) ، واية تكاليف اخرى تكبدها صاحب العمل .

ج- ان يقطع من حساب مقدم الخدمات مقابل اية خسائر واضرار تكبدها صاحب العمل واية تكاليف اضافية تم صرفها لغرض اكمال أي من خدمات مقدم الخدمات ، وذلك بعد احتساب اية مبالغ تستحق لمقدم الخدمات بموجب الفقرة (٢-٦-٣) ، وبعد استرداد مثل هذه الخسائر والاضرار والتكاليف الاضافية يقوم صاحب العمل بدفع اي رصيد متبق الى مقدم الخدمات وحسب التشريعات النافذة .

٢-٦-٥ حق صاحب العمل في انتهاء العقد للصالح العام

يحق لصاحب العمل ان ينهي العقد في اي وقت بما يخدم المصلحة العامة وفقا لامر سلطة الائتلاف (المنحلة) رقم (٨٧) او اي قانون يحل محله ، حيث يصدر اشعارا بذلك الى مقدم الخدمة . ويعتبر الانهاء نافذا بعد مرور (28) يوما من بعد تاريخ تسلم مقدم الخدمة للاشعار المذكور ، أو من تاريخ اعادة ضمان حسن التنفيذ اليه من صاحب العمل ، ايهما أبعد ، الا انه لا يحق لصاحب العمل ان ينهي العقد بموجب هذه " الفقرة " ليقوم بأكمال الخدمات بنفسه أو الترتيب لأكمالها من مقدم خدمة اخر، او لتفادي انتهاء المقولة من مقدم الخدمة بموجب الفقرة (٢-٧-١).

في حالة إنهاء العقد من صاحب العمل بموجب هذه الفقرة ، على صاحب العمل الدفع الى مقدم الخدمات عن الخدمات المنفذة بموجب العقد ، للفترة الى غاية تاريخ استلام مقدم الخدمات لأشعار إنهاء العقد.

بعد هذا الانهاء ، يتعين على مقدم الخدمات التوقف عن العمل وازالة معداته وفقا لاحكام الفقرة (٢-٦-٦).

2-7 Suspension of work and termination of contract by Service Provider:

2-7-1 The service provider shall have the right, after giving a written notice in a period of no less than (30) day to the employer, terminate the contract in the event of any of the cases referred to in the sub-paragraphs (a-d) below, as follows:

a) If the service provider did not receive any amount payable to him under an interim payment certificate within (42) days from the expiry of the deadline in which the employer shall pay under the provisions of paragraph (6.5) of the special conditions.

b) If the employer breached substantially in the performance of his obligations under the contract in a manner that might cause material and adverse impact on the economic balance of the contract and / or the ability of the service provider to perform his obligations to implement the contract.

c) If a prolonged suspension of the work occurred, that will affect the performance of the entire services. In any of these events or circumstances, the service provider, after giving a 15- day notice to the employer in writing, may terminate the contract; however, the service provider can give a notice of immediate termination in accordance with the sub-paragraph (c). The choice of the service provider to terminate the contract shall not prejudice any other rights realized to him under the contract or for other reasons.

2-7-2 Work Suspension and Contract Termination by the Service Provider:

After any of the notices relating to the termination of the contract by the employer to serve his interests under the provisions of paragraph (2.6.5), or the optional terminations due to force majeure under the provisions of paragraph (2.5.6), shall take effect, the service provider shall proceed immediately with the following:

a) Cease the performance of any services, only if the performance of such services has been instructed in respect thereof from the employer for the purpose of protecting persons or property or for the safety of services.

٧-٢ تعليق العمل و انتهاء العقد من مقدم الخدمة:

١-٧-٢ يحق لمقدم الخدمة بعد أشعار صاحب العمل تحريراً بفترة لا تقل عن (٣٠) يوماً إنهاء العقد في حالة حدوث أي من الحالات المشار إليها بالفقرات الثانوية (أ-د) أدناه وكما يأتي:

أ - اذا لم يستلم مقدم الخدمة اي مبلغ استحق دفعه له بموجب شهادة دفع مرحلية خلال (42) يوماً من انقضاء المهلة التي يتعين على صاحب العمل الدفع خلالها بموجب احكام الفقرة (٥-٦) من الشروط الخاصة.

ب - اذا اخل صاحب العمل بصورة جوهريّة في اداء التزاماته بموجب العقد بصورة قد تتسبب بالتأثير المادي والمعاكس على التوازن الاقتصادي للعقد و/او على قابلية مقدم الخدمات لأداء ألتزاماته بتنفيذ العقد.

ج - اذا حدث تعليق مطول للعمل ، مما يؤثر على أداء الخدمات بكاملها.

ففي اي من هذه الحوادث او الظروف ، يمكن لمقدم الخدمات بعد اشعار صاحب العمل خطياً مدة (١٥) يوماً ، ان ينهي العقد.

ان اختيار مقدم الخدمات لانهاء العقد يجب ان لا يضر باية حقوق اخرى تتحقق له بموجب العقد او لغير ذلك من الاسباب .

٢-٧-٢ توقف خدمات مقدم الخدمات واخراج معداته من الموقع:

بعد ان يصبح اي من الاشعارات المتعلقة بانهاء العقد من صاحب العمل بما يخدم مصلحته بموجب احكام الفقرة (٥-٦-٢) ، او بالانتهاء الاختياري المترتب على حصول قوة القاهرة بموجب احكام الفقرة (٦-٥-٢) ، نافذاً ، فانه يتعين على مقدم الخدمات ان يباشر على الفور بما يأتي :

أ- التوقف عن أداء أية خدمات ، الا اذا كان أداء مثل هذه الخدمات قد صدرت تعليمات بشأنه من صاحب العمل لغرض حماية الاشخاص او الممتلكات او لسلامة الخدمات .

b) To delivers service provider's documents (and documents pertaining to the contract) and automated supplies and other materials that payment was made to him for it.

c) To remove all equipment and other supplies from the site, except what is required for safety purposes, and to leave the site.

ب-ان يسلم وثائق مقدم الخدمات (والوثائق المتعلقة بالعقد) والتجهيزات الآلية و المواد الاخرى التي تم الدفع له مقابلها .

ج- ان يزيل كل المعدات والمستلزمات الاخرى من الموقع ، باستثناء ما يلزم منها لامور السلامة ، وان يغادر الموقع.

٢-٧-٣ الدفع عند انتهاء العقد :

2-7-3 Payment on the termination of the contract:

The employer shall, after the notice of termination of the contract under paragraph (2.7.1) has become effective, to carry out the following:

يتعين على صاحب العمل ، بعد ان يكون الاشعار الصادر بانتهاء العقد بموجب الفقرة (٢-٧-١) قد اصبحت نافذة ، ان يقوم بما يأتي :

أ- اعادة ضمان حسن الاداء الى مقدم الخدمة .

a)Return the good performance guarantee to the service provider.

b) He shall pay the service provider's dues under the provisions of paragraph (2-5-6)

ب- ان يدفع استحقاقات مقدم الخدمات حسب احكام الفقرة (٢-٥-٦) .

c) He shall pay the service provider the amounts resulting from any damage or other loss incurred by the service provider as a result of such termination.

ث- ان يدفع لمقدم الخدمات المبالغ الناجمة عن اي ضرر او خسارة اخرى تكبدها مقدم الخدمات نتيجة لهذا الانهاء.

3- Obligations of Service Provider

٣- ألتزامات مقدم الخدمة

3-1 General Provisions:

The service provider shall perform the services and fulfill his obligations attentively, efficiency and frugality and under the professional techniques and practices generally accepted, in addition to monitoring and implementing prudent management practices, and the use of advanced technology and safe methods. The service provider shall act in relation to any matter in this contract or services, as a faithful counselor to the employer and to work at all times to save and support his legitimate interests in any dealings with subcontractors or third parties.

The service provider's personnel shall be of satisfactory specification, well qualified and experienced in their work and specializations. The employer shall have the right to request the removal (or work on removing) any employed person for the task, including sub-contractors, when it's possible to apply it, who:

- a) Insists on practicing misconduct or lack of interest.
- b) Carries out duties in incompetent or negligent manner.
- c) Fails in his performance in conformity with any of the provisions of the contract.
- d) Insists on pursuing any conduct harmful to safety, health and environmental conservation.
- e)

3-2 Conflict of Interests:

3-2-1 The service provider shall not benefit from the commissions and discounts

The service provider's entitlements referred to in Article (6) consist of entitlements specified in the contract and services exclusively and the service provider shall not accept for personal benefit any trade commissions or discounts or similar payments owed for performance of services under the contract or for termination of his obligations under the contract, and the service provider shall make his best efforts to ensure that any of his workers, subcontractor or agent shall not receive any similar additional dues.

3-2-2 The service provider and his personnel shall not benefit from the project

The service provider shall realize that he or any of his subcontractors or their personnel will be deemed

١-٣ احكام عامة:

يقوم مقدم الخدمات بتأدية الخدمات و الإيفاء بالتزاماته بكل إهتمام وكفاءة و إقتصاد و بموجب التقنيات و الممارسات المهنية المقبولة عموماً ، إضافة الى مراقبة و تطبيق الممارسات الإدارية الحكيمة ، و إستخدام التقنيات المتطورة والطرق الآمنة . يتعين على مقدم الخدمات التصرف فيما يتعلق بأي شأن في هذا العقد أو بالخدمات ، كنصح وفي لصاحب العمل و العمل بكل الأوقات على حفظ و دعم مصالحه الشرعية في اي تعامل مع المقاولين الثانويين أو الأطراف الثالثة .

يتعين أن يكون مستخدمو مقدم الخدمات ذوي مواصفات مرضية و مؤهلين بصورة جيدة و ذوي خبرة في مجال عملهم أو إختصاصاتهم. يحق لصاحب العمل طلب تنحية أو (العمل على تنحية) أي شخص مستخدم للمهمة بما فيهم مقاوليه الثانويين ، عند إمكانية تطبيق ذلك ، و الذي :

- (أ) يصر على ممارسة سوء التصرف أو عدم الإهتمام.
- (ب) يؤدي الواجبات بصورة غير كفوءة أو بإهمال.
- (ج) يفشل بإدائه بما يتوافق مع أي من احكام العقد.
- (د) يصر على انتهاج أي سلوك مضر بالسلامة أو الصحة أو المحافظة على البيئة .

٢-٣ تضارب المصالح:

١-٢-٣ عدم أستفادة مقدم الخدمة من العمولات والخصومات:

أن المستحقات لمقدم الخدمة المشار إليها بالمادة (٦) تتكون من المستحقات المحددة بالعقد والخدمات حصراً ويتعين على مقدم الخدمة عدم قبول على سبيل الأستفادة الشخصية أية عمولات تجارية أو خصومات أو دفعات مماثلة مستحقة عن تأدية تلك الخدمات بموجب العقد أو عن إنهاء التزاماته بموجب العقد، وعلى مقدم الخدمة بذل جهده لضمان عدم قيام عامله وأي مقاول ثانوي أو وكيل من أستلامهم لأية مستحقات إضافية مماثلة.

٢-٢-٣ عدم الأستفادة من المشروع من قبل مقدم الخدمة او منتسبيه:

على مقدم الخدمة أن يعي بأنه أو أي من مقاوليه الثانويين

ineligible (unqualified) to participate in any bidding for the supply of materials or works or provide the service (except for those services which are within his obligations or extension thereof) arising out of or relating to the service provided for the duration of its implementation, or after its completion.

أو منتسبهم سيعتبر غير مؤهل للأشتراك في أية مناقصة لتجهيز المواد أو تنفيذ الأشغال أو تقديم الخدمة (عدا تلك الخدمات التي من ألتزاماته أو تمديد لها) ناجمة عن أو متعلقة بالخدمة التي يقدمها طوال فترة تنفيذها أو بعد أنتهائها.

3-2-3 The activities of conflicts of interest:

The service provider or any of his subcontractors or their personnel, directly or non-directly, shall not carry out any of the following activities:

٣-٢-٣ فعاليات تضارب المصالح:

يجب عدم قيام مقدم الخدمة أو أي من مقاوليه الثانويين أو منتسبهم بصورة مباشرة أو عدم مباشرة بأي من الفعاليات الأتية:

a) Business or specialized services in the employer's country that may conflict with the services assigned to him under this contract during his implementation period of this contract.

أ- أية أعمال تجارية أو خدمات متخصصة في دولة صاحب العمل قد تتعارض مع الخدمات المعهده اليه بموجب هذا العقد خلال فترة تنفيذه لهذا العقد.

b) Use of government officials during their official working period or during their vacation to perform any tasks under this contract.

ب- استخدام موظفين حكوميين خلال فترة عملهم الرسمي أو خلال تمتعهم بأجازة لأداء أي مهام بموجب هذا العقد.

c) Any other activities referred in the special conditions of the contract after completion the contract.

ج- أي فعاليات أخرى مشار إليها في الشروط الخاصة بالعقد بعد أنجاز هذا العقد.

3-3 Confidentiality

٣-٣ السرية:

3-1-1 Obtain information (in the form of prints or electronic copies):

٣-٣-١ الحصول على المعلومات (بشكل مطبوعات أو نسخ الكترونية):

During the implementation of the services under the contract, any party is allowed to obtain (in the form of prints and / or electronic copies), current and future information related to researches, development and activities of the work and the products, services and know-how of other party that have been classified by such party upon disclosure as being confidential.

خلال تنفيذ الخدمات بموجب العقد ، يسمح لأي طرف الحصول على المعلومات (بشكل مطبوعات و/أو الكترونية) ، السابقة والحاضرة و المستقبلية والمتعلقة بأبحاث وتطوير وفعاليات العمل والمنتجات والخدمات والمعرفة التقنية العائدة للطرف الآخر والتي تم تصنيفها من ذلك الطرف عند الإفصاح عنها بأنها سرية.

3-3-2 Treating employer's assets confidentially:

٣-٣-٢ التعامل بسرية مع موجودات صاحب العمل:

Maps, diagrams, photographs, plans, reports, software, recommendations, estimates, documents and any data compiled or received by the service provider from the employer during the implementation of services will become ownership of the employer and shall be treated as confidential documents and are delivered only to authorized persons by the employer upon completion of works under the contract or when being terminated.

أن الخرائط والمخططات والصور الفوتغرافية والخطط و التقارير و البرمجيات و التوصيات و التخمينات والوثائق وأية بيانات قام بتجميعها أو أستلامها مقدم الخدمة من صاحب العمل خلال تنفيذ الخدمات سوف تصبح ملكيتها لصاحب العمل ويجب أن تعامل كوثائق سرية ويتم تسليمها فقط الى الأشخاص المخولين من صاحب العمل عند أنجاز الأعمال بموجب العقد أو عند

3-3-3 Caring for confidential documents:

Each party shall agree on protecting the confidentiality of the confidential documents of the other party in the same manner that he maintains the confidentiality of his assets and confidential information of this nature.

3-3-4 Obtain prior approval to produce and reproduce confidential information:

No photocopying or reproduction of confidential information is allowed without obtaining the written approval of the disclosing party.

3-3-5 Disclosure of confidential information to the employer:

The service provider and his subcontractors and any of the workers of any of them shall not disclose during the contract duration or after its termination any of the assets and confidential information related to the project and services and the contract or acts of the employer or his operations without the prior written approval of the employer.

3-3-6 The employer's assets:

All maps, diagrams, specifications, designs, reports, other documents and software provided by the service provider described in Annex (B) shall become and remain the ownership of the employer and the service provider shall, before the date of contract termination or completion, deliver all such documents and software to the employer, with a detailed inventory thereto.

3-4 Insurances by the service provider:

3-4-1 General requirements for insurance:

The service provider shall carry out the following:

a) Procure insurance and maintain it by him and his subcontractors on his expense (or sub-contractors' expense as required) against accidents and to compensate for risks specified in the special conditions according to terms and limitations approved by the employer.

b) Provide the employer, at his request, what prove his holding and maintaining insurance and paying the premiums.

c) The party insurer shall, during the period specified in the special conditions of the contract (calculated from the commencement date), provide second party:

٣-٣-٣ العناية بالوثائق السرية:

يتعين على كل طرف الاتفاق على حماية سرية الوثائق السرية للطرف الآخر بنفس الطريقة التي يحافظ بها على سرية موجوداته و المعلومات السرية من هذا النوع.

٣-٣-٤ استحصال الموافقة المسبقة على إنتاج وأستنساخ المعلومات السرية:

لا يجوز أستنساخ أو إعادة إنتاج المعلومات السرية بدون أستحصال موافقة تحريرية للجهة المفصحة عنها.

٣-٣-٥ الإفصاح عن المعلومات السرية لصاحب العمل:

يتعين على مقدم الخدمات و مقاوليه الثانويين وأي من العاملين لدى أي منهما عدم الإفصاح خلال مدة العقد أو بعد انتهائه عن أي من الموجودات والمعلومات السرية المتعلقة بالمشروع و الخدمات والعقد أو أعمال صاحب العمل أو عملياته بدون أستحصال الموافقة التحريرية المسبقة لصاحب العمل.

٣-٣-٦ موجودات صاحب العمل:

إن الخرائط و المخططات و المواصفات و التصاميم و التقارير و الوثائق الأخرى و البرمجيات كافة المقدمة من مقدم الخدمات الموضحة في الملحق (ب) سوف تصبح وتبقى عائدتها لصاحب العمل و على مقدم الخدمات قبل موعد إنهاء العقد أو أكماله ، تسليم هذه الوثائق و البرمجيات كافة الى صاحب العمل ، مع جرد تفصيلي بها.

٣-٤-١ التأمين من مقدم الخدمة:

٣-٤-١ المتطلبات العامة للتأمين:

يتوجب على مقدم الخدمة القيام بما يأتي:

أ - اجراء التأمين وإدامته منه ومن مقاوليه الثانويين على نفقته (أو نفقة مقاوليه الثانويين كما يتطلبه الأمر) ضد الحوادث ولتعويض المخاطر المحددة في الشروط الخاصة وبموجب شروط ومحددات مقبولة من صاحب العمل.

ب - تزويد صاحب العمل حال طلبه بما يثبت قيامه بإجراء التأمين وإدامته ودفع أقساطه.

ج- يتعين على الطرف المؤمن خلال المدة المحددة المثبتة في الشروط الخاصة للعقد (محسوبة من تاريخ المباشرة) ، تقديم الى الطرف الثاني:

First: evidence that the insurance described in this article has become effective; and

Second: copies of the insurance policy described in paragraph (3-4-2) (insurance by the service provider for services equipment and his equipment) and paragraph (3-4-3) (insurance against personal injury and damage to property).

d) If the " insurer party " failed to obtain and maintain any of the insurance required of it under the terms of the contract, or failed to provide proof acceptable and copies of documents in accordance with the requirements of this "paragraph" then the other party is entitled to (by his choice and without prejudice to any of his rights or procedures) to obtain an insurance documents with the required coverage, and pay the premium thereof, and the insured part shall repay the value of these premiums to the other party, and the contract amount shall be amended by the amounts paid.

3-4-2 Insurance of employer's assets and contractor's equipment:

The "insurer party" shall insure the employer's assets from risks and damages related to the implementation of services, and service provider's equipment and materials in an amount no less than its full replacement value adding to it the cost of demolition transfer of debris, administrative fees and profit as specified in the special conditions of contract, this insurance shall apply effective from the date required to provide evidence under subparagraph (first) of paragraph (3.4.1) (general requirements for conducting insurance up to contract completion date.

3-4-3 Insurance against personal injuries and damage to property:

The "insurer party" shall insure against the liability of each of the parties for any death or bodily injury or any loss or damage on any tangible property, for what can be resulted from the implementation of the services performed by the service provider before the contract expiry date ((except services equipment and service provider's equipment insured under the provisions of paragraph (3-4-2) or for any persons insured under the provisions of paragraph (3-4-3))). The value of this insurance for each accident shall not be less than the amount specified in the special conditions of the contract.

أولاً – الدليل بأن التأمين الموصوف في هذه المادة أصبح فعالاً، و

ثانياً- نسخ من بوليصة التأمين الموصوفة في الفقرة (٣-٤-٢) (التأمين من مقدم الخدمات عن معدات الخدمات ومعداته) والفقرة (٣-٤-٣) (التأمين ضد الأصابات للأشخاص و الأضرار بالملكات).

د- اذا تخلف " الطرف المؤمن " عن استصدار وإدانة اي من التأمينات المطلوبة منه وفقاً لشروط العقد ، او اخفق في تقديم اثبات مقبول ونسخ الوثائق وفقاً لمتطلبات هذه " الفقرة "، فانه يحق للطرف الاخر (باختياره وبدون اجحاف باي من حقوقه او اجراءاته) ان يستصدر وثائق التأمين بالتغطيات المطلوبة ، وان يدفع ما يترتب عليها من اقساط ، وعلى الطرف المؤمن له ان يسدد قيمة هذه الاقساط الى الطرف الاخر ، ويتم تعديل مبلغ العقد بمقدار المبالغ المدفوعة .

٣-٤-٣ التأمين على موجودات صاحب العمل ومعدات المقاول:

يتعين على " الطرف المؤمن " ان يؤمن على موجودات صاحب العمل عن المخاطر و الأضرار ذات العلاقة بتنفيذ الخدمات ، ومعدات ومواد مقدم الخدمات بمبلغ لا يقل عن قيمتها الاستبدالية الكاملة مضافاً إليها كلفة الهدم ونقل الانقاض و التحويلات الإدارية والربح و كما محددة في الشروط الخاصة بالعقد، ويجب ان يسري هذا التأمين اعتباراً من التاريخ المطلوب به تقديم الاثبات بموجب الفقرة الثانوية (أولاً) من الفقرة (٣-٤-١) المتطلبات العامة لأجراء التأمين) والى غاية تاريخ اكمال العقد.

٣-٤-٣ التأمين ضد الأصابات للأشخاص و الأضرار بالملكات:

يتعين على " الطرف المؤمن " ان يؤمن ضد مسؤولية كل من الطرفين عن اي وفاة او اصابة جسدية او اية خسارة او ضرر يمكن ان يلحق باية ممتلكات مادية وذلك لما يمكن ان ينتج عن تنفيذ الخدمات التي يقوم بها مقدم الخدمات قبل موعد انتهاء العقد ((باستثناء معدات الخدمات و معدات ومواد مقدم الخدمات المؤمن عليها بموجب أحكام الفقرة (٣-٤-٢) او عن أي اشخاص مؤمن عليهم بموجب احكام الفقرة (٣-٤-٣)))، يجب ان لا تقل قيمة هذا التأمين لكل حادث عن المبلغ المحدد في الشروط الخاصة للعقد.

3-4-4 Insurance on service provider's personnel:

The service provider shall hold and maintain the validity of the insurance liability for claims, damages, losses, expenses (including litigation's fees and expenses) that may result from injury due to illness, or ailment or death of any person is used by the contractor or any of his employees

٣-٤-٤ التأمين على مستخدمي مقدم الخدمة:

يتعين على مقدم الخدمات ان يستصدر ويحافظ على سريان التأمين على المسؤولية عن المطالبات والاضرار والخسائر والنفقات (بما فيها اتعاب ومصاريف التقاضي) التي قد تنتج عن اصابة مرض او اعتلال او وفاة اي شخص يستخدمه المقاول او اي من العاملين لديه .

3-5 Service provider procedures when requesting employer's approval:

The service provider shall request employer's prior approval in writing before proceeding with any of the following matters:

a) Contract with a subcontractor to perform any part of the services.

b) Appoint any individual of the persons not specified in attachment (c) (leadership staff and subcontractors) in a leadership position.

c) Change the program of the Implementation of events.

d) Any other procedure that may be provided in the special conditions of contract.

٣-٥ إجراءات مقدم الخدمة عند طلب موافقة صاحب العمل:

يتعين على مقدم الخدمة الطلب تحريراً موافقة صاحب العمل المسبقه قبل المباشرة بأي من الأمور الآتية:

أ- التعاقد مع مقاول ثانوي لتنفيذ أي جزء من الخدمات.

ب- تعيين أي فرد من المنتسبين غير المحددين بالملحق (ج) (الكوادر القيادية والمقاولين الثانويين) في موقع قيادي.

ج - تغيير برنامج تنفيذ الفعاليات.

د - أي إجراء آخر قد ينص عليه في الشروط الخاصة بالعقد.

3-6 Reports and outputs that are the responsibility of service provider:

٣-٦ التقارير والمخرجات التي من مسؤولية مقدم الخدمات :

3-6-1 Reports and outputs:

٣-٦-١ التقارير و المخرجات:

The service provider shall provide the reports and documents specified in Annex (B) to the employer in the form, number and timings specified in that Annex.

على مقدم الخدمة تقديم التقارير والوثائق المحددة في الملحق (ب) الى صاحب العمل بموجب الصيغة والعدد والتوقيعات المحددة في ذلك الملحق.

3-6-2 Meeting minutes of the project's committee:

٣-٦-٢ محاضر اجتماعات لجنة المشروع:

The service provider shall prepare and submit meeting minutes to the employer as a draft for review and approval. The employer shall within (14) days from the date of receipt of the draft minutes approve it or inform the service provider of any amendments thereto. If the employer could not approve or inform the service provider of any amendments at the end of the (14) days period above, the employer's approval shall be considered given. The minutes shall not amend the contract, unless prepared in a form of attachment to the contract.

يتعين على مقدم الخدمة أن يعد ويقدم محاضر الاجتماعات الى صاحب العمل كمسودة لغرض المراجعة والمصادقة من قبله. يتعين على صاحب العمل و خلال (١٤) يوما من تأريخ أستلامه لمسودات المحاضر المصادقة عليها أو اعلام مقدم الخدمة بأية تعديلات عليها. إذا لم يتسنّ لصاحب العمل المصادقة أو اعلام مقدم الخدمات بأية تعديلات بأنتهاء الفترة البالغة (١٤) يوما أنفا ، تعتبر مصادقة صاحب العمل على المحاضر حاصلة . أن المحاضر لا تعدل في العقد ، ألا إذا أعدت بصيغة ملحق للعقد

3-6-3 Deliverables:

Outputs to be provided under the contract are those listed in Annex (a) and (b), both parties shall name the persons who will manage, participate approve, accept services by signing the acceptance certificate. The persons employed by the employer shall be named in the special conditions.

٣-٦-٣ المخرجات :

المخرجات الواجب تقديمها بموجب العقد هي تلك المدرجة في الملحق (أ) و (ب) و يتعين على الطرفين تسمية الأشخاص الذي سيتولون الإدارة والمشاركة و المصادقة ، قبول الخدمات بالتوقيع على شهادة القبول. يتم تسمية الأشخاص العاملين لدى صاحب العمل في الشروط الخاصة.

3-6-4 Receiving Deliverables:

The service provider shall deliver outputs to the employer in one of the following methods:

٣-٦-٤ أستلام المخرجات:

على مقدم الخدمة تسليم المخرجات الى صاحب العمل بأحد الوسائل الآتية:

a) By e-mail containing the confirmation of receipt service.

أ) بواسطة البريد الإلكتروني المتضمن خدمة تأييد الأستلام.

b) By registered e-mail

ب) بواسطة البريد المسجل.

The employer shall send the confirmation of receipt to the service provider within (3) business days from the date of receipt of outputs. If the employer did not confirm his receipt of outputs within (7) days, the service provider

يتعين على صاحب العمل إرسال تأييد الأستلام الى مقدم الخدمة خلال (٣) أيام عمل من تأريخ أستلام المخرجات .

shall have the right to consider that the outputs have been received by the employer. The employer shall, within (14) days from the date of receipt of the output, express his reservations thereto in writing. If the employer did not express reservations on the outputs during the approval period, the service provider shall be entitled to consider that the employer's approval on the outputs is obtained. If the employer expressed reservation and then retreated and withdraw it, then the date that the employer withdraws the reservation shall be the date of approving the reservation. If the employer has a reservation on the output through the approval period, and the service provider amended the output whereby to become consistent with the reservations, the output shall be considered as approved from the date the employer received the notice that the service provider has performed the amendments on the outputs. The parties agree that the use of any of the outputs or any of the stages of the project shall mean an acknowledgment of the final approval on that stage or the output in question. The service provider shall be entitled to rely on all approvals and consents.

3-6-5 Approvals (Ratifications):

The basic principles are:

- a) Approvals (Ratification) shall mean the implicit or explicit confirmation that the outputs are compatible with the agreement and / or management and the delivery plan agreed between the parties.

إذا لم يؤيد صاحب العمل أستلامه للمخرجات خلال (٧) أيام ، يحق لمقدم الخدمات اعتبار المخرجات قد أستلمت من صاحب العمل. لصاحب العمل و خلال (١٤) يوما من تأريخ أستلام المخرجات أبداء تحفظاته عليها تحريريا. إذا لم يتم التحفظ على المخرجات من صاحب العمل خلال فترة المصادقة ، يحق لمقدم الخدمات اعتبار حصول مصادقة صاحب العمل على المخرجات. إذا قام صاحب العمل بالتحفظ عليها ومن ثم قام بالتراجع عنها وسحبها فيعتبر تأريخ سحب التحفظات من صاحب العمل هو تأريخ المصادقة على المخرجات. و إذا قام صاحب العمل بالتحفظ على المخرجات خلال فترة المصادقة وقام مقدم الخدمات بتعديل المخرجات بموجبها لتصبح ملائمة للتحفظات ، فتعتبر المخرجات مصادق عليها من تأريخ أستلام صاحب العمل للأشعار بأنجاز مقدم الخدمات للتعديلات على المخرجات. يتفق الطرفان بأن أستخدام أي من المخرجات أو أي من مراحل المشروع يعني أقراراً بالمصادقة النهائية على تلك المرحلة أو المخرجات موضوعة البحث . يحق لمقدم الخدمات الأعتداد على المصادقات و الموافقات كافة.

٣-٦-٥ المصادقات :

أن المبادئ الأساسية هي:

- أ) المصادقة تعني التأييد الضمني أو التعبيري بأن المخرجات متوافقة مع الاتفاقية و/أو الإدارة و خطت التسليم المتفق عليها بين الطرفين.

b) Outputs are considered approved (ratified), unless the employer offers his supported observations of incompatibility regarding the outputs during the specified time period for approving (ratifying) the outputs.

c) If the employer presented his supported observations of incompatibility during the specified time period for approving (ratifying) the outputs, then the approval (ratification) shall be considered obtained once the employer withdraws his observations.

d) The agreement reached, that the use of outputs or any stage of services includes the approval (ratification) of the outputs and the stage of the services.

e) The approval (ratification) shall be final and shall not be challenged for whatever reason.

ب) تعتبر المخرجات مصادق عليها ، ما لم يقدم صاحب العمل ملاحظاته بعدم التوافق المدعومة بصدد المخرجات خلال الفترة الزمنية المحددة للمصادقة على المخرجات .

ج) إذا قدم صاحب العمل ملاحظاته بعدم التوافق المدعومة خلال الفترة الزمنية المحددة للمصادقة على المخرجات ، فتعتبر المصادقة حاصلة حال قيام صاحب العمل بسحب ملاحظاته.

د) أن الاتفاق حاصل، بأن استخدام المخرجات أو أية مرحلة من الخدمات يتضمن المصادقة على تلك المخرجات والمرحلة من الخدمات.

هـ) تكون المصادقة قطعية و لا يجوز الطعن بها لأي سبب.

3-7 Delay penalties:

the service provider shall pay delay penalties as fines to the employer on the basis of the ratio calculated per day and as defined in the special conditions of the contract for each day of delay in case not (achieving the timing of the response to the requirements of activities of various services) specified in table 2 of annex A (terms of reference).

٧-٣ الغرامات التأخيرية :

يتعين على مقدم الخدمات دفع الغرامات التأخيرية كغرامة الى صاحب العمل على اساس بالنسبة المحتسبة باليوم و كما محددة في الشروط الخاصة بالعقد عن كل يوم تاخير في عدم (تحقيق توقيتات الاستجابة لمتطلبات فعاليات الخدمات المختلفة) المحددة في الجدول رقم (٢) من الملحق (أ) (الشروط المرجعية).

4-Scope of Services & Service Provider's Personnel

4-1 Scope of Services:

The service provider shall implement the services specified in the terms of reference in annex (a), and all other requirements listed in the contract.

٤-١ نطاق الخدمات:

يتعين على مقدم الخدمات تنفيذ الخدمات المحددة في الشروط المرجعية في الملحق (أ) ، و المتطلبات الأخرى كافة المدرجة في العقد.

4-2 Service Provider's Personnel:

٤-٢ منتسبو مقدم الخدمات:

4-2-1 Description of the service provider's personnel:

The service provider shall prepare a report on job titles, job descriptions, minimum experience and term of office for leaders in the form specified in Annex (c). And the list of leaders classified according to the job title and name as well as the names of subcontract shall be subject to employer's approval.

٤-٢-١ وصف لمنتسبي مقدم الخدمات:

على مقدم الخدمة أعداد تقرير بالعناوين الوظيفية ووصف المهام والخبرة بالحد الأدنى وفترات تولي المنصب للعاملين القياديين وبالصيغة المحددة في الملحق (ج). وتخضع قوائم العاملين القياديين المصنفة حسب العنوان الوظيفي والأسم و كذلك أسماء المقاولين الثانويين، الى مصادقة صاحب العمل.

4-2-2 Termination or / and Replacement of staff of service provider:

٤-٢-٢ إنهاء و/أو استبدال العاملين لدى مقدم الخدمة:

a) Unless the employer agrees otherwise, any amendment on any of the personnel in leadership positions shall not be allowed unless if it becomes clear there is a necessary need to replace any of the leading personnel of the service provider by him for reasons beyond his control, he then shall replace him with a person who has the same qualifications and competence or better.

b) If the employer finds that any of the employees of the service provider was:

First: acting inappropriately repeatedly or criminal ruling issued against him.

Second: in breach of his performance significantly, and then service provider shall, once he receives a written request from the employer explaining the reasons to replace him, suggest a replacement with qualifications and experience accepted by employer.

أ- ما لم يوافق صاحب العمل على خلاف ذلك ، لا يجوز إجراء أي تعديل لأي من العاملين في المناصب القيادية إلا إذا أتضح وجود حاجة ضرورية لاستبدال أي من العاملين القياديين لمقدم الخدمة من قبله لأسباب خارجة عن إرادته، يتوجب عليه إذاً استبداله بشخص يتمتع بنفس مؤهلاته وكفاءته أو أفضل.

ب- إذا وجد صاحب العمل بأن أي من العاملين لدى لمقدم الخدمة كان :

أولاً: قد قام بصورة متكررة بالتصرف بصورة غير لائقة أو صدر بحقه حكم جنائي.

ثانياً: قد أخل في أدائه بشكل ملحوظ عند ذاك يتوجب على مقدم الخدمة حال استلامه طلباً تحريرياً من صاحب العمل موضحاً الأسباب الموجبة لاستبدالها اقتراح البديل ذي المؤهلات والخبرة المقبولة من صاحب العمل.

c) The service provider shall not be entitled to submit any claim of additional amounts arising out of or due to exclude and / or replace any of his personnel, for reasons set forth in sub-paragraphs (b-First and Second).

ج - لا يحق لمقدم الخدمة تقديم أية مطالبة بمبالغ إضافية ناجمة عن أو بسبب يعود لأستبعاد و/أو أستبدال أي من منتسبيه للأسباب المبينة بالفقرات الثانوية (ب-أولا وثانيا)

5-Employer's Obligations

٥ - التزامات صاحب العمل

5-1 Assistance and exemptions:

٥-١ المساعدات والأعفاءات:

The employer shall make every effort to ensure the granting of a service provider the necessary assistance to facilitate the delivery of services under the contract

على صاحب العمل بذل أقصى جهده لضمان منح مقدم الخدمات المساعدة الضرورية لتسهيل تنفيذ الخدمات بموجب العقد.

5-2 make the change and the applicable law:

٥-٢ أجراء التغيير في القانون الواجب التطبيق:

If any change in the applicable law occurred after the conclusion of the contract with respect to fees and taxes, which has affected the increase or decrease of cost of service carried out by the service provider. By then payments and compensation shall be increased or decreased in accordance with the agreement of the parties, and amendment shall be made in the amounts referred to in paragraph (6.2) (contract value) according to the prevailing legislations.

إذا حدث أي تغيير في القانون الواجب التطبيق بعد أبرام العقد فيما يتعلق بالرسوم والضرائب مما أثر في زيادة أو تقليص كلفة الخدمة المنفذة من مقدم الخدمة. يتوجب عند ذاك زيادة أو تقليص الدفعات والتعويضات وفق ذلك باتفاق الطرفين ويتم أجراء التعديل في المبالغ المشار إليها في الفقرة (٦-٢) (قيمة العقد) وحسب التشريعات النافذة.

5-3 Provide Services and Facilitations:

٥-٣ تأمين الخدمات والتسهيلات:

5-3-1 Complete and Correct Information

٥-٣-١ المعلومات الكاملة والصحيحة

The employer shall provide the service provider with the necessary complete and correct information related to the performance of services under the contract.

على صاحب العمل تزويد مقدم الخدمات بالمعلومات الكاملة والصحيحة الضرورية والمتعلقة بأداء الخدمات بموجب العقد.

5-3-2 Special Practices

٥-٣-٢ الممارسات الخاصة

Employer shall inform the service provider of the special practices and the requirements of activities.

يتعين على صاحب العمل أعلام مقدم الخدمات بالممارسات الخاصة ومتطلبات الفعاليات.

5-3-3 Cooperation of employer with service provider
Employer shall cooperate with service provider and ensure the cooperation of all his personnel, sub-contractors or third party under his responsibility, to facilitate the implementation of services.

5-3-4 Services and facilitations provided by the employer

The employer shall secure the facilitations specified in annex (e) to the service provider.

٣-٣-٥ تعاون صاحب العمل مع مقدم الخدمة

على صاحب العمل التعاون مع مقدم الخدمات و ضمان تعاون منتسبيه كافة و مقاوليه الثانويين أو طرف ثالث تحت مسؤوليته ، لتسهيل تنفيذ الخدمات.

٣-٥-٤ الخدمات و التسهيلات المقدمة من قبل صاحب العمل

يتعين على صاحب العمل تأمين التسهيلات المحددة في الملحق (هـ) الى مقدم الخدمات.

6- Payment to Service Provider

٦ – الدفع لمقدم الخدمات

6-1 Lump-sum payments:

Payments paid to service provider shall not to exceed the contract amount and lump-sum payments shall include subcontractors' amounts and all amounts incurred by the service provider to carry out the services described in annex (a). Contrary to the provisions of paragraph (5-2), contract amount may be amended more than the amounts referred to in paragraph (6-2) only in case of parties' agreement on additional payments under paragraphs (2-4) and (6-4).

٦-١ الدفعات بمبالغ مقطوعة:

يجب أن لا تزيد الدفعات المسددة الى مقدم الخدمة عن مبلغ العقد ويجب ان تكون الدفعات بصورة مقطوعة متضمنة مبالغ المقاولين الثانويين و المبالغ كافة التي تكبدها مقدم الخدمة لتنفيذ الخدمات الموصوفة في الملحق (أ). خلافا لما ورد بالفقرة (٥-٢) يجوز تعديل مبلغ العقد عما يزيد عن المبالغ المشار اليها بالفقرة (٦-٢) فقط في حالة اتفاق الأطراف على الدفعات الإضافية بموجب الفقرات (٢-٤) و (٦-٤).

6-2 Contract Amount:

The contract value shall be as specified in the special conditions of the contract.

٦-٢ مبلغ العقد:

تكون قيمة العقد كما محددة في الشروط الخاصة للعقد.

6-3 Payment with Lump sums:

٣-٦ شروط و توقيتات الدفع:

6-3-1 Payment to service provider

The advance payments to services provided shall be paid according to the payment of advances schedule specified in special conditions of the contract.

١-٣-٦ الدفع الى مقدم الخدمات

يتم تسديد السلف الى مقدم الخدمات وفق جدول صرف السلف المحدد في الشروط الخاصة للعقد.

6-3-2 Deadline for the payment of advance

The advances shall be paid within (30) business day from the date of receipt of the advance application form with the relevant documents or the completion of the activities specified in the payment of advances schedule specified in special conditions of the contract, and within (42) business day for the final advance.

٢-٣-٦ الموعد النهائي لصرف السلف

يتم صرف السلف خلال (٣٠) يوم عمل من تأريخ استلام استمارة طلب السلفة مع الوثائق ذات العلاقة أو أكمل الفعاليات المحددة في جدول صرف السلف المحدد في الشروط الخاصة للعقد ، و خلال (٤٢) يوم عمل للسلفة النهائية.

6-3-3 Advance payment

If the special conditions of the contract stated the right of the service provider to receive advance payment, then the advance shall be paid after the service provider delivers the employer the advance payment guarantee in the amount and currencies equal to the advance payment. The advance payment shall be recovered in equal installments starting from the second monthly advance provided that the recovery of the advance shall be in full in the sixth monthly advance.

٣-٣-٦ السلفة المقدمة

إذا نصت الشروط الخاصة بالعقد باحقية مقدم الخدمات باستلام السلفة المقدمة ، فيتم صرف السلفة المقدمة بعد قيام مقدم الخدمات بتسليم صاحب العمل ضمان السلفة المقدمة بالمبلغ و العملات المساوي للسلفة المقدمة. يتم استرداد السلفة المقدمة بأقساط متساوية ابتداء من السلفة الشهرية الثانية على أن يتم استرداد السلفة المقدمة بالكامل في السلفة الشهرية السادسة.

6-4 Payment for additional services:

For the purpose of determining the dues payable for additional services whenever agreed on pursuant to the provisions of paragraph (2-4), the labor wages table and the expenses listed in annex (d).

٤-٦ الدفع عن الخدمات الإضافية:

لغرض تحديد المستحقات الواجبة الدفع عن الخدمات الإضافية كلما تم الاتفاق عليها عملاً بأحكام الفقرة (٤-٢) ، يتم اعتماد جدول أجور العمل و المصروفات المدرج في الملحق (د).

6-5 Interest resulting from delay in payment of advances:

In the case of reference in respect thereof in the special conditions of the contract, if the payment of the advance by the employer is delayed for a period of (15) day from its payment date specified for in the special conditions of the contract, an interest shall

٥-٦ الفائدة المترتبة عن تأخر دفع السلف:

في حالة الإشارة الى ذلك في الشروط الخاصة بالعقد . فإذا تأخر صرف السلفة من صاحب العمل لفترة (١٥) يوماً عن التاريخ المحدد لصرفها في الشروط الخاصة بالعقد تتحقق فائدة لمقدم الخدمة على مبلغ السلفة كتعويض

be realized to the service provider on the amount of the advance as a compensation for each delay as its percentage specified in special conditions of the contract.

عن كل تأخير كما محددة نسبتها في الشروط الخاصة للعقد.

٦-٦ تعديل الأسعار:

6-6 Price adjustment:

6-6-1 In the case of reference in respect thereof in the special conditions of the contract, by then it is possible to review the contract prices and adjust them in accordance with the changes occurring on the cost of service components, and in such cases and after ratifying the amount payable in each advance and after subtracting deductions for advance, the amount payable shall be adjusted according to the price adjustment index for each currency payment and the following equation shall be adopted:

$$P_c = A_c + B_c L_{mc} + C_c I_{mc}$$

Locloc

١-٦-٦ في حالة الإشارة الى ذلك في الشروط الخاصة بالعقد . عند ذاك بالأمكن مراجعة أسعار العقد وتعديلها وفقاً للتغيرات الحاصلة في كلفة مكونات الخدمة، وفي مثل هذه الحالات يتم بعد مصادقة المبلغ الواجب الدفع في كل سلفة بعد طرح الاستقطاعات عن السلفة المقدمة تعديل المبلغ الواجب الدفع بموجب مؤشر تعديل الأسعار لكل عملة دفع يتم اعتماد المعادلة الآتية:

$$P_c = A_c + B_c L_{mc} + C_c I_{mc}$$

LocIoc

Pc: price adjustment index for part of the contract amount payable in a specific currency "c".

Pc: مؤشر تعديل الأسعار لجزء من مبلغ العقد قابل للدفع بعملة محددة "c".

Ac, Bc, Cc: are coefficient specified in the special conditions represent the following:

Ac , Bc , Cc : هي معامل محددة في الشروط الخاصة تمثل الآتي:

Ac: represent the coefficient of one of cost components that is non-adjustable (fixed).

Ac : تمثل معامل أحد مكونات الكلفة الغير قابل للتعديل (ثابت)

Bc: represents the coefficient of cost component of labor wages that is adjustable.

Bc : تمثل معامل مكون الكلفة الخاصة بأجور العمل القابلة للتعديل

Cc: represents the coefficient of other components that are adjustable of the contract amount payable in that currency "C".

Cc : تمثل معامل المكونات الأخرى القابلة للتعديل من مبلغ العقد الواجب الدفع بتلك العملة "C"

Lmc: represents index of prevailing wage labor on the first day of the month which the amount of the advance represents.

Lmc : يمثل مؤشر لأجور العمل السائدة في أول يوم من الشهر الذي يمثل مبلغ السلفة

Loc: represents the prevailing labor wage index on the date preceding the opening of bids in 28 days for both for amounts in currency "C".

Loc : يمثل مؤشر لأجور العمل السائدة بتاريخ يسبق موعد فتح العطاءات ب ٢٨ يوماً كلاهما للمبالغ بالعملة "C"

Imc: represents the wage index for the remaining cost components on the first day of the month which the amount of the advance represents.

Imc : يمثل مؤشر للأجور لبقية مكونات الكلفة في أول يوم من الشهر الذي يمثل مبلغ السلفة

Loc: represents the prevailing wage index for those components at a date preceding the date of bid opening in 28 days for both for amounts payable in the currency "C".

Ioc: يمثل مؤشر للأجور السائدة لتلك المكونات بتاريخ يسبق موعد فتح العطاءات ب ٢٨ يوماً كلاهما للمبالغ الواجبة الدفع بالعملة "C".

If the price adjustment was adopted by adopting different currencies for one of cost components, then the price adjustment index for those components shall be adjusted with a correction coefficient Z_o / Z_n where:

Z_o : represents the value of the new currency to what corresponds to one part of the currency of the price adjustment index in the basic date (28 day from the date of bid opening).

Z_n : represents the value of the new currency to what corresponds to one part of the currency of the price adjustment index in the approved price adjustment time.

6-6-2 if the price adjustment index changed after being used in calculating the price adjustment, the value of the price adjustment index shall be adjusted in the coming advance. And it is assumed that on calculating the price adjustment, all variables resulting from changes in the costs of work component shall be taken into account.

6-7 Work day:

6-7-1 Wages of Day – laborer

If applicable, rates of daily work specified in the service provider's bid shall be used for the calculation of the cost of small additional services only when the employer has issued a prior written request to implement these additional services payable in this manner.

6-7-2 Day – laborer Forms

All works which value have been paid by adopting the day – laborer rates shall be documented by the service provider in forms approved by the employer, and each completed form shall be reviewed and signed by employer representative as specified in the sub-paragraph (1-5) within two days from the implementation of such service.

6-7-3 Employer's signature on day – laborer forms

The payment of the service provider's dues for the work performed shall be done by adopting daily rates after signing the day – laborer forms for such works by the employer.

إذا تم اعتماد تعديل الأسعار بأعتماد عملة مختلفة لأحد مكونات الكلفة فيتم تعديل مؤشر تعديل الأسعار لتلك المكونة بمعامل تصحيح Z_o/Z_n حيث:

Z_o : تمثل قيمة العملة الجديدة لما يقابله جزء واحد من عملة مؤشر تعديل الأسعار في الموعد الأساسي (28 يوماً من تاريخ فتح العطاءات).

Z_n : تمثل قيمة العملة الجديدة لما يقابله جزء واحد من عملة مؤشر تعديل الأسعار في الزمن المعتمد لتعديل الأسعار.

٦-٦-٢ إذا تغيرت قيمة مؤشر تعديل الأسعار بعد ان تم استخدامه في احتساب تعديل الأسعار يتم تعديل احتساب قيمة مؤشر تعديل الأسعار في السلفة القادمة . و يفترض عند احتساب تعديل الأسعار الأخذ بنظر الاعتبار المتغيرات كافة في الكلفة الناجمة عن المتغيرات في كلف مكونات العمل.

٦-٧ يوم العمل:

٦-٧-١ أجور العمل باليومية

إذا كان ذلك قابلاً للتطبيق تستخدم أسعار العمل اليومي المحددة في عطاء مقدم الخدمة لأحتساب كلفة الخدمات الإضافية الصغيرة فقط عندما يكون صاحب العمل قد قام بتوجيه طلب مسبق تحريري لتنفيذ الخدمات الإضافية هذه القابلة للدفع بهذا الأسلوب .

٦-٧-٢ استمارات العمل باليومية

أن كل الأعمال التي يتم دفع قيمتها بأعتماد أسعار العمل اليومية يجب أن توثق من مقدم الخدمة في استمارات معتمدة من صاحب العمل ، و كل استمارة تنجز يتم مراجعتها وتوقيعها من ممثل صاحب العمل كما محدد في الفقرة الثانوية (١-٥) خلال يومين من تنفيذ تلك الخدمة.

٦-٧-٣ توقيع صاحب العمل على استمارات العمل باليومية

يتم دفع مستحقات مقدم الخدمة عن الأعمال المنفذة بأعتماد الأجور اليومية بعد أن يتم توقيع استمارات العمل باليومية لتلك الأعمال من صاحب العمل.

7-1 identifying defects:

The principles of quality control and detection of services by the employer as are listed in the special conditions of the contract. The employer shall check the performance of the service provider and shall notify him of any defects observed; such check shall not relieve the service provider from his obligations. The employer shall have the right to instruct the service provider to disclose the defects and to conduct examination on the service that he thinks it is defective.

٧-١ تحديد العيوب:

أن مبادئ السيطرة النوعية و الكشف عن الخدمات من صاحب العمل كما هي مثبتة في الشروط الخاصة بالعقد. على صاحب العمل تدقيق أداء مقدم الخدمة وأشعاره بأية عيوب تمت ملاحظتها، أن مثل هذا التدقيق لا يعفي مقدم الخدمة من ألتزاماته. يحق لصاحب العمل الأيعاز الى مقدم الخدمة بالكشف عن العيوب واجراء الفحص على الخدمة التي يعتقد فيها عيوب.

7-2 Repairing defects and poor performance:

٧-٢ أصلح العيوب ورداءة الأداء:

a) The employer shall refuse the services that are non-conforming with the requirements of the Contract. And in cases where deviation from this context is for the benefit of the employer, such service shall be accepted according to the powers given under the provisions of this paragraph.

أ) يتعين على صاحب العمل رفض الخدمات غير المطابقة مع متطلبات العقد . و في الحالات التي يكون الانحراف عن هذا السياق لصالح صاحب العمل ، يتم قبول مثل هذه الخدمات وفقاً للصلاحيات الممنوحة بموجب أحكام هذه الفقرة.

b) Generally, the employer shall give the service provider the opportunity to correct or replace the non-conforming services when this can be achieved within the table of performance of the services timing.

ب) بصورة عامة يتعين على صاحب العمل إعطاء مقدم الخدمات الفرصة لتصحيح أو أستبدال الخدمات غير المطابقة عندما يمكن تحقيق ذلك ضمن جدول توقيتات أداء الخدمات . و ما لم ينص في العقد على خلاف ذلك ، فلن تترتب أية كلف إضافية على صاحب العمل عن إجراء مثل هذه التصحيحات و الأستبدال.

c) In cases not included within the sub-paragraph (b) of this paragraph, the employer shall, in general, refuse the services when deviation in the services is significant and the service provider has failed to correct the deviation and the employer shall take all the necessary actions to correct any deviation or to deduct the cost of correcting such deviation after adding administration fees specified in the special conditions, from the monthly advance payment due to the service provider.

ج) في الحالات غير المشمولة بالفقرة الثانوية(ب) من هذه الفقرة ، يتوجب على صاحب العمل بصورة عامة رفض الخدمات عندما يكون الانحراف في الخدمات كبير وعجز مقدم الخدمة عن أصلاح الانحراف يتعين على صاحب العمل أتخاذ الإجراءات الضرورية كافة لأصلاح أي أنحراف و أستقطاع كلفة أصلح هذا الانحراف بعد إضافة التحميلات لأدارية المحددة بالشروط الخاصة ، من السلفة الشهرية المستحقة لمقدم الخدمات.

d) If the deviations in the services are simple, the employer shall have the right to decide either to accept or refuse services. But if the treatment to remove the simple deviation in the service failed, the employer is entitled to accept services with deductions in the price.

د) إذا كانت الانحرافات في الخدمات بسيطة ، يحق لصاحب العمل القرار أما بقبول أو رفض الخدمات . و إذا لم يقلل صاحب العمل الخدمات ذات الانحراف البسيط ، فيحق له الطلب من مقدم الخدمات معالجة الانحراف في الخدمات . أما إذا لم تنجح المعالجة في إزالة الانحراف البسيط في الخدمات ، فيحق لصاحب العمل قبول

الخدمات مع إجراء خصم في السعر.

e) Employer shall not encourage cases of repeated deviation in the implementation of services, including those simple deviations by conducting an appropriate action such as rejecting the services and documenting these deviations in the reports of the service provider's performance.

f) Notices of rejection shall include reasons for rejection and shall be delivered as soon as possible to the service provider. Expediting the delivery of notices of rejection is necessary because non-commitment to the timing of delivery of notices of rejection may sometimes result in accepting the services by law. Notices shall be in writing in the following cases:

First – when the services are under implementation and which have been rejected in another site other than the site of the main service provider.

Second – in case of service provider determination on requesting approving the nonconforming services.

Third – when the delivery or performance of the services is delayed without an acceptable excuse.

هـ) يتعين على صاحب العمل عدم تشجيع حالات تكرار الانحراف في تنفيذ الخدمات ، بضمنها تلك الانحرافات البسيطة بإجراء مناسب كرفض الخدمات و توثيق هذه الانحرافات في التقارير الخاصة بأداء مقدم الخدمات.

و) يجب أن تتضمن أشعارات الرفض، أسباب الرفض و يتم تسليمها بأسرع وقت الى مقدم الخدمات. أن الأسراع في تسليم أشعارات الرفض ضروري لأن عدم الالتزام بتوقيعات تسليم التبليغ بالرفض ، قد ينجم عنها في بعض الأحيان قبول الخدمات قانونياً. يجب أن تكون الأشعارات تحريرية في الأحوال الآتية :

أولاً – عندما تكون الخدمات الجاري تنفيذها و التي تم رفضها في موقع آخر غير موقع مقدم الخدمات الرئيس.

ثانياً – في حالة أصرار مقدم الخدمات على طلب المصادقة على الخدمات غير المطابقة .

ثالثاً – عندما يكون تسليم أو أداء الخدمات متأخراً بدون عذر مقبول.

8- Conflict Resolution

٧ – فض النزاعات

٨-١ الحل الودي:

8-1 Amicable Solution:

The parties shall make best effort to resolve any dispute arising amicably before resorting to arbitration. However, unless the Parties agree otherwise, they shall recourse to arbitration on or after the forty second day following the notice of dissatisfaction and the desire to resort to arbitration, even though the dispute is not settled amicably.

يتوجب على الطرفين بذل أفضل جهدهم لحل أي نزاع ناجم ودياً قبل اللجوء الى التحكيم . ألا أنه ، وما لم يتفق الطرفان خلاف ذلك ، يتم اللجوء الى التحكيم في أو بعد اليوم الثاني و الأربعين الذي يلي توجيه أشعار بعدم الرضا و الرغبة في اللجوء للتحكيم حتى و لو لم يتم معالجة النزاع ودياً .

8-2 Arbitration:

٨-٢ التحكيم:

Unless otherwise provided in the special conditions of contract, any dispute that is not finally settled amicably shall be subject to settlement through arbitration, as follows:

ما لم ينص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة بالعقد ، يكون أي خلاف لم تتم تسويته ودياً خاضعاً أخيراً للتسوية بواسطة التحكيم و كما يأتي :

- a. In contracts with foreign contractors, it may resort to arbitration under the international arbitration rules and procedures adopted by the international

أ- في العقود مع المقاولين الاجانب يجوز اللجوء الى التحكيم بموجب اجراءات و قواعد التحكيم العالمية المتبعة من هيئة التحكيم

Arbitral tribunal such as those issued by the International Chamber of Commerce or UNCITRAL or Arab Arbitration Chamber for contractors provided that it shall be stipulated in the contract documents.

- b. Unless otherwise stated in the contract data, the arbitration shall be conducted in Iraq.
- c. The arbitration award approved is subject to Iraqi laws.
- d. The language of communication specified under paragraph (3.1) (language) shall be used in the arbitration proceedings applied.
- e. In contracts with local contractors, the arbitration rules under the Iraqi laws shall be adopted.

Arbitral tribunal shall have full authority to detect and review and revise any certificate or estimates or instructions or opinions or evaluation of the employer, there is no reason not to call any of the representatives of the parties and witnesses to present evidence before the arbitral tribunal regarding any matter related to the dispute.

Arbitration may begin before or after the completion of services, the obligations of any of the parties shall not be affected if the arbitration proceedings have been initiated during the implementation of services

كذلك الصادرة عن غرفة التجارة العالمية او ينسترال او غرفة التحكيم العربية للمقاولين على أن يتم النص عليه في بيانات العقد .

- ب- ما لم ينص على خلاف ذلك في بيانات العقد ، يتم اجراء التحكيم في العراق .
- ج- يخضع قرار التحكيم المعتمد للقوانين العراقية .
- د - يتم اعتماد لغة الاتصالات المحددة بموجب الفقرة (٣-١) (اللغة) في اجراءات التحكيم المتبعة .
- هـ - في العقود مع المقاولين المحليين يتم اعتماد قواعد التحكيم وفقاً للقوانين العراقية .

تتمتع هيئة التحكيم بصلاحيات كاملة لكشف و مراجعة وتنقيح أية شهادة أو تقديرات أو تعليمات أو آراء أو تقييم يعود الى صاحب العمل، وليس هناك ما يمنع من استدعاء أي من ممثلي الأطراف كشهود و لبيان الأدلة أمام هيئة التحكيم بخصوص أي شأن متعلق بالخلاف.

يجوز المباشرة بالتحكيم قبل أو بعد أكمال الخدمات ، ويجب أن لا تتأثر التزامات أي من الطرفين إذا تمت المباشرة بأجراءات التحكيم أثناء تنفيذ الخدمات .

9- Variation Order

٩- أمر التغيير

9-1 General

Based on the conditions set forth in this paragraph, the employer shall have the right to request at any time from the service provider in writing to make a change on the services. That change is that which results in additional services:

First – That are not mentioned within the services in the contract.

Second –That entail additional expenses or extra time on service providers

٩-١ عام

أستناداً الى الشروط الواردة في هذه الفقرة، يحق لصاحب العمل في أي وقت الطلب من مقدم الخدمات تحريرياً اجراء تغيير على الخدمات. أن التغيير هو ذلك الذي ينجم عنه تقديم خدمات إضافية:

أولاً – التي لم ترد ضمن الخدمات في العقد.

ثانياً – التي يترتب عنها نفقات إضافية أو زمن إضافي على مقدم الخدمات.

9-2 Notification of Variations

In light of the request of such variations, the service provider shall specify in writing the impact of this change on his ability to achieve his obligations under the contract. And any other amendments (if any) required to be made on the project or its schedule or the contract amount payable for the services. And that any amendment to the contract shall be agreed

٩-٢ الأشعار بأجراء التغييرات

في ضوء طلب مثل هذه التغييرات ، على مقدم الخدمات أن يحدد تحريرياً تأثير هذا التغيير على قابليته على تحقيق التزامه بموجب الاتفاقية . وأية تعديلات (أن وجدت) يتطلب اجرائها على المشروع أو الجدول الزمني له أو مبلغ العقد الواجب الدفع عن الخدمات . و أن و أي تعديل على العقد يجب أن يتم الاتفاق عليه ثنائياً بين الطرفين . و

bilaterally between the parties. The service provider shall notify the employer of this with presenting the details within (10) business days from the date of receiving the request to make change by the service provider or within any other period agreed upon by both parties.

يتعين على مقدم الخدمات أشعار صاحب العمل بذلك مع عرض التفاصيل خلال (١٠) أيام عمل من تأريخ استلام مقدم الخدمات لطلب إجراء التغيير أو خلال أي مدة أخرى يتفق عليها بين الطرفين.

9-3 Employer's notice to the service provider to begin with the change:

Employer shall notify the service provider of the extent of his desire to implement change under the proposal of the service provider. The service provider shall not begin with any change on services only after obtaining the employer's approval thereto.

٩-٣ أشعار صاحب العمل لمقدم الخدمة بالمباشرة بالتغيير

يتعين على صاحب العمل أشعار مقدم الخدمات بمدى رغبته في تنفيذ التغيير بموجب مقترح مقدم الخدمات. على مقدم الخدمات عدم المباشرة بأي تغيير على الخدمات إلا بعد حصول موافقة صاحب العمل عليه.

Section Seven: Special Conditions of Contract

For Non-consultancy Services Contracts

القسم السابع: الشروط الخاصة بالعقد

لعقود الخدمات غير الاستشارية

No. of items in the general conditions	Amendments and additions on the special conditions' items	رقم المواد في الشروط العامة	التعديلات والأضافات على مواد الشروط الخاصة
1-1(b)	Name of project's country:	١-١ (ب)	أسم دولة المشروع:
1-1(e)	Name of employer:	١-١ (هـ)	أسم المشروع:
1-1(m)	name of the authorized member to represent the joint venture:	١-١ (ز)	أسم صاحب العمل:
1-1(q)	Name of service provider:	١-١ (م)	اسم العضو المخول لتمثيل المشروع المشترك:
		١-١ (ف)	اسم مقدم الخدمة:
1-2	Governing law: the Iraqi law	٢-١	القانون الحاكم: القانون العراقي
1-3	Contract and correspondence language: The language of the contract and correspondence shall be (insert the language or languages) and in case of a disagreement in the interpretation, the text in (insert language) shall be relied on.	٣-١	لغة العقد و المراسلات: تكون لغة العقد والمراسلات (أدخل اللغة أو اللغات) وفي حالة وجود خلاف في التفسير يتم اعتماد النص في (أدخل اللغة).
1-4	Addresses: correspondences between the employer and the service provider shall be sent to the following addresses:	٤-١	العناوين: توجه المراسلات بين صاحب العمل ومقدم الخدمة الى العناوين الآتية:
	Name of employer:		أسم صاحب العمل :
	Name of the person in charge:		أسم الشخص المسؤول:
	Fax No.:		رقم الفاكس:
	Email address:		العنوان الإلكتروني:
	Address of employer's place of business:		عنوان مقر عمل صاحب العمل:
	Name of service provider:		أسم مقدم الخدمة :
	Name of person in charge:		أسم الشخص المسؤول:
	Fax No.:		رقم الفاكس:

	Email address:	العنوان الإلكتروني:	
	Address of service provider's place of business:	عنوان مقر عمل مقدم الخدمة:	
1-5	Names of authorized persons:	أسماء الأشخاص المخولين:	٥-١
	Name of the person authorized by the employer:	أسم الشخص المخول من صاحب العمل:	
	Name of the person authorized by the service provider:	أسم الشخص المخول من مقدم الخدمة:	
1-8	The service provider, subcontractors and their employers are (subject to, not subject to) the applicable taxes and duties according to the enforceable law in the Republic of Iraq.	(يخضعا يخضع) مقدم الخدمة ومقاولوه الثانويون والعاملون لديهم للضرائب والرسوم المعمول بها بموجب القانون الواجب التطبيق في جمهورية العراق	٨-١
1-9	Amount of the Good Performance Guarantee:	مبلغ ضمان حسن الاداء:	٩-١
	Currency of the Good Performance guarantee:	عملة ضمان حسن الاداء:	
1-10	Amount of the advance guarantee (if allowed):	مبلغ ضمان السلفة المقدمة (إذا كان يسمح بذلك):	١٠-١
	Currency of the advance guarantee:	عملة ضمان الدفعة المقدمة:	
2-1	Date of entry into force of the contract:	تاريخ نفاذ العقد:	١-٢
2-2	Starting date of the service:	تاريخ المباشرة بالخدمة:	٢-٢
2-3	Expected date for the completion of the service:	الموعد المتوقع لإنجاز الخدمة:	٣-٢
2-5-1	For this contract, force majeure shall be identified as follows:	لهذا العقد تعرف القوة القاهرة بالآتي:	١-٥-٢
2-7	The work suspension or contract termination by the service provider	تعليق العمل و انتهاء العقد من مقدم الخدمة:	٧-٢
	Insert (applicable, <u>not applicable</u>)	ادخل (ينطبق ، لا ينطبق)	

3-4-1 (c)	Date of submitting the insurance policy by the service provider shall not be more than () day from the date of contract signature	موعد تقديم بوليصة التأمين من مقدم الخدمات يجب أن لا يكون أبعد من () يوما من تاريخ توقيع العقد.	٣-٤-١ (ج)
3-4-2	Minimum insurance for employer's assets related to services:	الحد الأدنى للتأمين عن موجودات صاحب العمل ذات العلاقة بالخدمات:	٣-٤-٢
3-4-3	Minimum insurance for personal injuries and damage to property shall be at least () Dinars.	الحد الأدنى للتأمين عن الأصابات للأشخاص و الممتلكات يجب أن لا يقل عن () دينار.	٣-٤-٣
3-5- (d)	Other procedures to be followed by the service provider when requesting the employer's approval:	الأجراءات الأخرى الواجب أتباعها من مقدم الخدمة عند طلب موافقة صاحب العمل:	٣-٥- (د)
3-6-3	Names of authorized representatives (official authorization or power of attorney certified by the competent authorities) For the employer: For the services provider:	أسماء الممثلين المخولين) تخويل رسمي او وكالة مصدقة من الجهات المختصة): عن صاحب العمل: عن مقدم الخدمات:	٣-٦-٣

3-6-5	Limitations on the use of documents prepared by the service provider: None	المحددات على استخدام الوثائق المعدة من مقدم الخدمات : لا يوجد	٥-٦-٣
3-7-1-(a)	Daily delay penalties as shown in below: (Insert the equation of calculating delay penalty)	الغرامات التأخيرية اليومية كما مبين في أدناه: (ادخل معادلة احتساب الغرامة التأخيرية)	١-٧-٣ (١)
3-7-1-(b)	Maximum limit of delay penalties is (%) of the final contract value.	الحد الأعلى للغرامات التأخيرية هو (%) من قيمة العقد النهائي	١-٧-٣ (ب)
3-8	Administration fees: (applicable, not applicable)	التحصيلات الإدارية: (ينطبق ، لا ينطبق)	٨-٣
2-6	Contract amount payable and the currency:	مبلغ العقد الواجب الدفع والعملة:	٢-٦
6-3-2	Repayments timings schedule	جدول توقيتات تسديد الدفعات	٢-٣-٦
6-3-3	Permissibility of disbursement of advance payment: (To abide by the instructions of federal budget implementation, in terms of determining the amount and currency of the advance payment and the installments of recovering it)	جواز صرف الدفعة المقدمة : (يتم مراعاة تعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية من حيث تحديد مبلغ وعملة السلفة المقدمة واقساط استردادها)	٣-٣-٦
6-5	The interest resulted from the delay in paying the advance paymentsInsert (applicable, not applicable)	الفائدة المترتبة عن تاخر دفع السلف . ادخل (ينطبق ، لا ينطبق)	٥-٦
6-6	It is (permitted, not permitted) to review and adjust the contract prices in accordance with the changes in the cost of service components.	(يسمح ، لا يسمح) بمراجعة وتعديل اسعار العقد وفقا للتغيرات الحاصلة في كلفة مكونات الخدمة	٦-٦
7-1	Detection and quality control procedures shall be carried out as shown below:	يتم تنفيذ الكشف و إجراءات السيطرة النوعية كما مبين في أدناه:	١-٧
8-2	Insert (arbitration place, arbitration rules, arbitration law)	ادخل (مكان التحكيم ، قواعد التحكيم ، قانون التحكيم)	٢-٨

Section Eight: Performance Specifications and Drawings
For Non-consultancy Services Contracts

القسم الثامن : المخططات ومواصفات الأداء
لعقود الخدمات غير الاستشارية

**Section Nine: Contract Documents
For Non-consultancy Services
Contracts**

**القسم التاسع : وثائق العقد
لعقود الخدمات غير الاستشارية**

Bank Good Performance Guarantee
(Unconditional)

ضمان حسن الاداء المصرفي
(غير مشروطة)

[to be completed by the bank/ winning bidder, who shall provide the guarantee, sample of this good performance guarantee according to the instructions referred to in parentheses, if the employer needs such kind of guarantee] .

[يملأ المصرف/مقدم العطاء الفائز، الذي يوفر الضمان، نموذج ضمان حسن الاداء هذا بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس، إذا كان صاحب العمل يحتاج هذا النوع من الضمان]

[Insert name of the bank and address of the branch or issuing office]

[أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع أو المكتب المُصدِر]

Beneficiary: [Insert name and address of the employer]

[المستفيد : أدخل اسم وعنوان صاحب العمل]

Date: [Insert the date]

[التاريخ: أدخل التاريخ]

Performance Guarantee No.: [Insert the number]

ضمان حسن الاداء رقم : [أدخل الرقم]

We have been informed that [Insert the name of contractor] (hereinafter called as the "contractor") has contracted in contract number [Insert bid number] dated with you, to implement [Insert contract title and brief description of the work imposed on him] (hereinafter called as the "contract")

تم إبلاغنا بأن [أدخل اسمالمقاول] (يسمى لاحقا "المقاول") قد تعاقد في عقد رقم [أدخل رقم العطاء] المؤرخ لديكم، لتنفيذ [أدخل اسم العقد ووصف موجز للأعمال المفروضة عليه] (يسمى لاحقا "العقد")

Accordingly, we are aware, according to the terms of the contract, that the performance guarantee is required.

وعليه، فإننا نعي، بحسب شروط العقد، بأن ضمان حسن الاداء مطلوباً.

At the request of Contractor, we [insert name of the bank] commit ourselves irrevocably to pay any amount or amounts that do not exceed in total the amount [insert amount in figures] ([insert amount in words])¹ Iraqi dinars, as soon as we receive your first written request accompanied by a written affidavit stating that the bidder has violated his (obligations) in the contract without the need for you to prove or explain the basis for your request.

بطلب من المقاول، نحن [أدخل اسم المصرف] نلتزم بشكل غير قابل للنقض بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات])^١ ديناراً عراقياً، فور تسلمنا منكم أول طلب خطي مصحوباً بإفادة خطية تفيد بأن مقدم العطاء قد أخل بالتزامه (بالتزاماته) في العقد دون الحاجة لأن تثبتوا أو توضحوا الأساس لطلبكم .

This guarantee expires after 28 days from the date of issuance of the Acceptance Certificate specified in the copy of the certificate to be presented to us, or on the date of [insert date in day, month and year, whichever is earlier]². Consequently, any demand for payment under this guarantee shall be received by us in this bank at or before that date.

تنتهي صلاحية هذا الضمان بعد ٢٨ يوماً من تاريخ إصدار شهادة القبول المحدد في نسخة الشهادة التي ستقدم لنا ، أو في تاريخ [أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]^٢، أيهما أسبق. وبالتالي، فإن أي طلب للدفع تحت هذا الضمان يجب أن نستلمه في هذا المصرف في ذلك التاريخ أو قبله.

يخضع هذا الضمان للقوانين العراقية النافذة،

This guarantee is subject to the prevailing Iraqi laws.

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) من المصرف]

[Signature (signatures) of authorized representative (s) from the bank]

^١الكفيل (المصرف) سيدخل مبلغاً يمثل نسبة مئوية من قيمة العقد المحددة في العقد.

^٢أدخل التاريخ لثمانية وعشرين يوماً بعد تاريخ الانتهاء المتوقع. على

¹the grantor (the bank) shall place an amount that represents a percentage of the contract value specified in the contract

² Insert the date for the twenty-eight days after the expected completion date. The employer shall be aware that in case of extension of the expiry of the contract duration, the employer will need to request an extension to this guarantee from the guarantor. This request shall be in writing and prior to the completion date stipulated in the guarantee. In the preparation of this guarantee, the employer may consider adding the following text to the form, at the end of the paragraph before the last: "the guarantor agrees to extend this guarantee for one time and for a period not to exceed [six months] [one year], in response to the written request of the employer for such extension, provided that he submits such a request to the guarantor before the end of this guarantee."

صاحب العمل أن يعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، سيحتاج صاحب العمل إلى طلب تمديد لهذا الضمان من الكفيل. يجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الضمان. في إعداد هذا الضمان، قد يرى صاحب العمل إضافة النص الآتي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق الكفيل على تمديد هذا الضمان لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [سنة أشهر] [سنة واحدة]، رداً على طلب صاحب العمل الخطي لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى الكفيل قبل انتهاء هذا الضمان."

ضمان الدفعة المقدمة

Advance Payment Guarantee

[to be completed by the bank/ winning bidder, who shall provide the guarantee, sample of this bank guarantee according to the instructions referred to in parentheses, if the employer requires such kind of guarantee] .

[بملاً المصرف/مقدم العطاء الفائز، الذي يوفر الضمان، نموذج الضمان المصرفي هذا بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس، إذا ما طلب صاحب العمل هذا النوع من الضمان]

[أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع أو المكتب المصدّر]

[Insert name of the bank and address of the branch or issuing office]

[المستفيد : أدخل اسم وعنوان صاحب العمل]

Beneficiary: [Insert name and address of the employer]

[التاريخ: أدخل التاريخ]

Date: [Insert the date]

[ضمان الدفعة المقدمة : أدخل الرقم]

Advance Payment Guarantee: [insert the number]

تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم المقاول] (يسمى لاحقاً "المقاول") قد دخل في العطاء رقم [أدخل رقم العطاء] المؤرخ لديكم، لتنفيذ [أدخل اسم العقد ووصفاً موجزاً للأعمال] (يسمى لاحقاً "العقد")

We have been informed that [Insert the name of contractor] (hereinafter called as the "contractor") has entered in bid number [Insert bid number] dated with you, to implement [Insert contract title and brief description of the work] (hereinafter called as the "contract")

إننا نعي، بحسب شروط العقد، أنه يجب تقديم دفعة مقدمة مقابل ضمان الدفعة المقدمة بالمبلغ المذكور لاحقاً.

We are aware; according to the terms of the contract that an advance payment should be provided against the advance payment guarantee in the amount mentioned later.

بطلب من المقاول، نحن [أدخل اسم المصرف] نلتزم بشكل غير قابل للنقض بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجموعها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([اكتب المبلغ بالكلمات] ³) فور تسلمنا منكم أول طلب خطي مرفق ببيان خطي ينص على أن المقاول محل بالتزامه تجاه العقد لأن المقاول قام باستخدام الدفعة المقدمة لأغراض غير تكاليف الإعداد للأشغال.

At the request of Contractor, we [insert name of the bank] commit ourselves irrevocably to pay any amount or amounts that do not exceed in total the amount [insert amount in figures] ([insert amount in words]) ³ Iraqi dinars, as soon as we receive your first written request accompanied by a written affidavit stating that the contractor is in violation of his (obligations) to the contract because the contract has used the advance payment for purposes other than the costs for the preparation of Works.

يشترط هذا الضمان لدفع أية مطالبة أو دفعة تحت هذا الضمان ، ضرورة أن يكون المقاول قد استلم الدفعة المقدمة المذكورة سابقاً على رقم حسابه [أدخل الرقم] في [أدخل اسم وعنوان المصرف]

This guarantee impose as a condition for the payment for any claim or payment under this guarantee, the necessity that the contractor has received previously mentioned advance payment on his account number [insert number] at [insert name and address of the bank].

سوف يتم تقليص المبلغ الأقصى لهذه الضمانة باستمرار بمقدار المبلغ المسترد من الدفعة المقدمة المعادة من قبل المقاول كما تشير لها نسخ البيانات المرحلية أو شهادات الدفع التي تقدم لنا. ستتتهي صلاحية هذا الضمان، بحد أقصى، فور استلامنا لنسخة من شهادة الدفع المرحلية التي تشير إلى أن ٨٠ ٪ من قيمة العقد قد تمت المصادقة عليها للدفع، أو بتاريخ [أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]، أيهما أسبق. وبالتالي، فإن أية مطالبة بالدفع تحت هذا الضمان يجب أن نتسلمها في

The maximum amount of this guarantee will be reduced consistently by the amount recovered from the advance payment that are returned by the contractor as indicated by the copies of progress data or payment certificates provided to us. The validity of this guarantee will expire, at the latest, as soon as we receive a copy of the progress

payment certificate which indicates that 80% of the value of the contract has been approved for payment, or on [insert the date in day, month and year] , ⁴whichever is earlier. Consequently, any demand for payment under this guarantee shall be received by us in this office at or before that date.

This guarantee is subject to the prevailing Iraqi laws

[Insert signature (signatures) of authorized representative (s) of the bank]

³ the guarantor shall place an amount that represents the advance payment

⁴ insert the expected date for the expiry of completion dates. The employer shall be aware that in case of extension of the expiry of the contract duration, the employer will need to request an extension to this guarantee from the guarantor. This request shall be in writing and prior to the completion date stipulated in the guarantee. In the preparation of this guarantee, the employer may consider adding the following text to the form, at the end of the paragraph before the last: "the guarantor agrees to extend this guarantee for one time and for a period not to exceed [six months] [one year], in response to the written request of the employer for such extension, provided that he submits such a request to the guarantor before the end of this guarantee.

هذا المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

يخضع هذا الضمان للقوانين العراقية النافذة

[أدخل توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) عن البنك]

¹ الكفيل سيدخل مبلغا يمثل مبلغ الدفعة المقدمة.

أدخل التاريخ المتوقع لانقضاء وقت الانتهاء. على صاحب العمل أن ¹ يعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، سيحتاج صاحب العمل إلى طلب تمديد لهذا الضمان من الكفيل. يجب أن يكون هذا الطلب خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الضمان. في إعداد هذا الضمان، قد يرى صاحب العمل إضافة النص الآتي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق الكفيل على تمديد هذا الضمان لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [ستة أشهر] [سنة واحدة]، ردا على طلب صاحب العمل الخطي لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى الكفيل قبل انتهاء هذا الضمان."

Bid Annexes

ملاحق العطاء

For Non- Consultancy Services Contracts

لعقود الخدمات غير الاستشارية

The terms of reference attached and prepared by the
Employer

الشروط المرجعية المرافقة و المعدة من قبل صاحب
العمل

Reports required to be submitted by the Service Provider

التقارير المطلوب تقديمها من قبل مقدم الخدمات

Leading Employees and Subcontractors

العاملون القياديون والمقاولون الثانويون

(This information has to be submitted by bidder)

(تقدم هذه المعلومات من مقدم العطاء)

أدرج ما يأتي:

Include the following:

C-1 the Position [and Name if available], the details of his duties and the minimum experience for the foreign employees working in the country of project and their months of working.

ج-١ المنصب [والاسم إذا كان متوفراً] وتفاصيل مهمة عمله و الحد الأدنى من الخبرة للأشخاص الأجانب العاملين في دولة المشروع و أشهر اشتغالهم.

C-2 the same is required as in the above, except for the employees working outside the country of project and their months of working

ج-٢ نفس ما مطلوب في أعلاه لكن للعاملين خارج دولة المشروع، وأشهر اشتغالهم.

C-3 the list of the subcontractors (if available previously) along with the same information of the leading employees aforementioned in Paragraphs (C-1, C-2).

ج-٣ قائمة بالمقاولين الثانويين (إذا كانت متوفرة سابقاً) مع المعلومات ذاتها للعاملين القياديين المشار إليها في كل من الفقرات (ج-١ وج-٢) أعلاه.

C- 4 the same is required as in the above Para C-1 for the Iraqi Leading employees

ج-٤ نفس المعلومات المطلوبة في الفقرة ج-١ أعلاه للعاملين العراقيين القياديين.

Details of Contract Value in the Local Currency of Contract

تفاصيل كلفة العقد بعملة العقد المحلية

[If it is stipulated in the Bid Data Sheet, include the cost items adopted to reach the detailed of the total amount for a part of the contract amount in the contract currency].

[إذا كان قد نص على ذلك في ورقة بيانات العطاء. أدرج مفردات الكلفة التي تم اعتمادها للوصول الى تفاصيل المبلغ الأجمالي للجزء من مبلغ العقد بعملات العقد].

- 1- Amounts of the rented or leased equipment used
- 2- The wages of the leading and non-leading employees of the service provider.
- 3- The estimative costs for the reimbursed expenses.

- ١ - مبالغ أيجار المعدات المستخدمة أو المؤجرة
- ٢ - أجور العاملين القيايين وغير القيايين لمقدم الخدمات.
- ٣ - الكلف التخمينية للنفقات المستردة

Details of Contract Value in the Foreign Currency of Contract

تفاصيل كلفة العقد بعملة العقد الأجنبية

[If it is stipulated in the Bid Data Sheet, include the cost items adopted to reach the detailed of the total amount for a part of the contract amount in the contract currency].

[إذا كان قد نص على ذلك في ورقة بيانات العطاء. أدرج مفردات الكلفة التي تم اعتمادها للوصول الى تفاصيل المبلغ الاجمالي للجزء من مبلغ العقد بعملات العقد].

- 1- Amounts of the rented or leased equipment used.
- 2- The wages of the leading and non-leading employees of the service provider
- 3- The estimative costs for the reimbursed expenses.

١. مبالغ أيجار المعدات المستخدمة أو المؤجرة
٢. أجور العاملين القيايين وغير القيايين لمقدم الخدمات.
٣. الكلف التخمينية للنفقات المستردة

Services and Facilitations required to be provided by the
Employer

الخدمات والتسهيلات المطلوب تقديمها من صاحب
العمل